جامعة ابن خلدون – تيارت –

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم : علوم التسيير

إدارة القروض البنكية من خلال التحكم في خطر عدم التسديد

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

- وكالة 554 -تيارت- خلال الفترة (2009-2017)

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: إدارة مالية

إعداد الطالب: الأستاذ المشرف:

لخضر عبد القادر "عدة عابد"

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ

السنة الجامعية: 2017م/2018م

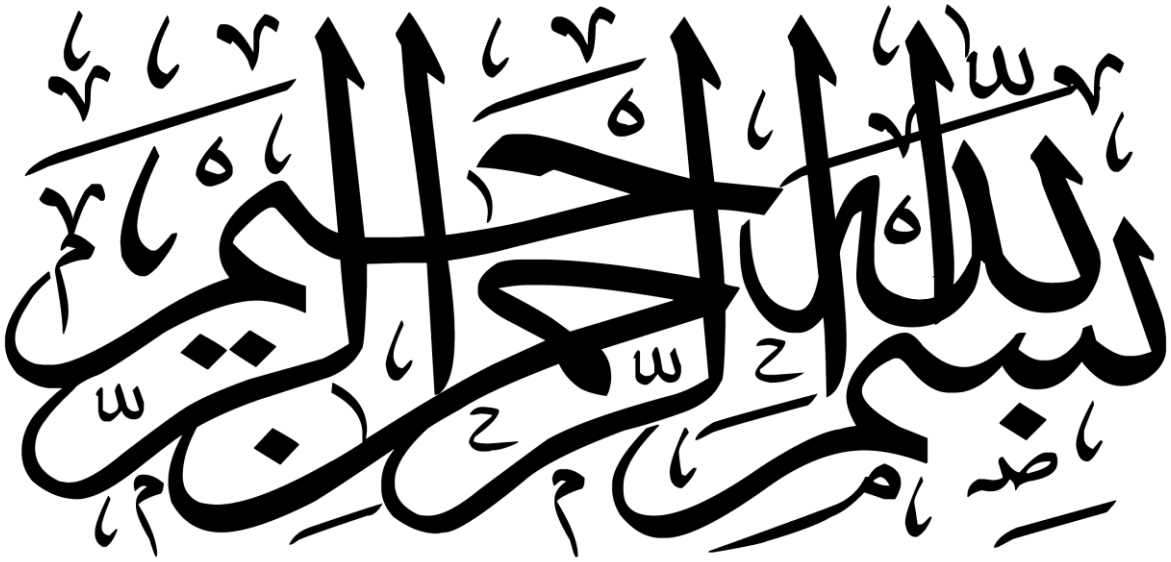
بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر وتقدير

الحمد لله عز وجل الذي وفقني في إنجاز هذه الدراسة،فما كان لشيء أن يجري في ملكه إلا بمشيئته جل شأنه ، ولا يسعني وأنا في هذا المقام إلا أتقدم بالشكر والامتنان وعظيم التقدير إلى أستاذي المشرف الدكتور "عدة عابد " على توجيهاته القيمة و نصائحه الخالصة و متابعته المستمرة والتي كان لها بليغ الأثر في إنجاز هذا العمل.

كما أتقدم بالشكر والعرفان إلى السادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة على تقبلهم مناقشة وإثراء هذه المذكرة سلفا.

كما أتقدم بالشكر إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل المتواضع

جزاهم الله عنِّي خيْرَ الجزَاء، ووفقنا جميعا.

إهداء

الحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد أشرف المرسلين

والسائرين على نهجه إلى يوم الدين وبعد:

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع إلى:

الوالدين الكريمين أطال الله في عمرهما وحفظهما

إلى من حبهم في الروح متصل، والعقل بالتفكير فيهم منشغل، إلى الإخوة والأخوات

وكل أفرد العائلة والأقارب و الأصدقاء

إلى كل زملائي في مشواري الدراسي

إلى كل من في ذاكرتي ولم تسعه ورقتي

إلى كل من تمنى لي النجاح ولو بلسانه

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي

وشكرا

فهرس المحتويات

كلمة شكر I

الإهداء II

فهرس المحتويات III

قائمة الاشكال والجداول VI

قائمة الملاحق IX

مصطلحات X

ملخص XI

مقدمة ..... أ

الفصل الأول: عموميات حول القروض البنكية و مخاطرها

مقدمة الفصل 02

المبحث الأول: ماهية القروض البنكية وأنواعها 03

المطلب الأول : مفهوم القروض البنكية وأهميتها 03

المطلب الثاني : إجراءات منح القروض البنكية 07

المطلب الثالث : معايير منح القروض البنكية 10

المبحث الثاني : سياسة الإقراض والعوامل المؤثرة فيها 18

المطلب الأول : مفهوم سياسة الإقراض ومكوناتها..... 18

المطلب الثاني : أسس سياسة الإقراض 21

المطلب الثالث : العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض 24

المبحث الثالث : ماهية مخاطر القروض البنكية 27

المطلب الأول : مفهوم مخاطر القروض البنكية وأنواعها 27

المطلب الثاني : مفهوم خطر عدم السداد ومصادره 29

المطلب الثالث : طرق تسيير مخاطر القروض 33
خلاصة الفصل 37

الفصل الثاني : إدارة المخاطر القروض البنكية

مقدمة الفصل 39
المبحث الأول : الطرق الكلاسيكية لقياس مخاطر القروض البنكية 40
المطلب الأول : التحليل المالي باستخدام النسب المالية 40
المطلب الثاني: التحليل المالي باستخدام مؤشرات التوازن المالي 44
المطلب الثالث: التحليل المالي بالمقارنة 47
المبحث الثاني : الطرق الإحصائية لقياس مخاطر القروض البنكية 51
المطلب الأول: طريقة رجال القرض 51
المطلب الثاني : طريقة التنقيط المالي 55
المطلب الثالث: طريقة القرض التنقيطي 61
المبحث الثالث: مدى تطبيق اتفاقيات بازل في البنوك الجزائرية 69
المطلب الأول: قواعد الحذر وفق التنظيم البنكي الجزائري 69
المطلب الثاني : واقع تطبيق البنوك الجزائرية لاتفاقية بازل الثانية 77
المطلب الثالث: واقع تطبيق البنوك الجزائرية لاتفاقية بازل الثالثة..... 79
خلاصة الفصل 82

الفصل الثالث : دراسة تطبيقية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR "وكالة تيارت"

مقدمة الفصل 84
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية 85
المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية 85
المطلب الثاني: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهيكله التنظيمي..... 87

المطلب الثالث: تقديم وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية -554 - تيارت 89
المبحث الثاني: أليات تقدير خطر عدم التسديد بالوكالة -554- تيارت 93
المطلب الأول: إجراءات منح القروض بالوكالة 93
المطلب الثاني: أنواع القروض التي تمنحها الوكالة-554- تيارت..... 96
المطلب الثالث : الإجراءات المتبعة من قبل الوكالة للحد من خطر عدم التسديد.... 100
المبحث الثالث: الخطوات التمهيدية لإعداد نموذج القرض التنقيطي 103
المطلب الأول: جمع المعطيات الإحصائية 103
المطلب الثاني: التحليل الوصفي للمتغيرات الإحصائية 106
المطلب الثالث: بناء وتحليل نموذج القرض التنقيطي 124
خلاصة الفصل 132
خاتمة 134
المراجع 139
الملاحق 148

قائمة أشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1-2	خطوات عملية التنقيط المالي	56
2-2	منحنى بياني يوضح تصنيف المؤسسات (السليمة والعاجزة)	65
1-3	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	88
2-3	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تيارت "554"	92
3-3	تمثيل المؤسسات حسب فئات العمر	109
4-3	تمثيل المؤسسات حسب فئات الأقدمية	112
5-3	تمثيل المؤسسات حسب نوع الضمان	114
6-3	تمثيل المؤسسات حسب قطاع النشاط الاقتصادي	117

قائمة الجداول

رقم الشكل	عنوان الجدول	الصفحة
1-2	النسب المرجعية لطريقة رجال القرض	52
2-2	يمثل سلالم التنقيط المختلفة	59
3-2	تصنيف المؤسسات باستعمال النموذج القرض التنقيطي	66
4-2	معدلات ترجيح مخاطر عناصر أصول الميزانية	73
5-2	معدلات ترجيح مخاطر الالتزامات خارج الميزانية	74
1-3	عرض للوكالات التابعة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية تيارت	90
2-3	يمثل المتغيرات المحاسبية (الكمية) المستعملة في الدراسة	104
3-3	يمثل أهم المتغيرات فوق المحاسبية المستعملة في الدراسة	105
4-3	يمثل مصفوفة البيانات المستعملة في الدراسة	106
5-3	توزيع المؤسسات حسب عمر المؤسسة	108
6-3	جدول إختبار chi-square لعمر المؤسسة	110
7-3	توزيع المؤسسات حسب الأقدمية	111
8-3	جدول إختبار **chi-square** لفئات الأقدمية	113
9-3	توزيع المؤسسات حسب نوع الضمان	113
10-3	جدول إختبار square-Chi لنوع الضمان	115
11-3	توزيع المؤسسات حسب قطاع النشاط	116
12-3	جدول إختبار Chi-square لقطاع النشاط	118
13-3	يمثل نتائج اختبار تساوي متوسطات متغيرات المجموعتين	120
14-3	يمثل نتائج إختبار تساوي تباينات متغيرات المجموعتين	121
15-3	يبين مصفوفة الارتباط داخل المجموعتين	122
16-3	مراحل إختيار متغيرات النموذج	124

17-3	القيمة الذاتية و الإرتباط القانوني	126
18-3	إختبار Wilks' Lambda لفعالية النموذج	126
19-3	معاملات المتغيرات المميزة للدالة التمييزية	127
20-3	معاملات دالة التمييزية	127
21-3	نتائج التصنيف معادلة التنقيط Z لعينة الإنشاء	128
22-3	نتائج التصنيف معادلة التنقيط Z لعينة الإثبات	129
23-3	مقارنة بين نتائج العينتين	130

قـائــمـة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
1-3	إتفاقية القرض	148
2-3	الشروط العامة للقرض	149
3-3	الشروط الخاصة للقرض	154
4-3	طلب الحصول العتاد الفلاحي أو الأسمدة العضوية	155
5-3	الفاتورة الأولية لإقتناء البذور	156
6-3	مصفوفة البيانات الخاصة بعينة الإنشاء	157
7-3	**Reliability Statistics**	160
8-3	مصفوفة البيانات الخاصة بعينة الإثبات	160

مصطلحـات:

د.ط.أ : ديون طويلة الأجل

د.ق.أ : ديون قصيرة الأجل

د. م. ط.أ: ديون متوسطة طويلة الأجل

م. د. ق. أ: مجموع ديون قصيرة الأجل

ت.ش.م.أ : تكلفة شراء المواد الأولية

م. م. م.أ : متوسط مخزون المواد الأولية

ت.إ.م.ت.ص: تكلفة إنتاج المنتجات تامة الصنع

م.م.م.ت.ص: متوسط مخزون المنتجات تامة الصنع

ر.أ.س: رقم الأعمال السنوي

م.س: مشتريات سنوية

ن.م.إج.أ.خ: نسبة المردودية الإجمالية للأموال الخاصة

ر.م.ع.إ: رأس المال العامل الإجمالي

ر.م.ع.خ: رأس المال العامل الخاص

ر.م.ع.أج: رأس المال العامل الأجنبي

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة كيفية إدارة القروض من خلال التحكم في خطر عدم التسديد بالإضافة إلى التعرف على مدى مساهمة الطرق الإحصائية الحديثة في الحد من مخاطر القروض، ومدى إمكانية تطبيقها في البنوك الجزائرية،وقد تم في هذه الدراسة الإعتماد على المنهج الوصفي للوصول إلى أهداف الدراسة في الجانب النظري، وفي الجانب التطبيقي إختيار بنك الفلاحة والتنمية الريفية لدراسة الحالة، وقد خلصت الدراسة إلى أن البنك يعتمد على الطرق الكلاسيكية في تقييم مخاطر القروض، كما أن إستخدام طريقة القرض التنقيطي في البنوك قد تساهم بشكل فعال في تمييز بين المؤسسات السليمة و المؤسسات عاجزة الطلبة للقرض مما يسمح للبنك بإتخاذ قرار منح القرض من عدمه.

الكلمات المفتاحية: إدارة القروض، مخاطر القروض، الطرق الكلاسيكية، القرض التنقيطي

Abstract :

The aim of this study is to learn how to manage loans by In addition to identifying controlling the risk of non-repayment the contribution of modern statistical methods in reducing risks Loans, and their applicability in Algerian banks Descriptive approach to reach the objectives of the study on the theoretical side, and on the practical side The selection of the Agricultural and Rural Development Bank for the case study, the study concluded that the bank depends On classic methods of assessing loan risk, and using the loan Scoring method In banks may effectively contribute to the distinction between sound institutions and institutions unable to ask for a loan, which allows the bank to decide whether to grant the loan or not

Keywords: loan management,loan risk, classical methods,loan Scoring

مقدمة

تعد القروض من أهم نشاطات المربحة التي يسعى من خلالها البنك لتحقيق أرباح ملائمة بمخاطر أقل وهذه القروض يمكن توجيهها أساسا لتمويل احتياجات قصيرة الأجل تسمح بمواجهة نفقات الإستغلال، وعجز الخزينة كما توجه أيضا لتمويل المشاريع الاستثمارية التي تسمح بتطوير قدرات المؤسسات الإقتصادية.

وبإعتبار عملية منح القروض مصاحبة للمخاطر التي تمثل جزء لا يتجزأ من العمل البنكي خصوصا مع إرتفاع حدة المنافسة والتطور التكنولوجي وزيادة حجم المعاملات البنكية، إذ تواجه البنوك مخاطر متنوعة وتتفاوت درجة خطورتها من بنك لأخر إلا أن مخاطر الإقراض تعتبر جوهر المخاطر التي تعترض نشاط البنك.

وللحد من مخاطر الإقراض وتقليلها تعتمد البنوك طرق كمية والمتمثلة في الطرق الكلاسيكية (التحليل المالي) والذي يسمح بالكشف عن الوضعية المالية للمؤسسة من خلال التقارير المالية والتحاليل الخاصة بالنشاط ونتائج المؤسسة، وبالتالي معرفة مدى قدرة المؤسسة أو الزبون على تسديد الديون والوفاء بالتزاماته، ونظرا لكون أسلوب التحليل المالي قد لا يؤدي إلى إتخاذ القرار الصائب باعتباره لا يواكب متطلبات عصر التطورات كما يأخذ وقت كبير للرد على طالبي القروض، هذا ما دفع إلى البحث عن أساليب أخرى تكون أكثر دقة وسرعة و المتمثلة في الأساليب الإحصائية التي جلبت إهتمام البنوك لما لها من فعالية كبيرة وبساطة إستعمال حيث ساعدت متخذي القرار منح القروض الوصول إلى القرار المناسب في الوقت المناسب، إذ تعتمد هذه الطريقة على متغيرات كمية ومعايير تساعد على جمع المعلومات والمعطيات وتحليلها لتقدير مخاطر الإقراض مما يساعدهم على تصنيف المؤسسات إلى سليمة (القادرة على التسديد) وأخرى عاجزة (ليس لديها القدرة على التسديد والوفاء بالديون) ومن ثم إتخاذ القرار بشأن المؤسسة.

إشكالية الدراسة:

لمعالجة هذا الموضوع قمنا بطرح التساؤل الرئيسي على النحو التالي:

- كيف تتم إدارة القروض البنكية في ظل التحكم بخطر عدم التسديد

الأسئلة الفرعية :

على ضوء ما تم ذكره يمكننا بناء هذا البحث على الفرضيات التالية:

- ✓ هل البنوك تستعمل الأساليب الكمية المالية والإحصائية المعتمدة في تقليل من مخاطر الإقراض ؟
- ✓ هل الإجراءات الوقائية والعلاجية المتخذة من قبل البنوك كفيلة للحد من مخاطر الإقراض ؟
- ✓ هل البنوك التجارية الجزائرية تتعامل مع مخاطر الإقراض وفقا للمعايير الإحترازية الدولية ؟
- ✓ ما جدوى أسلوب القرض التنقيطي في تقليل من مخاطر الإقراض ؟
- ✓ ما علاقة عمر المؤسسة مع درجة خطر القرض؟
- ✓ ما علاقة طبيعة نشاط المؤسسة وأقدمية العلاقة مع درجة خطر القرض؟

فرضيات الدراسة:

للإجابة على الأسئلة الفرعية في إطار معاجلة الموضوع تم إعتماد الفرضيات التالية:

- ✓ تعتمد البنوك على الطرق الإحصائية والمالية عند منحها للقروض وذلك من أجل تقليل من مخاطر الاقراض؛
- ✓ تعتبر الضمانات الوسيلة الوحيدة للحد من مخاطر الإقراض؛
- ✓ البنوك التجارية الجزائرية قد تأخرت في إستعمال وتطبيق المعايير الإحترازية الدولية خاصة عند تعاملها مع مخاطر الإقراض؛
- ✓ يساهم أسلوب القرض التنقيطي في التقليل من المخاطر وذلك من خلال تصنيف المؤسسات الطالبة للقرض إلى سليمة وأخرى عاجزة وبالتالي المساعدة في دقة وسلامة القرار المتخذ بشأن منح أو عدم منح القرض؛

- ✓ توجد علاقة إرتباط ذات دلالة إحصائية ما بين خطر القرض و عمر المؤسسة؛
- ✓ توجد علاقة إرتباط ذات دلالة إحصائية ما بين خطر القرض و طبيعة نشاط المؤسسة وأقدمية العلاقة.

دوافع إختيار الموضوع: من بين أسباب إختيار الموضوع

أ- الأسباب الموضوعية:

- ✓ كون الموضوع يعالج أنواع القروض التي يمكن للبنك منحها والتي بدورها لها أهمية كبيرة في تمويل المشاريع؛
- ✓ الدعوة إلى الإهتمام أكثر بالطرق الحديثة في إدارة مخاطر القروض؛
- ✓ تحديد الإجراءات التي تقوم بها البنوك لتحصيل القروض و تقدير المخاطر المتعلقة بالقرض و التحكم فيها أو تخفيف من أثارها.

ب- الأسباب الشخصية:

- ✓ الرغبة والميول الشخصي في دراسة موضوع مخاطر الإقراض و كيفية مواجهتها في البنوك التجارية؛
- ✓ الإرتباط الوثيق بمجال تخصصنا و موضوع البحث؛
- ✓ الحاجة للتعرف على نشاطات البنك ميدانيا لإكتساب التجربة، والمعلومات للإستفادة منها مستقبلا.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية دراستنا لهذا الموضوع في:

- تعتبر عملية منح القروض المحرك الرئيسي لنشاط البنوك، وباعتبارها عملية لا تخلو من المخاطر وجب على البنوك القيام بدراسات كافية وضرورية لمنح القروض لتفادي وقوع المخاطر، ومن جهة أخرى تقدير هذه المخاطر وذلك بإستخدام الأساليب الكمية المالية والإحصائية لتقليل منها وتخفيف من عبئها على نشاط البنوك

- للطرق الحديثة أثر كبير وفعال في المنظومة البنكية ككل وذلك من خلال الحماية والوقاية من خطر عدم التسديد وتحديد القدرة على الوفاء بالتزامات العميل إتجاه البنك الذي يتعامل معه.

أهداف الموضوع: يمكننا إدراج أهداف هذه الدراسة فيما يلي:

- ✓ التطرق إلى أهم الجوانب المتعلقة بالقروض؛
- ✓ توضيح المخاطر الناجمة عن عملية الإقراض وكيفية تغطيتها والحد منها والضمانات التي يطالـب بهـا البنك زبائنه؛
- ✓ عرض الأساليب التقليدية والحديثة ودورهما في التقليل من مخاطر الإقراض؛
- ✓ دراسة المعايير الوقائية والأساليب العلاجية لإدارة والتحكم في خطر عدم السداد.

حدود الدراسة: ويمكننا أن نحددها كما يلي:

البعد الموضوعي:

إلقاء الضوء على مختلف الجوانب المتعلقة بالقروض والمخاطر التي تتعرض لها البنوك عند منحها للقروض، والطرق والأساليب المتبعة في تسييرها ومعالجتها.

الإطار المكاني للدراسة: تمت الدراسة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تناول هذا البحث عينة محدودة مكونة من بنك جزائري (بنك الفلاحة والتنمية الريفية)

الإطار الزمني للدراسة: إعتمدنا في هذه الدراسة على دراسة ميدانية تطبيقية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة - تيارت- حيث كانت مدة التربص من 14 إلى 28 فيفري 2018 والحدود الزمنية لجمع البيانات من 2009 إلى 2017.

المنهـــج المستخدم:

إعتمدنا في هذا البحث على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي على النحو التالي:

- **المنهج الوصفي:** ولقد لجأنا إليه لتقديم بعض المفاهيم المتعلقة بالقروض البنكية و كيفية تسيير مخاطرها، و كذا الطرق الكمية والإحصائية المعتمدة لتقدير خطر عدم تسديد القرض؛
- **المنهج التحليلي:** إسقاط الجانب النظري ميدانيا (بنك الفلاحة والتنمية الريفية) مستخدمين في ذلك طريقة القرض التنقيطي بالإعتماد على مبدأ التحليل التمييزي.

أدوات الدراسة: إعتمدنا في هذا البحث على:

مصادر مكتبية والمتمثلة في الكتب المتخصصة في هذا الميدان، و كذلك أطروحات الدكتوراه و رسائل الماجستير، مجلات وملتقيات علمية، وكذا المواقع الاليكترونية، والوثائق المقدمة من إدارة البنك محل الدراسة.

الدراسات السابقة:

هناك بعض الدراسات لموضوع إدارة القروض البنكية و مخاطرها ومن بين تلك الدراسات نذكر منها:

أولا: دراسة صوار يوسف

صوار يوسف، محاولة تقدير خطر عدم تسديد القرض باستعمال طريقة القرض التنقيطي والتقنية العصبية الاصطناعية بالبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه في علوم الاقتصادية تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية 2007م- 2008م

الإشكالية: ما مدى إمكانية تطبيق القرض التنقيطي لمحاولة تقدير خطر عدم تسديد القرض بالبنوك الجزائرية؟ و ما مدى إمكانية الاستفادة من طرق الكلاسيكية المطبقة بالبنوك الجزائرية ؟

هدفت الدراسة إلى محاولة تطبيق بعض الطرق الكمية و منها القرض التنقيطي ببنك

الفلاحة و التنمية الريفية على عينة مكونة من 52 مؤسسة مستفيدة من القرض و هذا لمدة عشر سنوات، لمحاولة الوصول إلى إمكانية تعميم النموذج على البنوك كاملة، وهذا بعد تطبيق النموذج لمحاولة تقدير خطر عدم تسديد القرض ببنك الفلاحة و التنمية الريفية توصل الباحث إلى أن التحليل الوصفي للبيانات غير كاف، مما جعل الباحث يلجأ إلى تطبيق طريقة التحليل العاملي و الذي كانت نتيجته، أن المتغيرات المميزة للمؤسسات السليمة و العاجزة المتحصل عليها من إستخدام هذه الطريقة تقترب مع النتائج المتحصل عليها من استخدام طريقة التنقيط، إذ نسبة 96.2 % مثلت دقة النموذج التنقيطي، أي نسبة الخطأ قدرت بـ 3.8 % أما نسبة المعلومات الضائعة عند استخدام التحليل العاملي قدرت بـ 35%.

ثانيا: دراسة العايب ياسين

إستعمال القرض التنقيطي في تقدير مخاطر القرض، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر،2008/2007

إشكالية البحث: تدور حول تقدير خطر القرض باستعمال الطرق الإحصائية.

حيث إفترضت هذه الدراسة أن مخاطر القروض من أهم الصعوبات والمشاكل التي تواجهها البنوك خاصة فيما تعلق بطريقة إسترجاع أموال القروض الممنوحة للعملاء وقد تم تطبيق طريقة القرض التنقيطي لتقدير خطر القرض بالبنك الوطني الجزائري إذ تم اختيار 75 مؤسسة تم اختيارها عشوائيا منها 36 مؤسسة سليمة أخرى عاجزة وقد تم

تطبيق البرنامج التطبيقي spss ، توصل الباحث إلى أن الطرق الكلاسيكية لا تكفي لوحدها من أجل تقليل من هذه المخاطر لهذا على البنوك الأخذ بعين الإعتبار تحليل المركز المالي للعميل لمعرفة وضعية العميل والمؤسسة ككل، وإلزامية اللجوء إلى طرق أكثر دقة لقياس المخاطر مثل التحليل باستعمال الشبكات العصبية وطريقة القرض التنقيطي والتي تعد من أهم الطرق في تقدير مخاطر القروض، بالإضافة إلى مساهمة البحث في إستقراء جميع النتائج التي من شأنها تحديد الأرضية الجيدة لإمكانية تعميم طريقة القرض التنقيطي على البنوك الجزائرية.

جاءت مذكرتنا لتأكد على أن الطرق الاحصائية الحديثة ومن بينها طريقة قرض التنقيطي تعد من أهم الطرق والنماذج الحديثة التي على بنوك التجارية الجزائرية تبنيها وذلك لما تتميز به من سرعة وموضوعية في التحليل والقدرة على التعرف والتنبؤ بالمؤسسات السليمة و العاجزة وبالتالي المساعدة في إتخاذ قرار منح القرض من عدمه، بالإضافة إلى التأكيد على إنشاء نظام معلومات فعال وتكوين وتأهيل العنصر البشري من أجل تطبيق معايير الرقابة البنكية و مسايرة تطورات الحاصلة في الأنظمة البنكية العالمية.

هيكل الدراسة:

فقد تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول كما يلي:

الفصل الأول: **عموميات حول القروض البنكية ومخاطرها،** وتم تقسيمه إلى ثلاث مباحث

- ✓ المبحث الأول: ماهية القروض البنكية و أنواعها، والذي تطرقنا من خلاله إلى مفهوم القروض البنكية وأهميتها، إجراءات منح القروض البنكية، معايير منح القروض البنكية؛

- ✓ المبحث الثاني: سياسة الإقراض والعوامل المؤثرة فيها، والذي تطرقنا من خلاله إلى مفهوم سياسة الإقراض، أسس سياسة الإقراضية، العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض؛
- ✓ المبحث الثالث: ماهية مخاطر القروض البنكية، والذي تطرقنا من خلاله إلى مفهوم مخاطر القروض البنكية وأنواعها، مفهوم خطر عدم السداد ومصادره، طرق تسير مخاطر القروض.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر القروض البنكية، وتم تقسيمه إلى ثلاث مباحث،

- ✓ المبحث الأول: الطرق الكلاسيكية لقياس مخاطر القروض البنكية، تطرقنا من خلاله إلى التحليل المالي بواسطة النسب المالية، والتحليل المالي بواسطة مؤشرات التوازن المالي، والتحليل المالي بالمقارنة، وكذا مزايا وعيوب الطريقة الكلاسيكية؛
- ✓ المبحث الثاني: الطرق الاحصائية لقياس مخاطر القروض البنكية، تطرقنا من خلاله إلى طريقة رجال القرض، طريقة التنقيط المالي، طريقة القرض التنقيطي، ومزايا وعيوب كل طريقة؛
- ✓ المبحث الثالث: مدى تطبيق اتفاقيات بازل في البنوك الجزائرية والذي تطرقنا من خلاله إلى قواعد الحذر وفق التنظيم البنكي الجزائري، واقع تطبيق البنوك الجزائرية لاتفاقية بازل الثانية، واقع تطبيق البنوك الجزائرية لاتفاقية بازل الثالثة.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR "وكالة تيارت"

فقد حاولنا فيه تطبيق طريقة القرض التنقيطي بإحدى البنوك الجزائرية أين كان إختيارنا على بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة-554- تيارت، حيث تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث

- ✓ المبحث الأول: مفاهيم عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية، والذي تطرقنا من خلاله إلى نشأة البنك ومهامه وأهدافه وهيكله التنظيمي، بالإضافة تقديم وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية -554 - تيارت؛
- ✓ المبحث الثاني: أليات تقدير خطر عدم التسديد بالوكالة -554- تيارت والذي تطرقنا من خلاله إلى إجراءات منح القروض بالوكالة، أنواع القروض التي تمنحها الوكالة، والإجراءات المتبعة لدى الوكالة للحد من خطر عدم التسديد؛

- ✓ المبحث الثالث: الخطوات التمهيدية لإعداد نموذج القرض التنقيطي. والذي تطرقنا من خلاله إلى جمع المعطيات الإحصائية، والتحليل الوصفي للمتغيرات الإحصائية، وبناء وتحليل نموذج القرض التنقيطي.

وفي الأخير ختمنا بحثنا بخاتمة تضمنت مختلف النتائج المتوصل إليها على المستويين النظري والتطبيقي إلى جانب مجموعة من التوصيات وآفاق البحث المستقبلية.

صعوبات الدراســـــة:

لقد واجهتنا بعض الصعوبات في إعداد هذا البحث نذكر منها:

- ✓ قلة البيانات والمعلومات الرسمية من البنك بحجة سريتها؛
- ✓ قصر مدة التربص التي منحت لنا في بنك الفلاحة و التنمية الريفية " البدر"؛
- ✓ صعوبة ترجمة وفهم المستندات المقدمة من قبل عمال البنك؛
- ✓ صعوبة الحصول على قاعدة بيانات بهدف الاستعانة بها في التوثيق ميداني من أجل معرفة أساليب تسيير مخاطر القروض في البنوك.

الفصل الأول

عموميات حول القروض البنكية ومخاطرها

تمهيد

تؤدي القروض دورا هاما في التطور الإقتصاد الوطني لأنها الوسيلة المناسبة لتزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك إسترداد أمواله في حالة توقف الزبون (المقترض) عن السداد بدون أية خسائر، لذلك فإن القروض تعتبر المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك في إيراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من الإستخدامات، و من خلالها يمكن دفع الفائدة المستحقة للمودعين لديه، وتدبير قدر ملائم من الربح مع إمكانية إحتفاظ البنك بقدر من السيولة لمواجهة إحتياجات السحب من العملاء (المودعين).

وعليه سيتم التطرق في هذا الفصل إلى مفاهيم عامة حول القروض من خلال المباحث الثالثة التالية:

المبحث الأول : ماهية القروض البنكية و أنواعها

المبحث الثاني : سياسة الإقراض والعوامل المؤثرة فيها

المبحث الثالث : ماهية مخاطر القروض البنكية

المبحث الأول : ماهية القروض البنكية وأنواعها

تعتبر القروض البنكية من أهم الإستخدامات الرئيسية لأموال البنوك التجارية وعمليات الإقراض للعملاء، وهي الخدمة الرئيسية التي يقدمها البنك التجاري و المصدر الأول لربحيته، لذلك توجد دراسات تحليلية و إعتبارات يجب مراعتها عند منح القروض بمختلف أنواعها.

المطلب الأول : مفهوم القروض البنكية وأهميتها

للبنوك التجارية عدة وظائف تقوم بها كإستقبال الودائع، وخصم الأوراق وتقديم القروض للعملاء، وهي من أهم الوظائف المالية التي تقوم بها البنوك، وذلك من أجل تحقيق أهدافها والمتمثلة في الربحية والإستمرار بالقيام بشاطاتها المختلفة.

أولا : تعريف القروض البنكية :

يمكن تعريف القروض البنكية على النحو التالي:

يعرف القرض على أنه فعل من أفعال الثقة بين الأفراد، و يتجسد القرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته البنك أي (الدائن) بمنح أموال إلى شخص آخر هو (المدين) أو يعده بمنحها إياه أو يلتزم بضمانه أمام الآخرين، وذلك مقابل ثمن أو تعويض هو الفائدة ويتعهد المدين بالتسديد بعد إنقضاء الفترة المتفق عليها مسبقا بين الطرفين.[1]

كما تعرف القروض البنكية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء و التي بمقتضاها يتم تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة، على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائد العملات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة وتدعم هذه العملية بتقديم مجموعة من ضمانات التي تكفل

[1] - الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثانية، 2003،ص55

للبنك إسترداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد.[1]

ويعرف القرض على أنه الثقة التي يوليها البنك لشخص ما سواء كان طبيعيا أم معنويا، بأن يمنحه مبلغا من المال لإستخدامه في غرض محدد، خلال فترة زمنية متفق عليها وبشروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه وبضمانات تمكن البنك من إسترداد قرضه في حال توقف العميل عن السداد.[2]

من التعاريف السابقة يمكن إستنتاج تعريف شامل للقروض البنكية: على أنه مبلغ من المال يضعه المقرض ويمسى (بالدائن) بين أيدي المقترض ويمسى (بالمدين)، لمدة زمنية معينة ولغرض معين أو غير معين على أن يدفع المقترض فائدة مقابل إقتراضه، كما قد يكون القرض مضمونا أو غير مضمون ويسدد مبلغ القرض حسب الإتفاق إما دفعة واحدة بتاريخ معين أو على عدة دفعات محددة التواريخ.[3]

ثانيا: أنواع القروض البنكية ومعايير تصنيفها :

تختلف القروض على حسب أجالها، و تبعا للمقترضين، وتبعا للأغراض والضمانات المقدمة، و بالتالي تصنف القروض تبعا للمعيار المتخذ كأساس للتصنيف وذلك من أجل تسهيل على البنك تتبع نشاطه و بمعرفة الأسباب التي أدت إلى تقدمه أو تأخره، ومقارنة نشاطه بما تقدمه البنوك الأخرى.

1- تقسيم القروض بحسب آجالها :

و تنقسم القروض المصرفية طبقا لهذا المعيار إلى :[4]

أ. قروض قصيرة الأجل: ومدتها عادة لا تزيد عن سنة و تستخدم أساسا في تمويل النشاط

[1]- محمود إبراهيم نور، **إدارة الإئتمان**، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ،2012، ص12.
[2] - براق محمد، **مدخل إلى السياسات المالية للمؤسسة** ، دار الكتب والوثائق القومية، الإسكندرية، مصر، الطبعة الاولى، 2014 ، ص20
[3]- أبو عتروس عبد الحق، **الوجيز في البنوك التجارية، عمليات وتقنيات وتطبيقات**، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، الطبعة الثانية 1986، ص37
[4] - مهند حنا نقولا عيسى، **إدارة المخاطر المحافظ الإئتمانية**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الاولى، 2010، ص52

الجاري للمؤسسات.

ب. قروض متوسطة الأجل: ويمتد أجلها إلى خمس سنوات بغرض تمويل بعض العمليات الرأسمالية للمشروعات، مثل(شراء آلات جديدة للتوسع بوحدات جديدة أو إجراء تعديلات تطور من الإنتاج).

ج. قروض طويلة الأجل: وتزيد مدتها عن خمس سنوات بغرض تمويل مشروعات الإسكان و إستصلاح الأراضي وبناء المصانع.

د. قروض مستحقة عند الطلب: أي يحق للبنك طلب سدادها في أي وقت يشاء وللمقترضين الحق في أدائها عندما يريدون.

ه. قروض ممنوحة للأجل: وتنقسم إلى قروض قصيرة، متوسطة، وطويلة الأجل و يفيد هذا التقسيم في الترتيبات المالية الخاصة بالسيولة و الموازنة مع الودائع والربحية.

2- تقسيم القروض حسب الأغراض:

تنقسم القروض حسب هذا المعيار إلى :[1]

أ. قروض إستهلاكية: وتستخدم للحصول على سلع للإستهلاك الشخصي، أو لدفع مصروفات مفاجئة لا يمكن للدخل الحالي للمقترض من مواجهتها، و يتم سدادها من دخل المقترض في المستقبل أو تصفية لبعض ممتلكاته كما تقدم ضمانات من أجل الحصول عليها مثل ضمان شخص آخر، أوراق مالية، رهن عقاري.

ب. القروض الإنتاجية: وهي التي تمنح بهدف تمويل و تكوين الأصول الثابتة للمشروع كما تستخدم في تدعيم الطاقات الإنتاجية لها عن طريق تمويل شراء ما يهم المؤسسة من المواد الخام اللازمة للإنتاج ومن بين هذه القروض ما يستخدم في تمويل مشروعات

[1] - مهند حنا نقولا عيسى، **مرجع سبق ذكره**، ص53

تساهم في التنمية الإقتصادية للمجتمع، وتتوفر في هذه القروض السيولة الذاتية حيث أن دخل المقترض يرتفع نتيجة بيع منتجاته الناتجة عن إستخدام أصوله الثابتة.

ولا تحبذ البنوك التجارية منح القروض الإنتاجية الرأسمالية لطول الفترة التي تبقى فيها هذه القروض في حالة غير مستغلة ولطبيعة المخاطر التي تتعرض لها .

ج. القروض التجارية : وهي تلك القروض الممنوحة لآجال قصيرة إلى المزارعين المنتجين و التجار لتمويل عملياتهم الإنتاجية و التجارية، و طابعهما الموسمي، و تختلف البنوك في إهتمامها بهذا النوع من القروض، فمنها ما يتخصص في تمويل الزراعة والحصاد، ومنها ما يفضل أنشطة أخرى.

د. القروض الإستثمارية: تمنح القروض الإستثمارية لبنوك الإستثمار و شركات الإستثمار لتمويل إكتتابها في سندات وأسهم جديدة، و تمنح القروض الإستثمارية في شكل قروض لتمويل الدورة الإستثمارية عند الطلب أو لأجل لسماسرة الأوراق المالية، و تمنح أيضا للأفراد لتمويل جزء من مشترياتهم للأوراق المالية.

و في كل هذه الحالات يمثل القرض جزء من قيمة الأوراق المالية المشتراة، عندما تنخفض القيمة السوقية للأوراق يطلب البنك من المقترض تغطية قيمة الفرق نقدا أو تقديم أوراق مالية أخرى، وفي حالة عدم تنفيذهم لرغبة البنك يقوم البنك ببيع الأوراق المالية المرهونة لديه ليحصل من ثمن البيع مقدار ما قدمه لهم.

3- تقسيم القروض بحسب الضمان :

وتنقسم القروض طبقا لهذا المعيار إلى:[1]

أ. قروض مضمونة: وهي التي يقدم مقابلها ضمانات عينية، أو شخصية، و تنقسم إلى:

[1] - مهند حنا نقولا عيسى، **مرجع سبق ذكره** ، ص ص 54،55

- **قروض بضمان شخصي:** وتمنح دون ضمان عيني، بل يعتمد البنك على مكانة المركز المالي للعميل؛
- **قروض بضمان عيني :** وقد تكون قروض بضمان بضائع، تودع لدى البنك كتأمين للقرض، أو قروض بضمان الأوراق المالية، و يودع لدى البنك أسهم و سندات يشترط فيها أن تكون جيدة و سهلة التداول، أو قروض بضمان كمبيالات، و تظهر الكمبيالات للبنك الأشخاص الذين يتعامل معهم العميل.

ب. قروض غير مضمونة : ويكتفي فيها بوعد المقترض بالدفع، إذ لا يقدم عنها أي أصل عيني أو ضمان شخصي للرجوع إليه في حالة عدم الوفاء بالقرض، يمنح هذا النوع من القروض بعد التحقق من المركز المالي للعميل و من مقدرته على الوفاء في الوقت المحدد و هذا يتطلب مصادر الوفاء و تحليل قوائم التشغيل و القوائم المالية.

4- تقسيم القروض بحسب المقترضين : وتنقسم وفق هذا المعيار إلى:[1]

أ. قروض للأفراد و قروض للشركات و البنوك الأخرى.

ب. قروض للقطاع الخاص و قروض للحكومة و القطاع العام.

ج. قروض المستهلكين و قروض للمنتجين و أصحاب الأعمال.

المطلب الثاني : إجراءات منح القروض البنكية:

إن عملية منح القروض من طرف البنوك قد تواجهها بعض الصعوبات كعدم القدرة على تحصيلها في تاريخ إستحقاقها، مما يجعل الأموال المستغلة يصاحبها نوع من المخاطرة وهذا ما دفع بالبنوك لإتباع مجموعة من إجراءات والتي من شأنها ضمان سداد أصل القرض وفوائده في مواعيد إستحقاقها، وحتى يتسنى للبنوك إكتشاف المخاطر المحتملة والعمل على تجنبها قبل وقوعها مستقبلا.

[1]- مهند حنا نقولا عيسى، **مرجع سبق ذكره** ، ص ص 56،57

أولا: إجراءات منح القروض البنكية:

يمكن تلخيص هذه الإجراءات والمتمثلة فيما يلي:[1]

1- الفحص الأولي لطلب القرض:

يقوم البنك بدراسة الطلب العميل لتحديد مدى صلاحيته المبدئية وفقا لسياسة الإقراض في البنك، وخاصة من حيث غرض القرض وأجال الإستحقاق وأسلوب السداد، ويساعد في عملية الفحص المبدئي من خلال المقابلات الشخصية والزيارات الميدانية لمقدم الطلب وذلك بهدف التعرف على شخصيته وخبرته في مجال نشاطه، طبيعة نشاطه، الألات والمعدات، نظم التخزين، طرق البيع وأهم عملاء والموردين الذين يتعامل معهم مقدم الطلب، والتي تبرز شخصيته و قدراته بوجه عام وخاصة من حيث حالة أصوله وظروف تشغيلها، وفي ضوء هذه الأمور يمكن إتخاذ قرار مبدئي إما بالإستمرار في إستكمال دراسة الطلب، أو الإعتذار عنه مع توضيح الأسباب للعميل حتى يشعر بالجدية في معاملة طلبه.

2- التحليل الائتماني للقروض:

ويتضمن تجميع المعلومات التي يمكن الحصول عليها من المصادر المختلفة، لمعرفة إمكانيات العميل في تسديد القرض، ومدى ملائمة رأسماله من خلال التحليل المالي بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية المختلفة، والتي يمكن أن ينعكس أثرها على نشاط العميل الطالب للقرض.

3- التفاوض مع المقترض: بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر المحيطة بالقرض و بناء على المعلومات التي تم تجميعها، والتحليل المالي للقوائم المالية الخاصة بالعميل

[1]- محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، **المؤسسات المالية "البورصة والبنوك التجارية"**، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع الإسكندرية، مصر، بدون طبعة،2000 ،ص ص 28-30

يمكن تحديد مقدار القرض والغرض الذي سيستخدم من أجله، وكيفية صرفه وطريقة سداده، ومصادر السداد والضمانات المطلوبة، وسعر الفائدة والعمولات المختلفة، ويتم الإتفاق على كل هذه العناصر من خلال عمليات التفاوض بين البنك والعميل للتوصل إلى تحقيق مصالح كل منهما.

4- إتخاذ القرار:

تنتهي مرحلة التفاوض إما بقبول العميل وبالتالي يتم التعاقد، أو عدم قبوله لشرط البنك وفي حالة قبول التعاقد قد يتم إعداد مذكرة لإقتراح الموافقة على طلب القرض، والتي عادة ما تتضمن البيانات الأساسية عن المؤسسة طالبة الإقراض، معلومات عن مديونيتها لدى الجهاز البنكي، موقفها الضريبي، وصف القرض والغرض منه والضمانات المقدمة ومصادر وطريقة السداد، وملخص الميزانية لثلاث سنوات الأخيرة، والتعليق عليها ومؤشرات السيولة والربحية، والنشاط والمديونية، وإبداء الرأي في منح القرض والتوصيات بشأن القرض، وبناء على هذه المذكرة يتم الموافقة من قبل السلطة المختصة من أجل منح القرض.

5- صرف القرض:

يشترط لبدء إستخدام القرض توقيع المقترض على إتفاقية القرض، وكذلك تقديمه للضمانات المطلوبة، وإستيفائه للتعهدات و الإلتزامات التي ينص عليها إتفاق القرض.

6- متابعة القرض والمقترض:

الهدف من هذه المتابعة هو الإطمئنان على حسن سير المؤسسة وعدم حدوث أي تغييرات في مواعيد السداد المحددة، وقد تظهر من خلال المتابعة أيضا بعض التصرفات من المقترض والتي تتطلب إتخاذ الإجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك

أو تتطلب تأجيل السداد أو تجديد القرض لفترة أخرى.

7- تحصيل القرض:

يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه، وذلك إذا لم تقابله أي من الظروف السابقة عند المتابعة، وهي الإجراءات القانونية أو تأجيل السداد أو تجديد القرض مرة أخرى.

المطلب الثالث : معايير منح القروض البنكية:

تسعى البنوك التجارية قبل إتخاذ قرار منح القرض إلى إتباع مجموعة من المعايير أوالشروط والتي أصبحت من الأمور المتعارف عليها عند إدارة القروض و عند تقييمها فهي تعتبر ضرورية لتحديد درجة المخاطر التي سيتعرض لها البنك عند منحه للقرض وفي ما يلي أهم هذه المعايير:

أولا: نموذج معايير منح القروض المعروف بـ: (The 5 C's of Crédit) *

ويشمل مجموعة من المعايير أهمها:[1]

1- القدرة على الإستدانة:

وجدت البنوك لتلبية إحتياجات العملاء من خدمات بنكية متعددة، وأحد أهم تلك الخدمات و أخطرها هي القروض البنكية بأشكالها المتعددة، ويعطي القانون التجاري للعميل المحتمل الحق في الحصول على قروض إلا أن القانون التجاري يعطي مصلحة القروض بالبنك التجاري حقا آخر بمنح القرض أو رفض طلب العميل.

ومعيار القدرة على الإستدانة أحد أهم المعايير التي تؤثر في مقدار المخاطر التي تتعرض لها مصلحة القروض بالبنك ، ورغم أن القدرة على الإستدانة تحدد مقدرة العميل في إعادة

* - **(The 5 C's of Crédit)** هو نظام إئتماني، و الذي على أساسه يقوم البنك بدراسة الجوانب المختلفة لعميله المقترض عند طلبه للقرض.

[1] - حمزة محمود زبيدي، **إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني**، مؤسسة الو ارق، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2002، ص ص 140 -143.

ما إقترضه من البنك إلا أن هناك عدة أراء حددت ماهية القدرة كمتغير في المخاطر التي يرى البعض أنها تعني أهلية الشخص على الإقتراض، فيما يرى البعض الآخر أن القدرة هي مقدار الموارد الأساسية لسداد القرض وهي تعتمد على التدفق النقدي السابق وكذلك التدفق النقدي المتوقع في المستقبل .

2- شخصية العميل: تعد شخصية العميل الركيزة الأساسية الأولى في قرار منح القرض، وهي الركيزة الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية، ولهذا نجد أن أهم مسعى لمصلحة القروض بالبنك عند إجراء التحليل منح القروض هو تحديد شخصية العميل بدقة، ولشخصية العميل عدة تحديدات بعضها ينحصر بخاصية واحدة والبعض الآخر يتسع ليشمل عدة خصائص يجب أن تتوفر في شخص العميل، والتي يدور مضمونها حول خصائص الفرد الأخلاقية و القيمة التي تؤثر على مدى إلتزامه بتعهداته أمام البنوك كجهات مقدمة للقروض.

فالأمانة و الثقة و المصداقية، وبعض الخصائص الشخصية الأخرى تشير كلها إلى حجم شعور العميل بالمسؤولية و بالتالي حجم إلتزامه بتسديد قرضه، لذلك تسمى بلمخاطر الخاصة ويطلق على هذا العنصر من قبل بعض المهتمين، بالمخاطر المعنوية أو الأدبية. وبالتالي فإن المقصود بشخصية العميل سلوكياته التي تتحدد بمدى قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته ورغبته في ذلك، أما شخصية العميل كمؤسسة فنقصد بها الإدارة التي تجسد مدى قدرة مؤسسة على الوفاء بما عليها من إلتزامات إتجاه البنوك، وذلك من خلال قدرة إدارتها على إنجاز الأعمال وتحقيق الأهداف

3- رأس المال: يعتبر رأس مال العميل أحد أهم الأسس التي من أجلها يتم إتخاذ قرار منح القرض، ولهذا فإن مصلحة القروض بالبنك تزيد من تحليلها لرأس مال العميل لتحديد

درجة المخاطر التي يتعرض لها، ويقصد برأس مال العميل جميع الأصول المنقولة وغير المنقولة التي يمتلكها العميل مطروحا منها المطلوبات التي بذمته .

إن الدراسات المتخصصة في التحليل المالي تشير إلى قدرة العميل على سداد إلتزاماته في حالة معرفة البنوك بالمبالغ المحصلة وبالتالي معرفة قيمة رأس المال الذي يملكه، إذ كلما كان رأس المال كبير كلما إنخفضت مخاطر قروض والعكس صحيح ، كما أن رأس مال العميل يمثل قوته المالية وهو أيضا الضمان الإضافي لمصلحة القروض بالبنك عندما يفشل في تسديد ما عليه من إلتزامات.

4- الضمان: يأتي الضمان بمثابة تعزيز أو حماية من مخاطر معينة تتعرض لها مصلحة القروض بالبنك وخاصة عندما تتخذ القرار بمنح القروض، ولذلك كلما زاد إحتمال الخطر الذي يحيط بعملية منح القروض كلما كانت الضمانات المطلوبة أكبر لحماية حقوق البنك يقصد بالضمان مقدار ما يملكه العميل من موجودات منقولة وغير منقولة والتي يرهنها العميل لتوثيق القروض البنكية، وقد يكون الضمان شخص ذو كفاءة مالية وسمعة أدبية مؤهلة لكي تعتمد عليه مصلحة القروض بالبنك في ضمان تسديد القرض، بل يمكن أن يكون الضمان مملوكا لشخص آخر وافق أن يكون ضامنا للعميل ولذلك تنوعت الضمانات حتى قسمت القروض بحسب ضماناتها، إذ أن هناك قروض(بضمان بضائع أو بضمان أوراق مالية، وهناك قروض بضمان محاصيل زراعية، أو بضمان رهن عقاري أو (بضمان شخصي أو بدون ضمان)، فالضمان هو خط الدفاع أول في حالة عجز العميل عن السداد حتى يستطيع البنك تحصيل حقوقه.

5- المناخ العام: تنظر مصلحة القروض بالبنك إلى المناخ العام كمعيار في منح القروض على أنه يمثل الظروف الإقتصادية المحيطة بالعميل، إلا أن بعض التحليلات تتوسع في

ذلك فتنظر إلى المناخ العام على أنه يشمل بالإضافة إلى الظروف الإقتصادية، الظروف البيئية المحيطة بالعميل، رغم أن محيط البيئة أوسع وأدق في التعبير عن المناخ العام، فهي تشمل التغييرات التي يتعرض لها العميل في شكل المنافسة والطلب على السلع وظروف البيع والتوزيع، والتسويق ووفق هذا التحديد من المؤكد أن لهذا المعيار أثر في إتخاذ القرار منح القروض.

ثانيا : نموذج المعايير منح القروض المعروف ب 5P's

تعزز مصلحة القروض بالبنك قرارها بمنح القروض بتحليل إئتماني آخر من خلال دراسة معايير أخرى مهمة تعرف بـ**(5P's)** و تحليل هذه المعايير يعطي مصلحة القروض بالبنك نفس الدلالات التي يعطيها منهج (5C's) و إن كانت بأسلوب آخر، وتحتوي هذه المعايير على ما يلي:

- ✓ **نوع العميل** . People
- ✓ **الغرض من منح القرض**. Purpose
- ✓ **قدرة العميل على السداد**. Payment
- ✓ **الحماية**. Protection
- ✓ **النظرة المستقبلية** . Perspective

و فيما يلي إستعراض لماهية هذه المعايير: [1]

1- العميل: يقيم الوضع الائتماني للعميل من خلال تكوين صورة كاملة و واضحة عن شخصية العميل و حالته الاجتماعية و مؤهلاته و أخلاقياته من حيث الاستقامة و غيرها، لذلك فإن الخطوة الأولى في عملية تقييم الوضع الائتماني للعميل و إتخاذ قرار منح القرض هو مقابلة العميل، و نجاح المقابلة يتوقف على ما تتمتع به مصلحة القروض

[1] - حمزة محمود الزبيدي، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 149-154

بالبنك المختصة في منح القروض أو الشخص المسؤول عن إتخاذ القرار بالقدرة على رسم صورة متكاملة عن العميل (الفرد أو شركة الأعمال).

و من خلال هذه المقابلة تحدد مصلحة القروض بالبنك كل المعلومات و البيانات التي ترغب بالحصول عليها عن العميل و تحديد من هو، والأعمال السابقة التي قام بها والبنوك التي تعامل معها، و من المؤكد أن مصلحة القروض بالبنك سوف تستند إلى مؤشرات النجاح لهذه الأعمال لتقدير مخاطر النجاح في المستقبل و بالمقابل فإن علامات الفشل أو التغيير من عمل لآخر بسبب عدم النجاح، تعطي إنطباعا يدفع بالبنك إلى الحذر في تقييم خطر العميل في المستقبل.

2- الغرض من منح القروض:

تشمل هذه الركيزة أحد أهم المعايير التي من خلالها تتوصل مصلحة القروض بالبنك إلى إمكانية الإستمرار في دراسة ملف منح القرض أو التوقف عن هذا القدر من التحقق ورفض الطلب، والغرض من منح القرض هو تحديد إحتياجات العميل التي يمكن تلبيتها أو التي لا تتناسب مع سياسة البنك و صلاحيات مصلحة القروض بالبنك، فإذا كان الغرض من منح القرض هو الحصول على قرض لتمويل إحتياجات تتعارض مع سياسة مصلحة القروض بالبنك ففي هذه الحالة تستطيع مصلحة القروض أن تعتذر للعميل عن ذلك بسبب وضعه من ناحية الثقة الائتمانية، أو لتعارض طلبه مع سياسة البنك.

3- القدرة العميل على السداد:

يركز هذا المعيار على تحديد قدرة العميل في تسديد القرض و فوائده في موعد الاستحقاق فالاختيار الحقيقي لسلامة قرار منح القرض هو حصول تسديد القرض في الموعد المتفق عليه، و يتم ذلك من خلال تقدير التدفقات النقدية الداخلة للعميل و التي تعد الركيزة

الأساسية في تحديد قدرته على التسديد، فمن المؤكد أن مقدار التدفقات النقدية الداخلة للعميل أو الخارجة منه تعطي تصورا أوليا فيما إذا كان العميل معرض إلى حالة من العسر المالي و نوع ذلك العسر، وفيما إذا كان عسر مالي فني أو عسر مالي حقيقي .

4- الحماية:

إن أساس هذا المعيار في التحليل الائتماني هو إستكشاف إحتمالات توفر الحماية للقرض المقدم للعميل، و ذلك من خلال تقييم الضمانات أو الكفالات التي سيقدمها العميل سواء من حيث قيمتها العادلة أو من حيث قابليتها للتسييل فيما لو عجز العميل عن الوفاء بالتزاماته إتجاه البنك، و نقصد بقابلية الضمان للتسييل هو إمكانية تحويله إلى نقد بسرعة و بأقل تكلفة ممكنة.

5- النظرة المستقبلية:

إن مضمون هذه الركيزة ينحصر في إستكشاف أبعاد حالة اللاتأكد التي تحيط بالقرض الممنوح للعميل و مستقبل ذلك القرض، أي إستكشاف كل الظروف البيئية و المستقبلية المحيطة بالعميل سواء كانت داخلية أو خارجية و لهذا فقد تتأثر سياسة الإقراض بالبنوك إلى مؤشرات الاقتصاد من معدل النمو العام إلى نسبة التضخم و معدلات الفوائد وغيرها.

ثالثا: نموذج المعايير منح القروض المعروف ب PRISM

يعتبر منهج PRISM لمعايير منح القروض أحدث ما توصلت إليه البنوك التجارية في التحليل الائتماني و قراءة مستقبل قرار منح القرض، و يعكس هذا المنهج جوانب القوة و العافية لدى العميل، كما يساعد مصلحة القروض عند تحليلها للطلب العميل وبالتالي تشكيل أداة لقياس التوازن بين المخاطر و القدرة على السداد.

تتكون عناصر PRISM من مجموعة من المعايير التي تشترك فيما بينها بالحرف الأول

من كلمتها و فيما يلي عرض لماهية هذه المعايير:[1]

1- التصور: يقصد بالتصور هنا الإحاطة الكاملة بمخاطر القرض و العوائد المنتظر تحقيقها من قبل مصلحة القروض بعد منحها للقرض، و مضمون هذه الأداة التفسيرية هو القدرة و الفاعلية في:

أ - تحديد المخاطر القرض و العوائد التي تحيط بالعميل عند منحه للقرض.

ب - دراسة إستراتيجيات التشغيل و التمويل عند العميل، و التي من شأنها تحسين الأداء وتعظيم القيمة السوقية للسهم الواحد بإعتباره الهدف الذي يجب أن تدور حوله كل القرارات.

2- القدرة على السداد: و مضمون هذا المتغير هو تحديد قدرة العميل على تسديد القرض و فائدته خلال الفترة المتفق عليها، و من الأمور التي تعير لها مصلحة القروض بالبنك إهتماما خاصا هو تحديد نوع مصادر التسديد سواء كانت داخلية أو خارجية، و التي يلجأ إليها العميل (طالب القرض) عندما يستعد لتسديد القرض، وما يهم مصلحة القروض هو دور المصادر الداخلية التي تساعد العميل على إعادة تسديد ما بذمته من إلتزامات لأنها تعكس قدرة العمليات التشغيلية على توليد التدفقات النقدية الداخلية و التي يستطيع العميل إستخدامها في تسديد ما بذمته من إلتزامات مستحقة.

3- الغاية من القرض:

و مضمون هذا المعيار هو تحديد الغاية من منح القرض المقدم للعميل، و كقاعدة عامة فإن الغاية من منح القرض، يجب أن تشكل الأساس لدراسة هذا الغرض و أن آخر ما تفكر به مصلحة القروض هو تصفية موجودات العميل لإسترداد قيمة القرض.

[1] - حمزة محمود زبيدي، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 156-157

4- الضمانات:

و مضمون هذا المعيار هو تحديد الضمانات التي تقدم إلى البنك ليكون ضامنا لإسترجاع القرض لمواجهة إحتمالات عدم القدرة على التسديد، و يمكن للضمانات أن تكون داخلية و هي التي تعتمد على قوة المركز المالي للعميل، أو خارجية(كالضمانات العينية أو الكفالات الشخصية)، بالإضافة إلى ما يتم وضعه من شروط في عقد القرض لضمان السداد.

5- الإدارة:

تركز مصلحة القروض على تحليل الفعل الإداري للعميل و مضمون الفعل الإداري سوف يشمل العمليات و من خلالها يتم التعرف على أسلوب العميل في إدارة أعماله، وتحديد كيفية الاستفادة من القرض، وكذا تحديد فيما إذا كان العميل يتسم بتنوع منتجاته أو يقتصر في عمله على منتوج واحد.

المبحث الثاني: سياسة الإقراض والعوامل المؤثرة فيها:

تسعى البنوك التجارية إلى الإعتماد على سياسة إقراضية والتي من شأنها إدارة وظيفة الإقراض وتحقيق أهداف المرجوة من منح القروض لهذه البنوك، وذلك من خلال وضع مجموعة من القواعد و المعايير و الإرشادات التي تنظم عملية دراسة منح القروض ومتابعتها للوصول إلى إتخاذ قرار منح القرض بشكل سليم، وتحديد مقدار مخاطر القروض ونوعها والتي يمكن أن تتعرض لها البنوك التجارية عند منحها للقروض،

وفيما يلي سنتطرق إلى الأبعاد المختلفة لهذه السياسة حيث سنقوم بدراسة كل من مفهومها و مكوناتها و العوامل المؤثرة فيها مع إبراز أهم أسس هذه السياسة :

المطلب الأول: مفهوم سياسة الإقراض ومكوناتها :

إختلفت وتعددت مفاهيم سياسة الإقراض حسب مختلف المفكرين الإقتصاديين، ومن بين هذه المفاهيم نذكر ما يلي :

أولا : مفهوم سياسة الإقراض :

تعرف سياسة الإقراض أنها تلك القواعد و الإجراءات و التدابير المرتبطة بتحديد حجم و مواصفات القروض و كذا الشروط و ضوابط منحها و متابعتها و تحصيلها حيث يجب أن تكون هذه السياسة مرنة.[1]

تعرف سياسة الإقراض على أنها الإطار العام الذي يتضمن مجموعة من المعايير والأسس والإتجاهات الإرشادية التي تعتمد عليها إدارة بنوك بشكل عام ومصلحة القروض بشكل خاص.[2]

[1] - عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل للنشر والطباعة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى،1999، ص208

[2] - فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، **إدارة البنوك مدخل كمي وإستراتيجي معاصر**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن الطبعة الثانية، 2003، ص126

من التعاريف السابقة يمكن إستنتاج تعريف شامل للسياسة الإقراضية:

بأنها مجموعة من المبادئ والأسس التي تنظم أسلوب دراسة ومنح التسهيلات من أجل الحصول على قروض، وأنواع الأنشطة الإقتصادية التي يمكن تمويلها، وكيفية تقدير مبالغ التسهيلات المطلوب منحها، وأنواعها، وأجالها الزمنية، وشروطها الرئيسية.[1]

ثانيا: مكونات سياسة الإقراض :

تتكون سياسة الإقراض من العوامل التالية : [2]

1- تحديد الحجم الإجمالي للقروض: يقصد به إجمالي القروض التي يمكن للبنك أن يمنحها لعملائه ككل أو لعميل واحد و تتقيد البنوك عادة في هذا المجال بتعليمات و قواعد يضعها البنك المركزي، كما يجب الأخذ بعين الإعتبار حجم الموارد المتوفرة لدى البنك .

2- تحديد المنطقة التي يخدمها البنك : يتحدد حجم المنطقة التي يخدمها البنك بنشاطه الإقراضي وفق مجموعة من العوامل هي:

- ✓ حجم الموارد المتاحة و المنافسة التي يعترض لها البنك في مختلف المناطق؛
- ✓ طبيعة المناطق المختلفة وحاجة كل منها للقروض؛
- ✓ قدرة البنك على التحكم في إدارة هذه القروض و الرقابة عليها.

3- تحديد أنواع القروض: يتم تحديد القروض التي يمنحها البنك وفقا لتقسيمات قروض السابقة، و ترجع أهمية تحديد أنواع القروض إلى الإرتباط المزدوج بين طبيعة نشاط المقترض و طبيعة نشاط البنك.

4- تحديد سلطات منح القروض : يتم تحديد المبالغ التي يكون لكل من المسؤولين عن الإقراض سلطة الموافقة عليها عند مستويات إدارية مختلفة.

[1] - عصام حسين، **أسواق الأوراق المالية (البورصة)**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، بدون طبعة، 2010، ص 73

[2] - عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة عملياتها و إدارتها**، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، بدون طبعة، 2000، ص ص 119- 122

5 ـ تحديد سعر الفائدة على القروض : يعتبر الدخل الناتج من عملية الإقراض من بين إهتمامات البنك، لذا يحظى تحديد سعر الفائدة على القروض بإحكام كبير و تتأثر أسعار الفائدة مع القروض بعوامل كثيرة أهمها:

- ✓ أسعار الفائدة المتداولة في السوق؛
- ✓ درجة المنافسة بين البنوك؛
- ✓ حجم الطلب على القروض و حجم الأموال المتاحة لدى البنوك؛
- ✓ تكلفة إدارة القروض و أسعار الفائدة على الودائع؛
- ✓ سعر الخصم الذي يحدد من طرف البنك المركزي؛
- ✓ المركز المالي للعميل المقترض؛
- ✓ درجة المخاطرة التي يضمنها البنك؛
- ✓ حجم القرض و آجال إستحقاقه؛
- ✓ نوع القروض سواء بضمان أو بدون ضمان.

6- تحديد إستحقاق القروض: يحدد البنك الآجال المختلفة عند منحه للقروض مع الأخذ بعين الإعتبار أنه كلما زادت مدة إستحقاق القرض كلما زادت المخاطر المحيطة بسداده، كما أن مدة منح القرض تؤثر في سياسة السيولة، و الربحية في البنوك .

7- تحديد الضمانات التي يقبلها البنك: عندما يقوم البنك بمنح قرض مقابل ضمان عيني يأخذ بعين الإعتبار أن تكون قيمة الضمان أكبر من قيمة القرض، والفرق بينهما يسمى "الهامش" وتختلف نسب الهامش على الضمانات من بنك لآخر، وهذا بالإستناد إلى القواعد التي يضعها البنك المركزي.

- ✓ وجود سوق للسلعة محل الضمان؛
- ✓ عدم قابلية الضمان للتلف بسهولة؛
- ✓ إمكانية تخزينها بتكلفة معقولة؛

- ✓ سهلة الجرد؛
- ✓ أن لا يكون قد سبق رهنها.

8- معايير أهلية العميل: يقصد بها تحديد القواعد التي على أساسها يتم تقييم قدرة العميل على رد القرض في المواعيد المحددة و مدى رغبته في ذلك، و يعتبر هذا العنصر من أهم العناصر المكونة لسياسة الإقراض نظرا لأن عنصر عملية الإقراض بأكملها يتوقف عليه من حيث إمكانيته على سداد القرض و فوائده من الإيرادات و تشمل القواعد التي تحكم تقييم أهلية المقترض للإقراض النواحي التالية :

- ✓ سمعة العميل؛
- ✓ مدى مكانة مركزه المالي؛
- ✓ مدى كفاية إيراداته لسداد القرض و فوائده.

9-سجلات القروض: تضع سياسة الإقراض النماذج و السجلات المطلوب إستيفاؤها أو الإحتفاظ بها مثل(طلب القرض، مذكرة الإستعلام عن العميل، ميزانيات العملاء، والحسابات الختامية وعدد السنوات، تقارير المراجع الخارجي، سجل تاريخي بطبيعة العميل في تسديد القروض في الماضي، نماذج متابعة القروض).

10- نظام متابعة القروض و كيفية معالجة القروض المتعثرة : في هذا العنصر تقوم سياسة الإقراض بتحديد الإجراءات الواجب إنتهاجها ليس فقط في منح القرض، و إنما في متابعة تحصيله أيضا و تحديد أيام التأخير المسموح بها لقبول الأقساط، والحالات التي يجب التفاوض فيها مع العميل المتأخر، والحالات الواجب تحويلها للمحاكم القضائية.

المطلب الثاني : أسس سياسة الإقراض :

تسعى البنوك أساسا إلى تحقيق عناصر أساسية والمتمثلة في (الربحية و متطلبات

السيولة والأمان)، حيث لا تستطيع إدارة البنوك إستثمار كل أموالها في منح القروض وتقديم التسهيلات والمساعدات لأنها بذلك تحقق مبدأ الربحية دون متطلبات السيولة، وبالمقابل لا يمكنها الإحتفاظ بكل أموالها دون إقراضها، لأنها ستحقق متطلبات السيولة دون تحقيق مبدأ الربحية، لذلك فإن إدارة البنوك تسعى دائما إلى تحقيق التوازن بين مختلف أسس السياسة الإقراضية و التي سنقوم بدراستها خلال هذا المطلب :

أولا: **أسس سياسة الإقراضية:**

إن تشغيل الأموال الأتية من مصادر مختلفة هي الوظيفة الأساسية للبنك وبغرض تحقيق أهدافه الخاصة وتفعيل دوره في التنمية الاقتصادية وتعتمد سياسة الإقراض على مجموعة من الأسس والقواعد كما يلي:[1]

1- مبدأ الربحية: تقوم البنوك على أساس هذا المبدأ بقياس كفاءتها و تحقيق الأرباح بالنسبة لها، يعني أن إيراداتها أكبر من تكاليفها .

أ. الإيرادات و تتمثل في:

- **الفوائد الدائنة :** و هي مجموع التسهيلات عند منح القروض؛
- **العمولات الدائنة:** هي ذلك المقابل الذي تحصل عليه البنوك لقاء تقديم خدمات للآخرين؛
- **فروقات العملة الأجنبية:** هي الأرباح المحققة من شراء و بيع العملات الأجنبية؛
- **إيرادات أخرى:** مثل(عوائد الإستثمار في الأوراق المالية، العوائد المتأتية من خصم الكمبيالات ... الخ).

ب. أما التكاليف تتمثل في:

- **الفوائد المدينة :** تعبر عن الودائع التي يقوم البنك بدفعها؛

[1] - هبال عادل، **إشكالية القروض المصرفية المتعثرة**، دراسة حالة الجزائر، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، تخصص تحليل اقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3 ، الجزائر ،السنة الجامعية 2011م- 2012م، ص ص 23 -24

- **العمولات المدينة :** وهي تلك التي يدفعها البنك إلى المؤسسات الأخرى مقابل تقديمها خدمات للبنك نفسه؛
- **المصاريف الإدارية و العمومية:** و تجدر الإشارة أنه على البنك إقتطاع نسبة معينة من صافي الأرباح في كل سنة ليضعها في الحساب الإجباري، ويستمر في الإقتطاع حتى يصل إلى الموازات بين مجموع الإحتياطي الإجباري و حجم رأس المال.

2- مبدأ السيولة: نقصد بمبدأ السيولة مدى قابلية أي أصل للتحول إلى نقود بأقصى سرعة و بأقل خسارة، وعلى مستوى البنك فهي قدرته على الوفاء بالتزاماته المتمثلة في إمكانية مواجهة طلبات سحب المودعين، و الإستجابة لطلبات الإقتراض، و تعتمد السيولة على عدة عوامل أهمها :

أ. مدى ثبات الودائع : أي لا يجوز للعميل سحب الودائع قبل موعد الإستحقاق.

ب. قصر مدة المساعدات البنكية الممنوحة : أي كلما كانت فترة القروض قصيرة كلما إطمأن البنك مانح للقرض، لأن التغيرات و التقلبات تحدث في المدى البعيد.

3- مبدأ الأمان: يعود ظهور هذا المبدأ إلى ثقة إدارة البنك بأن كل القروض التي تمنحها للعملاء سوف يتم سدادها في الوقت المحدد، و يتم منح القروض للمقترض بالإعتماد على سمعة العميل التجارية، إنتظام العميل في سداد الإلتزاماته، هذا من جهة و من جهة أخرى فمن الضروري الإعتماد على كفاءة و خبرة القائمين على المؤسسة المقترضة و مدى نجاح أعمالها، و كذا مكانتها في السوق، إضافة إلى مركزها المالي وظروف عملها، أي بصفة عامة كل ما يتعلق بالمحيط الداخلي و الخارجي لطالب القرض، عموما تلجأ إدارة البنك لإتباع سياسة إبعاد العملاء الخطرين، و ذلك بوضع مجموعة من التدابير الصارمة في منح القروض خاصة عندما يكون الطلب على القرض أكبر من عرض البنوك للقروض، حيث تلجأ لفرض شروط تعجيزية كالضمانات الكثيرة، مدة القرض

وذلك دون تغير التسعيرة، مما يؤدي إلى إبعاد كل العملاء الخطرين من حلقة طالبي القروض.

المطلب الثالث : العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض :

يتأثر قرار منح القروض للعملاء بعدة عوامل والتي ترتبط بالتحكم في النشاط منح القروض، فيجب أن يكون العائد المتولد من قرار منح القروض يزيد عن المخاطر والتكلفة المحتملة للقروض المطلوبة، ولتقدير ذلك لابد من دراسة الملف منح القرض للعملاء، وتحليل البيانات والمعلومات المتعلقة بالعملاء، وفي ما يلي مجموعة من العوامل التي تؤثر في إتخاذ القرار منح القرض.

أولا: العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض:

تتأثر سياسة الإقراض بعدة عوامل من أبرزها ما يلي :[1]

1- رأس المال: حيث يكون هذا الأخير حافزا بالنسبة للبنك حيث تزداد ثقته إتجاه عميله لأنه يضمن إسترداد أمواله المقترضة مهما زادت مدتها، ويستنتج البنك ذلك من إجراء دراسات للميزانيات المقدمة من طرف العميل في ملف طلب القرض إذ كلما إرتفع مقداره زادت ثقة البنك وقابليته على تحمل جميع مخاطر الإقراض.

2- الربحية : في عملية الإقراض يسعى البنك إلى تحقيق أقصى ربح ممكن، ولكي يتسنى له ذلك عليه بإنتهاج سياسة إقراضية متساهلة تتمثل في فرض معدلات فائدة عقلانية ومقبولة من قبل طالبي الإقتراض.

3- إستقرار الودائع: فالبنك الذي يواجه تقلبات إستثنائية في حجم ودائعه يضطر إلى إتباع سياسة مالية متحفظة لتغطية هذه التقلبات المتغيرة.

[1] - شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثانية، 1992 ، ص112

4- تنافس البنوك: بإختلاف البنوك وكثرتها، تزداد المنافسة فيما بينهم لجلب أكبر عدد ممكن من العملاء مع إغرائهم بتسهيلات ومزايا تختلف من بنك لآخر .

5- السياسة النقدية العامة: البنك المركزي يتخذ سياسة متشددة عندما تكون طلبات الإقتراض في حدها الأقصى والتخفيف من حدة هذه السياسة المتخذة في حالة الركود الإقتصادي.

6- حاجيات المنطقة : قد يضطر البنك إلى التساهل في منح قروض حتى يسمح بتنمية وتطوير بعض المناطق، ويكون ذلك حافزا بالنسبة إليه لكي يكتسب مودعين جدد ويزيد من حجم قروضه مستقبلا.

7- قابلية موظفي البنك: كلما زادت خبرتهم وقدرتهم وتطورت تقنياتهم المستخدمة في مجال تسيير البنوك كلما زاد حجم القروض وزاد معها عدد العملاء، لأنه بإستخدام أفضل التقنيات وأحسنها تستطيع البنوك إستقطاب أكبر عدد من المتعاملين في وقت قصير جدا، لذا ينبغي مراعاة المنطقية في سياسة الإقراض للبنك والتي قد تختلف من بنك لآخر، كما تعكس حجم البنك و مكونات الأصول والخصوم، وربحيته، ورأسماله، والمخصصات الخاصة بالقروض المشكوك في تحصيلها، وكفاءة العاملين في هذه الإدارة، ومما لاشك فيه فإن سمعة البنك والسوق الذي يخدمه، وخصائصه لهما أثر في تحديد درجة المخاطر التي يتحملها البنك والتي تترتب عن عملية الإقراض.[1]

8- الظروف والأوضاع الإقتصادية: حيث يتأثر الطلب على معظم أنواع القروض البنكية بشكل مباشر بدورة النشاط الإقتصادي في المجتمع، مع الأخذ في الإعتبار أن دورة نشاط البنك تبدأ عادة قبل دورة النشاط الإقتصادي، إذ تبدأ إجراءات الإعداد للقروض قبل موسم

[1] - عبد الغفار حنفي و رميسة قرياقص، **الأسواق والمؤسسات المالية**، بنوك تجارية، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع الإسكندرية، مصر، بدون طبعة، 2001 ، ص95.

الإقراض كما تنتهي الدورة بعد الموسم بشهر أو بشهرين .

كما تؤثر حالات الرواج والكساد وبشكل مباشر على حجم النشاط البنكي في مجالات الإيداع والإقراض على السواء.[1]

[1] - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص127.

المبحث الثالث : ماهية مخاطر القروض البنكية

نظرا لأهمية وخطورة منح القروض فالبنوك تعمل على وضع منهج خاص بها يهدف لقياس مخاطر القروض والتعرف عما إذ كانت المخاطر مقبولة أم غير مقبولة مع تحديد السعر المناسب مقابل تلك المخاطرة، فالبنوك تنظر لسعر الفائدة على أنه يقابل تكلفة التمويل، والمصاريف الإدارية، إضافة إلى القدر الذي تراه مناسبا لتأمين نفسها ضد مخاطر القروض مختلفة.

المطلب الأول : مفهوم مخاطر القروض البنكية وأنواعها :

يواجه البنك عند منحه للقروض مشكلة تقدير المخاطر المختلفة والمتعلقة بالقرض، حيث يحاول البنك التحكم فيها أو تخفيف من أثارها التي قد تمتد إلى عدم تحقيق العائد المتوقع من القرض، بالإضافة إلى خسارة الأموال المقترضة و لدراسة المخاطر القروض سنحاول التطرق إلى مفهوم مخاطر القروض البنكية فيما يلي:

أولا : مفهوم مخاطر القروض البنكية :

لقد تعددت تعاريف مخاطر القروض نظرا لإختلاف وجهات نظر الباحثين المختلفة حول هذا المفهوم منها:

تعرف مخاطر القروض على أنها "المخاطر المفترضة والمتمثلة في عدم تأكد المقرض (البنك) من عدم قيام المقترض (العميل) بسداد القرض الذي حصل عليه في موعد الإستحقاق".[1]

كما تعرف مخاطر القروض على أنها إحتمال عدم سداد العميل لمبلغ القرض

[1]- طارق طه، **إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات**، الدار الجامعية الجديدة، الأزاريطة، مصر، الطبعة الأولى،2007 ص ص 338،339.

والفوائد المترتبة عليه في التاريخ المحدد لذلك.[1]

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف المخاطر القروض بأنها المخاطر الناشئة عن عدم قدرة المقرض في الحصول على أمواله كلها أو جزء منها أو في غير الوقت المتفق عليه ووفقا للشروط المتفق عليها، نتيجة عدم قدرة أو عدم رغبة المقترض بالتسديد مما يسبب في خسائر مالية للبنك.[2]

ثانيا: أنواع مخاطر القروض:

يمكن تقسيم المخاطر التي تتعرض لها القروض إلى مخاطر ناتجة عن العلاقة بين البنك والزبون، ومخاطر ناتجة عن السياسة التجارية للبنوك، وفيما يلي سنحاول التطرق لكل منهما:[3]

1- المخاطر الناتجة عن العلاقة بين البنك والزبون:

إن العلاقة بين البنك وزبائنه يمكن أن تنعكس سلبا إذا ما لم يتمكن المدين من مواجهة إلتزاماته في الأوقات المحددة (خطر تجميد الأموال المقترضة) أو في حالة رفضه أو عدم قدرته على التسديد (خطر عدم الدفع) .

فالنتائج المترتبة عن هذه المخاطر يمكن أن تكون خطيرة لأن تأخر بسيط في التسديد يمكن أن يضر بالمؤسسة التي تعمل بالأموال الغير(المقرضة) فالبنك كأي تاجر يجب أن يلتزم من طرفه بإستحقاقاته ويحقق توازن خزينته وتكون هذه المخاطر نتيجة ما يلي:

أ. الخطر العام: ينشأ عن حالة العامة كالأوضاع الإجتماعية، السياسية، الإقتصادية أو حوادث طبيعية خطيرة يصعب التنبؤ بها.

---

[1] - صلاح الدين حسن السيسي، **إدارة أموال وخدمات المصارف**، دار الوسام للطباعة والنشر، لبنان، بيروت، الطبعة الأولى، 1998، ص140

[2] - سلمان زيدان، **إدارة الخطر والتأمين**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى،2013، ص106

[3] - خومس نور الهدى، مغازي جميلة، **تسيير مخاطرة القرض المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص: تأمينات و بنوك، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر، السنة الجامعية 2015م-2016م، ص ص 25-28

ب. الخطر المهني: مرتبط بنشاط الزبون ويظهر عندما يتعرض قطاع ما إلى ظروف مفاجئة مثل (إكتشاف تقنيات جديدة للإنتاج، غلق الأسواق الخارجية، تغيير الأسعار العالمية أسعار الصرف...الخ).

ج. الخطر الخاص: وهو مرتبط بكل مؤسسة على حدى ويتعلق بشخصية المسيرين (الخبرة الأخلاق الكفاءة) الهيكل المالي للمؤسسة (نسبة المردودية)، النشاط التجاري (دوران المخزون، حجم المبيعات، دوران الزبائن والموردين...الخ) وكذلك مدى تأقلم المؤسسة مع القيود الإقتصادية، تطور التقنيات، الإستثمارات، تحسين الإجراءات...الخ.

2- المخاطر الناتجة عن السياسة التجارية للبنوك: وهي المخاطر المرتبطة بأهمية توزيع القروض من طرف البنك وذلك على نحو التالي:

أ. المخاطر المرتبطة بالمنافسة البنكية: هي المخاطر التي يتعرض لها البنك الذي لديه أهداف لمواجهة منافسة المتميزة والتي تقدم أحسن الشروط في مجال الإقراض، هذه المنافسة يمكن أن تعود بنتائج ضارة ليس فقط على البنك المانح للقرض بل على الزبون بحيث تسبب له عسر في التسديد.

ب. المخاطر المرتبطة بتوزيع القرض: بحثا عن تعظيم الأرباح يمكن أن يبالغ البنك في تقديم القروض وهذا يخلق عجز تجاري (خطر تجاري) الأمر الذي يعرض البنك إلى عقوبة من قبل السلطات النقدية (خطر المعاقبة).

المطلب الثاني: مفهوم خطر عدم السداد ومصادره:

يمكن لخطر عدم السداد أن يحدث كنتيجة لظروف ومتغيرات غير متوقعة ناتجة في الأساس عن عدم قدرة العميل على التسديد والعجز الكلي، ويترتب على ذلك أثار سلبية تؤثر على سمعة البنك وبالتالي معاملاته المالية.

أولا : مفهوم خطر عدم التسديد :

لدراسة خطر عدم التسديد لابد من التعرف على مفهومه فيما يلي:

يعرف خطر عدم التسديد على أنه خطر ناتج عن إلتزام البنك بتمويل زبون بعد ذلك يصبح غير قادر على التسديد.[1]

و عليه يمكننا أن نعرف خطر عدم التسديد بأنه ذلك الخطر الذي تواجهه البنوك التجارية عند إفلاس زبائنها وهو من أهم المخاطر التي تواجهها البنوك.[2].

ثانيا : أقسام خطر عدم التسديد:

يمكن تقسيم خطر عدم التسديد كما يلي:[3]

1- مخاطر مالية: و تخص مدى قدرة المدين على سداد الدين و يتم ذلك عن طريق دراسة الوضعية المالية للمقترض أي دراسة الوثائق المحاسبية و المالية.

2- مخاطر متعلقة بعملية منح القرض: تتعلق هذه المخاطر بطبيعة القرض من حيث: المدة القيمة، الغرض منه ...إلخ.

3- المخاطر التقنية أو الفنية: و تتحدد هذه المخاطر عند تحليل و تقسيم و سائل الإنتاج المستعملة من طرف المؤسسة المقترضة و الطرق المتبعة في عملية تصنيع و تسويق المنتجات.

4- المخاطر البشرية: و تتعلق هذه المخاطر بكفاءة و قدرة المقترض، فإذا تبين بأن المقترض لا يملك خبرات جيدة فهذا يؤدي إلى عدم الإستغلال الجيد للأموال المقترضة.

---

[1]- بخراز يعدل فريدة، **تقنيات وسياسات التسيير المصرفي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، ،الجزائر، الطبعة الثانية 2000، ص66

[2] - عبد الغفار حنفي، **إدارة المصارف**، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، الاسكندرية، مصر، بدون طبعة، 2002، ص 188

[3] - بن العامر نعيمة، **البنوك التجارية وتقييم طلبات الائتمان**، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، تخصص :نقود ومالية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر ، الجزائر، السنة الجامعية 2001م- 2002م، ص 79

5- مخاطر قانونية: و ترتبط هذه المخاطر أساسا بعدم معرفة الوضعية القانونية للمقترض و كذا نوع النشاط الذي يمارسه، و من أهم المعلومات التي يجب على البنك أن يطلبها :

- ✓ النظام القانوني الذي يحكم المؤسسة (شركة ذات مسؤولية محدودة SARL، شركة ذات أسهم SPA ...إلخ) ؛
- ✓ السجل التجاري، وثائق الملكية أو الإيجار؛
- ✓ علاقة المسيرين مع المساهمين .

ثالثا: مصادر خطر عدم التسديد

قد يكون مصدر أو منبع هذا الخطر إما يكون داخليا (خاصا) بالزبون أو قد يكون خارجيا (خارج عن نطاق الزبون) أو معا .

1- المصادر الخارجية :

المصادر الخارجية قد تكون متعلقة بالعوامل الاقتصادية والسياسية والإجتماعية للبلد أو بقطاع نشاط الشخص، وتنقسم إلى ما يلي:[1]

أ. المخاطر العامة :

وهي المخاطر التي تتعرض لها كافة القروض بصرف النظر عن طبيعة وظروف المؤسسة المقترضة وهي متداخلة أو تضم مخاطر التضخم ومخاطر الدورات التجارية ومخاطر السوق ومخاطر الإقتصاد ككل، كما يصعب التحكم في المخاطر العامة بالمقارنة مع المخاطر الخاصة ومن بين الوسائل مثلا " خطر الدورات التجارية والتي يتحكم فيها من خلال تقديم بعض الرهانات أو ضمان طرف ثالث للعقد".

[1] - قاسيمي آسيا، **تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك حالة القرض الشعبي الجزائري**، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، تخصص، مالية المؤسسة، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، السنة الجامعية 2008م - 2009م ، ص ص 66-67

ب. المخاطر المهنية : ترتبط هذه المخاطر بالتطور الحاصل للعوامل والشروط التي تتحكم في نشاط فرع معين من الفروع، وكذا التحول في شروط الإستغلال، وطرق الإنتاج الناتجة مثلا: ظهور منتجات بديلة بأسعار أقل ،"التطور التكنولوجي الذي يؤثر كثيرا على الحالة المهنية، لذلك تلعب المعلومات دورا في معرفة تطلعات مهنية معينة، و التي تضمن أن المؤسسة تستعمل وسائل وتقنيات أكثر تطورا" والتذبذبات التي يمكن أن تأتي في إطار تغير أسعار التموين بالنسبة للقطاعات المتربطة أساسا بأسعار المواد الأولية و الطاقوية (الكاكاو، القطن، البترول)، فإنخفاض الأسعار يمكن أن يؤدي إلى إنخفاض في قيمة المخزون والصناعات المرتبطة بها، كما أن إرتفاع الأسعار يمكن أن يؤدي إلى إرتفاع المديونية، وهذا ما يؤدي إلى إختناق هذه المؤسسات .

2- المصادر الداخلية :

المصادر الداخلية قد تكون متعلقة بالوضعية المالية للمقترض أو القرض نفسه وهي تعتبر من المخاطر الأكثر إنتشارا وتكرارا والتي يمكن التحكم فيها نوعا ما، والتي تؤدي إلى عدم تسديد القرض.

أ. المخاطر الخاصة :المخاطر الخاصة هي المخاطر المرتبطة بالزبون (المقترض) ويمكن تقسيمها إلى ما يلي:

- **مخاطر متعلقة بالزبون نفسه:** ترتبط هذه المخاطر بكفاءة وقدرة مسيري المؤسسة المقترضة، حيث أن سمعة أي مؤسسة تتحدد في شخصية مسيريها الذين يمكن الحكم عليهم من خلال كفاءتهم في التسيير؛
- **مخاطر خاصة بعملية منح القروض:** وتنجم هذه المخاطر عن وجود إختلال بين قيمة القرض ومدته وغرضه، ولكي تتجنب البنوك هذا الخطر يجب أن تتوافق مدة القرض مع غرض إستخدامه؛

- **مخاطر الوضعية المالية:** المخاطر المالية متعلقة بالدرجة الأولى بالوضعية المالية للمقترض والأسباب التي أدت بالمؤسسة إلى اللجوء إلى البنك لطلب القرض أي سبب نقص الموارد المالية، فهل هذا راجع إلى نقص الصفاقات، أو أن المؤسسة ليس لها رأس مال العامل اللازم لممارسة نشاطها بصفة جيدة.

ب. مخاطر الإسترداد: إن الإسترداد في حالة العجز عن السداد لا يمكن التنبؤ به وهو يتوقف على نوعية العجز عن السداد وعوامل عديدة مثل "الضمانات المستلمة من المقترض و نوعية هذه الضمانات، وكذلك وقت توقف عن السداد القرض.

ج. مخاطر التعرض : تتولد مخاطر التعرض بواسطة عدم التأكد السائد عن المبالغ المستقبلية المعرضة للمخاطر، أما فيما بخص بعض التسهيلات لا يؤثر عليها مثل هذا النوع من المخاطر.

المطلب الثالث: طرق تسيير مخاطر القروض:

بعد قيام البنك بتقدير نوع و طبيعة المخاطر التي قد تترتب عن عملية الإقراض لعميل ما تأتي مرحلة إقتراح بعض الإجراءات العلاجية والوقائية لمواجهتها، حيث تعتبر مواجهة المخاطر من أولويات التي ينشغل بها البنك، فهو يأخذ كل الاحتياطات اللازمة للتحكم فيها، من خلال تقييمها والحد منها، ومتابعة القروض التي يمنحها للزبائن والتي تكون عادة مرفقة بالضمانات اللازمة.

أولا: الأسلوب الوقائي:

تلجأ مصلحة القروض بالبنك إلى إتباع مجموعة من الأساليب الوقائية من أجل الحد من مخاطر القروض قبل حدوثها وذلك من خلال متابعة القروض الممنوحة والتركيز على العناصر التالية:[1]

[1] - الطاهر لطرش ، **مرجع سبق ذكره** ، ص ص 166-168

1- تحرير إتفاق شرطي: يسمح هذا الإتفاق للبنك بوضع قيود على الإدارة التابعة للمؤسسة الطالبة للقرض، من خلال متابعة تصرفات الادارة المستقبلية، والحرص على التقيد بكل الإجراءات والشروط المفروضة من قبل البنك.

2- الضمانات: تلجا البنوك إلى طلب ضمانات كافية وهذا لتغطية المخاطر إلى أقصى حد ممكن، حيث تختلف طبيعة الضمانات والأشكال التي يمكن أن تتخذها حسب ما يمكن أن تقدمه المؤسسة، ويمكن على العموم تصنيف هذه الضمانات إلى ضمانات شخصية، وأخرى حقيقية.

أ- الضمانات الشخصية: هي تعهد وإلتزام شخصي من طرف المقترض على أن يتكفل بسداد قيمة القرض والفوائد إتجاه البنك، وبذلك فهي تعبر عن الأمان في تغطية القرض ويمكن تمييز نوعين من الضمانات الشخصية

- ✓ **الكفالة:** وهي إلتزام شخص معين بتنفيذ الإلتزامات المدين إتجاه البنك إذا لم يستطيع الوفاء بهذه الإلتزامات عند حلول أجال الاستحقاق؛
- ✓ **الضمان الاحتياطي:** يمكن تعريفه على أنه إلتزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منها في حال عدم قدرة أحد الموقعين عليها على التسديد.

ومنه نستنتج أن الضمان الإحتياطي هو شكل من أشكال الكفالة، إلا أنه يختلف عنها في كونه يطبق فقط في حالة الديون مرتبطة بالأوراق التجارية .

ب-الضمانات الحقيقية: ترتكز الضمانات الحقيقية على موضوع الأصل المقدم للضمان وغالبا ما تكون الضمانات عينية، كالعقارات، لسلع والتجهيزات، حيث تعطى هذه التجهيزات على سبيل الرهان، وليس على سبيل تحويل الملكية، وذلك من أجل ضمان إسْترداد القرض، حيث يمكن للبنك بيع هذه الممتلكات في حالة عدم إسْترداد القرض.

ووفقا للقانون التجاري الجزائري يمكن تصنيف، هذه الضمانات إلى نوعين :

- **الرهن الحيازي :** يأخذ أحد الشكلين التاليين

✓ **الرهن الحيازي للأدوات والمعدات الخاصة بالتجهيز:** يطبق هذا النوع من الرهن الحيازي على الأدوات والأثاث ومعدات التجهيزات والبضائع، ويجب على البنك قبل أن يقوم بالإجراءات القانونية الضرورية أن يتأكد من سلامة هذه المعدات والتجهيزات كما ينبغي عليه التأكد من أن بضاعة المرهونة غير قابلة للتلف، وأن لا تكون قيمتها قابلة للتغيير بفعل تأثيرات الأسعار؛

✓ **الرهن الحيازي للمحل التجاري:** يتكون المحل التجاري من عناصر عديدة ذكرت في **المادة 119** من القانون التجاري الجزائري ومن بين هذه العناصر نجد على وجه الخصوص (عنوان المحل التجاري، وإسم التجاري، والشهرة التجارية والأثاث التجاري وبراءة الإختراع..... الخ).

- **الرهن العقاري:** هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن حق عينيا على عقار لوفاء بدينه، حيث يمكن أن يستوفي دينه ثمن ذلك العقار.

3- تقسيم المخاطر بين البنوك:

حيث تتم المشاركة بين البنوك عندما تكون هناك عملية منح قروض ضخمة لمؤسسة معنية أو لمجموعة من المؤسسات، وهذا بهدف توزيع المخاطر ومنه محاولة التقليل منها.

4- التنويع:

ويقصد به تمويل الأنشطة والقطاعات المختلفة وهذا حتى تتجنب البنوك الأزمات التي يمكن أن تحدث نتيجة ركود أحد القطاعات، وهذا يمكنه من أن يعوض الخسائر الناجمة عن أزمات نشاط معين بأرباح نشاط آخر.

5- عدم التوسع في منح القروض:

يجب على البنك إحترام السقوف والحدود الخاصة بمبلغ القرض المقدم لكل زبون ولقطاع

نشاط معين كذلك يجب عليه أن يقدم القروض في حدود إمكانياته المالية وبما يتناسب وقدرته على الاسترجاع هذه القروض وكذا هيكله المالي خاصة ما يتعلق بجانب البعد الزمني لمصادر أمواله.[1].

6- التأمين على القرض: لعل إحدى الوسائل الهامة لتجنب خطر عدم التسديد بصفة خاصة هو التأمين على القروض الممنوحة للمتعاملين، حيث يلزم البنك متعامليه بالتأمين حتى يتمكن من إسترداد ما أمكن في حالة تحقق الخطر.[2]

ثانيا- الأسلوب العلاجي :

ويتمثل في إستعمال طرق وتقنيات لتسير مخاطر القروض والحد منها أو تقليل من خطورتها ويقوم هذا الأسلوب على:[3]

1- **تنظيم وظيفة تحصيل القروض:** بهدف إسترداد البنك للقرض الممنوح في ظروف مناسبة وتفاديا لحدوث خسائر يلجأ البنك إلى إتباع سياسة تحصيل مستحقاته على العملاء وذلك بتنظيم آلية منح القروض ووضع معايير فعالة تكفل التحصيل الكامل للقرض وفوائده في الآجال محددة، ويعتمد في تنظيم هذه الوظيفة على:

أ- إعداد وسائل تكشف حالات عدم الدفع الحالية والمستقبلية.

ب- الإستمرارية في متابعة ومعالجة القروض.

ج - وضع مقاييس متطورة تعمل على إستعادة أكبر حصيلة ممكنة من المستحقات.

---

[1] - صلاح الدين حسن السيسي، **التسهيلات المصرفية للمؤسسات و الأفراد**، دار الوسام للنشر والتوزيع، لبنان، بيروت، بدون طبعة، 1998، ص 72

[2] - يحيوش حسين ، **تسيير مخاطر القروض**، مداخلة بعنوان: إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة، حالة القرض الشعبي الجزائري المؤتمر العلمي الدولي السابع، كلية العلوم الاقتصادية والادارية بجامعة الزيتونة، الاردن، ، أيام 17 - 19 افريل 2007

[3] - زايدي صبرينة، **إدارة و تسيير مخاطر القروض البنكية**، دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، تخصص اقتصاديات مالية و البنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، الجزائر، السنة الجامعية 2014 - 2015 ،ص 54.

خلاصة الفصل

لقد تطرقنا في هذا الفصل إلى مفهوم القروض البنكية وأنواعها وتوصلنا إلى خلاصة مفادها أن القروض البنكية تعد المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك في الحصول على إيراداته إذ تمثل الجانب الأكبر من استخداماته لذلك تولي البنوك التجارية عناية خاصة للقروض، إلا أن عملية الإقراض تتعرض لمخاطر متنوعة ناتجة عن أسباب متعددة كمخاطر عدم السداد، التي تعتبر أهم المخاطر وأكبرها، والناتجة عن أسباب عامة أي ما يتعلق بالبيئة الخارجية والتي يصعب التحكم فيها إضافة إلى الأسباب الخاصة وهو ما يتعلق سواء بالمقترض أو البنك المقرض، وهناك مخاطر أخرى والتي تتمثل في مخاطر السيولة ومخاطر سعر الفائدة، ومخاطر السوق، ومخاطر التشغيل، ولكي يتمكن البنك من تقليل المخاطر الإقراض يستعمل عدة طرق لتقييمها وتقديرها، وذلك بإتباع سياسية إقراضية خاصة به وفق مجموعة من المعايير وأسس الإقراض، بالإضافة إلى إتخاذ قرار منح القرض أو من عدمه وذلك بإتباع أساليب وقائية وأخرى علاجية والتي من شأنها ضمان سداد أصل القرض وفوائده في مواعيد إستحقاقها.

الفصل الثاني

إدارة المخاطر القروض البنكية

تمهيد

يعرض البنك مجموعة متنوعة من الخدمات لزبائنه، حيث يمثل منح القروض أهم أوجهها ولأنه يتعامل مع العديد من الأشخاص على إختلاف قطاعات النشاط التي ينتمون إليها، فإنه يقدم جملة من القروض تتماشى وإحتياجاتهم من جهة، وكذا الغرض وطبيعة الخلل التمويلي الذي يعانون منه، فالقروض التي تكتنفها المشكلات هي نتيجة طبيعية ومنطقية من نتائج عمليات الإقراض المصرفي يصعب تجنبها أو تفاديها، فعند إبرام إتفاقية قرض ما، تكون هناك إحتمالات لمخاطر غير متوقعة وقت إبرام القروض سوف تقع في المستقبل لا يمكن التنبؤ بها أو توقعها، مما يتعذر على المقترض حال تحققها أن يلتزم بشروط إتفاقية القرض ويصبح قرضه مشكلة بالنسبة للبنك، ولذلك فإن حل ومعالجة مخاطر القروض ليست بوقف عمليات الإقراض بآي حال، وإنما بالعمل على جعلها ضمن أضيق الحدود وذلك عن طريق إتباع مجموعة من الطرق بما فيها الكلاسيكية والحديثة معا من أجل الوقائية من هذه المخاطر .

سيتم تجسيد هذه الأفكار في هذا الفصل الذي قسمناه إلى ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : الطرق الكلاسيكية لقياس مخاطر القروض البنكية

المبحث الثاني : الطرق الإحصائية لقياس مخاطر القروض البنكية

المبحث الثالث : مدى تطبيق اتفاقيات بازل في البنوك الجزائر

المبحث الأول : الطرق الكلاسيكية لقياس مخاطر القروض البنكية

تعتمد الطريقة الكلاسيكية في تقييم خطر القرض على التحليل المالي للمؤسسة التي تطلب القرض بحيث تقدم معلومات مهمة للبنك مما يسمح لهذا الأخير بتقييم وضعية المؤسسة وتقدير إمكانية حدوث الخطر و درجته، وبالتالي فالتحليل المالي للمؤسسة يعكس حالتها المالية وقابليتها للحفاظ على مستوى مقبول للسيولة وتفادي العجز المالي وعليه يشكل التحليل المالي نقطة مرور إجبارية لكل دراسة تهدف لتقييم المؤسسة.

المطلب الأول: التحليل المالي بإستخدام النسب المالية

التحليل بواسطة النسب من أهم الطرق التي تسمح للبنك بتشخيص وتقييم وضعية المؤسسة، ويوجد عدد كبير من النسب المالية، وإستعمالها يتوقف على نوعية القروض المطلوبة ومدى تحليلها للأخطار.

أولا: مفهوم التحليل المالي والنسب المالية :

يمكن ضبط معنى التحليل المالي والنسب المالية من خلال المفاهيم التالية:

يعرف التحليل المالي على أنه "مجموعة العمليات التي تعنى بدراسة وفهم البيانات والمعلومات المالية المتاحة في القوائم المالية للمؤسسة وتحليلها وتفسيرها، حتى يمكن الإستفادة منها في الحكم على مركز المالي للمؤسسة، وتكوين معلومات مالية التي تساعد على إتخاذ القرارات وتساعد أيضا في تقييم المؤسسة، وكشف الإنحرافات في البنوك في المستقبل " .[1]

كما أن طريقة النسب المالية تجعل التحليل أكثر ديناميكية للوضعية المالية للمؤسسة

تعرف النسبة المالية بأنها علاقة تربط بين بندين أو أكثر من بنود القوائم المالية

[1] - هيثم محمد الزغبي، **الإدارة والتحليل المالي**، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الاولى،2001، ص 151.

وقد تتواجد البنود التي تدخل في إشتقاق النسبة المالية على القائمة المالية نفسها كما قد تتواجد هذه البنود على قائمتين ماليتين.[1]

ثانيا: أنواع النسب المالية:

تعد النسب المالية من بين أسهل الوسائل المستعملة في عملية تشخيص الوضعية المالية للمؤسسة إنطلاقا من الميزانية، وجدول حسابات النتائج، ويمكن تصنيف هذه النسب على النحو التالي:

1- نسب الهيكلة : تصف الوضعية المالية للمؤسسة في وقت معين فهي تفسر العلاقة الموجودة بين عناصر الأصول والخصوم وتتمثل في : [2]

أ. نسب هيكلة الاصول: ترتبط هذه النسب بطبيعة نشاط المؤسسة و القطاع الإقتصادي الذي تنتمي إليه، الغاية منها هو البحث عن الوضعية المثلى لإستعمال الأموال المستثمرة والتوزيع الأمثل لعناصر الأصول .

- ✓ **نسبة الأصول الثابتة** = (مجموع الاصول الثابتة / مجموع الأصول)×100
- ✓ **نسبة الأصول المتداولة** = (مجموع الاصول المتداولة / مجموع الأصول) ×100
- ✓ **نسبة قيمة الإستغلال =** (قيمة الإستغلال / مجموع الأصول) ×100
- ✓ **نسبة الحقوق=**(مجموع قيم قابلة للتحقيق+ قيم الجاهزة / مجموع الأصول) ×100

ب. نسب هيكلة الخصوم : إن هذه النسب تقيس حصص الأموال الخاصة في المؤسسة وحصص الديون الخارجية، وتستخلص هذه النسب كالتالي :

- ✓ **نسبة هيكلة الأموال الخاصة** = (الأموال الخاصة **/** مجموع الخصوم) ×100
- ✓ **نسبة هيكلة الديون طويلة الأجل** = (د.ط.أ **/** مجموع الخصوم) ×100
- ✓ **نسبة هيكلة الديون قصيرة الأجل** = (د.ق.أ **/** مجموع الخصوم) ×100

[1] - محمد مطر، **الإتجاهات الحديثة في التحليل المالي والإئتماني الأساليب والأدوات والإستخدامات العملية**، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع عمان،الاردن، الطبعة 2، 2006، ص 20.

[2]- هيثم محمد الزغبي، **مرجع سبق ذكره**، ص 151

2- نسب التمويل : هي نسب تعطي صورة عن الهيكل المالي للمؤسسة وتتوزع أساسا إلى نسب تتعلق بمديونية وإستقلالية المؤسسة، والإستغلال الجيد لأمواله.[1]

- ✓ **نسبة التمويل الدائم** = (الأموال الدائمة / مجموع الأصول الثابتة) ×100
- ✓ **نسبة التمويل الذاتي** = (الأموال الخاصة / مجموع الأصول الثابتة) ×100
- ✓ **نسبة الإستقلالية المالية** = (الأموال الخاصة / مجموع الديون) ×100
- ✓ **نسبة التمويل الخارجي**= (مجموع الديون / مجموع الأصول) ×100

3- نسب السيولة : تعبر هذه النسب عن إمكانية المؤسسة في تحويل عناصر أصولها خاصة الأصول المتداولة إلى سيولة جاهزة لمواجهة الالتزامات قصيرة الأجل.[2]

- ✓ **نسبة سيولة الأصول** =(مجموع الأصول المتداولة / مجموع الأصول) ×100
- ✓ **نسبة السيولة العامة** = مجموع الأصول المتداولة / ديون قصيرة الأجل) ×100
- ✓ **نسبة السيولة المختصرة** = (قيم قابلة للتحقيق+ قيم جاهزة / م. د. ق. أ)×100
- ✓ **نسبة السيولة الفورية = (**القيم الجاهزة / م. د. ق. أ) ×100

4- نسب دوران المخزون: يعتبر المخزون من أهم عناصر الأصول المتداولة لذلك تحرص المؤسسات الصناعية أو تجارية على تحديد سرعة دورانه[3].

أ. نسب دوران المخزون في المؤسسات التجارية:

- ✓ معدل دوران البضائع = (تكلفة شراء البضائع المباعة / متوسط المخزون) ×100
- ✓ مدة دوران البضائع = (متوسط المخزون / تكلفة شراء البضائع المباعة) ×360

تمثل هذه النسبة سرعة دوران المخزون لدى المؤسسات التجارية، وهي في حقيقة الأمر تعبر عن عدد المرات التي يدور فيها المخزون خلال دورة الإستغلال.

---

[1]- مبارك لسلوس، **التسيير المالي (تحليل نظري)**، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية ، بن عكنون، الجزائر، الطبعة 11، 2004 ص 45

[2]- منير شاكر محمد، إسماعيل إسماعيل، **التحليل المالي مدخل صناعة القرارات**، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع ،عمان، الاردن، الطبعة الثانية، 2005 ص ص 81 ،82

[3] - مبارك لسلوس، **نفس المرجع**، ص ص 49-50

ب- نسبة دوران المخزون المؤسسات الصناعية:

- ✓ معدل دوران المواد واللوازم **=** (ت.ش.م.أ **/** م.م.م.أ) ×100
- ✓ مدة دوران المواد واللوازم **=** (م. م. م.أ **/** ت.ش.م.أ) ×360
- ✓ معدل دوران المنتجات تامة الصنع **=** (ت.إ.م. ت.ص **/** م.م.م.ت.ص) ×100
- ✓ مدة دوران المنتجات المنجزة **=** (م.م.م.ت.ص **/** ت.إ.م. ت.ص) ×360

تمثل هذه النسبة سرعة دوران المخزون لدى المؤسسات الصناعية.

ج. نسب دوران الحقوق على الزبائن :

- ✓ **معدل دوران الحقوق على الزبائن =** (ر.أ.س / الزبائن+ أوراق القبض)×100
- ✓ **مدة دوران الحقوق على الزبائن=** (الزبائن+ أوراق القبض / ر.أ.س)×360

تمثل هذه النسبة المدة التي يقضيها الزبائن لتسديد ديونهم للمؤسسة، ومن مصلحة المؤسسة أن تكون هذه المهلة أقصر ما يمكن، وذلك حتى تستطيع تحويل حقوقها إلى سيولة بأسرع وقت ممكن، وما يهم البنك هو أن يقوم الزبائن بالتسديد فعلا وهذا حتى لا يخلق إرتباكا على مستوى خزينة المؤسسة.

د. نسبة دوران ديون الموردين:

- ✓ **معدل دوران ديون الموردين** = (م.س **/** الموردين **+** أوراق الدفع) ×100
- ✓ **مدة دوران ديون الموردين =** (الموردين + أوراق الدفع / م.س) ×360

تمثل هذه النسبة المهلة التي يمنحها الموردون للمؤسسة حتى تسدد المستحقات التي عليها كما أن طول هذه المدة تمنح للمؤسسة فرصة أكبر لتسيير إستحقاقاتها وهو ما يهم البنك الذي يخطط لمنح قرض لها .

5- نسب المردودية: فهي تعبرعن فعالية الموارد المتاحة والمستثمرة داخل المؤسسة أو النتائج الذي تتحصل عليها المؤسسة من جراء إستخدام موجوداتها، وأهم هذه النسب :

- ✓ **نسبة المردودية المالية** = (النتيجة الصافية / الأموال الخاصة) ×100
- ✓ **نسبة المردودية الاقتصادية =** (النتيجة الإجمالية / مجموع الأصول)×100
- ✓ **نسبة المردودية التجارية =** (الهامش الإجمالي / رقم الأعمال) ×100
- ✓ **ن.م.إج.أ.خ=** (الفائدة على رؤوس الأموال المقترضة / د.ق.أ + د.ط.أ) ×100
- ✓ **نسبة الربحية الصافية=** (النتيجة الصافية / رقم الأعمال خارج الضريبة) ×100

كما يمكن إستعمال هذه النسبة للمقارنة مع نسب المؤسسات التي تنشط في نفس القطاع لأن ضعف هذه النسبة أمام نسب المؤسسات الأخرى يعني ضعفها التنافسي في قطاع نشاطها وهو ما يقلل من فرص حصولها على قروض بنكية.

المطلب الثاني: التحليل المالي بإستخدام مؤشرات التوازن المالي .

يرتبط التوازن المالي للمؤسسة إرتباطا وثيقا بقدرتها على الاحتفاظ بدرجة كافية من السيولة خلال حركة دائمة للتدفقات النقدية، كما يظهر التوازن في لحظة معينة وذلك بمقارنة الأموال الدائمة مع الأصول الثابتة، إلا أن معرفة التوازن المالي للمؤسسة بصفة دقيقة يستوجب عدم الإكتفاء بدراسة رأس المال العامل، وإنما التطرق أيضا لإحتياجات رأس المال العامل، والخزينة.

أولا: أنواع مؤشرات التوازن المالي:

عندما يواجه البنك طلبا لتمويل مشروع، يجد نفسه مجبرا على القيام بدراسة بعض المؤشرات المالية لهذه المؤسسة، ويمكن تصنيف هذه المؤشرات إلى ثلاثة وهي: [1]

[1]- بن دلالي مرجانة، **التنبؤ بمخاطر القروض بإستخدام القرض التنقيطي**، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، تخصص مالية وبنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم تسيير،جامعة ورقلة، الجزائر 2015 م-2016 م، ص ص 8- 10.

1- رأس المال العامل " FR " Fond de Roulement :

يعرف على أنه مجموع الأموال المتداولة التي تدخل في الدورة المالية، أي ما يمكن تحويله إلى نقود دون المساس بهيكل المؤسسة.

ويمكن حساب **رأس المال العامل** بطريقتين هما:

- ✓ **من أعلى الميزانية : رأس المال العامل** = الأموال الدائمة – الأصول الثابتة
- ✓ **من أسفل الميزانية : رأس المال العامل =** الأصول المتداولة – ديون قصيرة الأجل

أ. **الحالات الأساسية لحساب رأس المال العامل هي:**

- ✓ **رأس المال العامل > 0 :** ويعني ذلك أن المؤسسة قد تمكنت من تمويل كل الأصول الثابتة بجزء من الأموال الدائمة مع حصولها على هامش أمان متمثل في رأس المال العامل وموجه لتمويل الأصول المتداولة، وبالتالي فإن المؤسسة في حالة مالية جيدة وتحترم قاعدة التوازن المالي
- ✓ **رأس المال العامل < 0 :** ويعني ذلك أن جزء من الأصول الثابتة قد تم تمويله بالديون قصيرة الأجل وهذا خطير على المؤسسة، وبالتالي فإن المؤسسة لا تحترم قاعدة التوازن المالي وهي حالة مالية خطيرة تجعلها في حاجة إلى ديون طويلة الأجل أو تمويلات دائمة لتمويل العجز في رأس المال العامل.
- ✓ **رأس المال العامل= 0 :** في هذه الحالة تم تمويل كل الأصول الثابتة بالأموال الدائمة بأكملها، وبالتالي فإن الأصول المتداولة قد تم تغطيتها بالديون قصيرة الأجل، وفي هذا الوضع تجد المؤسسة نفسها عند الحد الأدنى للتوازن المالي.

ب. أنواع رأس المال العامل : هناك أنواع مختلفة لرأس المال العامل وهي :

- ➢ **رأس المال العامل الإجمالي:** هومجموعة عناصر الأصول التي يتكفل بها نشاط الإستغلال في المؤسسة وهي مجموعة الأصول التي تدور مدة سنة أو أقل.
  - ✓ **ر.م.ع.إ** = مجموع الأصول المتداولة.
  - ✓ **ر.م.ع.إ =** قيم الاستغلال + قيم جاهزة + قيم غير جاهزة.

- **رأس المال العامل الخاص :** هو المقدار الإضافي من الأموال الخاصة الناتج عن تمويل لأصول الثابتة، حيث تقيس مدى إستقلالية المشروع في تمويل أصول ثابتة .
  - ✓ **ر.م.ع.خ =** الأموال الخاصة – الأصول الثابتة.
  - ✓ **ر.م.ع.خ =** الأصول المتداولة – مجموع الديون.
- **رأس المال العامل الأجنبي :** هو مجموع الأموال الخارجية أي مجموع الديون.
  - ✓ **ر.م.ع.أج =** ديون القصيرة الأجل + ديون الطويلة الأجل.
  - ✓ **ر.م.ع.أج =** رأس المال العامل الإجمالي – رأس المال العامل الخاص

2- إحتياجات رأس المال العامل " Besoin de fond de roulement:" BFR

يمكن تعريف إحتياجات رأس المال العامل بأنه هو رأس المال العامل الذي تحتاجه المؤسسة لمواجهة ديونها المستحقة أثناء دورة الإستغلال.

أ. ويمكن حساب إحتياجات رأس المال العامل كما يلي: [1]

- **إحتياجات رأس المال العامل =** احتياجات الدورة – موارد الدورة.
  - ✓ **إحتياجات الدورة :** هي الأموال المتداولة ماعدا القيم الجاهزة.
  - ✓ **موارد الدورة :** هي ديون قصيرة الأجل ماعدا السلفات المصرفية.
  - ✓ **السلفات المصرفية:** وهي ما يعرف بخصوم الميزانية الدورية أي الديون التي وصل تاريخ إستحقاقها.

إذن قانون إحتياجات رأس المال العامل يصبح كما يلي:

- **إحتياجات رأس المال العامل=** (قيم قابلة للإستغلال+ قيم قابلة للتحقيق- ديون قصيرة الأجل+ السلفات المصرفية)

فإذا كان الفرق موجبا فإن المؤسسة بحاجة إلى مصادر أخرى تزيد مدتها عن الدورة الواحدة وذلك لتغطية إحتياجات الدورة، وتقدر قيمة تلك المصادر بقيمة إحتياجات رأس

[1]- ناصر دادي عدون، **تقنيات مراقبة التسيير**، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة1، 1999، ص ص 46-47

المال العامل، أما إذا كان الفرق سالبا فهذا يعني أن المؤسسة قد غطت إحتياجات دورتها ولا تحتاج إلى موارد أخرى.

3- الخزينة " TR ":

يمكن تعريف خزينة المؤسسة بأنها مجموعة الأموال التي بحوزتها خلال دورة الإستغلال، وهي تمثل صافي القيم الجاهزة التي يمكن أن تتصرف فيها المؤسسة.

أ. حساب الخزينة: ويمكن حسابها كما يلي: [1]

- **الخزينة =** قيم جاهزة – سلفات مصرفية.
- **الخزينة =** رأس المال العامل الدائم – إحتياجات رأس المال العامل.

ب. الحالات أساسية لحساب الخزينة هي:

- **الخزينة > 0 :** معناه أن الخزينة موجبة، وهذا يدل على أن رأس المال العامل أكبر من إحتياجات رأس المال العامل، ففي هذه الحالة يطرح على المؤسسة مشكل الربحية (فائض معطل) ولهذا فيجب عليها معالجة هذا الأمر من خلال(تعظيم قيم الإستغلال، شراء مواد أولية وبضائع، شراء إستثمارات جديدة، تمديد آجال الزبائن عن طريق تسهيل فترة التسديد، معالجة إلتزاماتها).
- **الخزينة < 0 :** هذا يدل على أن احتياجات رأس المال العامل أكبر من رأس المال العامل،إذن هناك مشكل في السيولة والمؤسسة غير قادرة على تلبية إحتياجاتها وعليه يجب تحصيل ديونها، طلب قرض من البنك، التنازل عن بعض المخزونات، التنازل عن الاستثمارات التي لا تؤثر على سياستها الإنتاجية.
- **الخزينة = 0 :** في حالة مثالية عابرة وغير دائمة، ومن الصعب الحصول عليها في المدى القصير.

المطلب الثالث: التحليل المالي بالمقارنة:

يعتبر أسلوب التحليل بالمقارنة من أهم الأساليب المساعدة والمكملة للأساليب

[1] - مبارك لسلوس ، **مرجع سبق ذكره** ، ص 35

التقليدية، ويشمل مجالات عدة وفقا للغاية أو الغرض من التحليل.

أولا: إعتبارات أسلوب التحليل بالمقارنة:

من أجل أن يحقق هذا الأسلوب أفضل النتائج لابد من مراعاة جملة من الإعتبارات:[1]

1- عدم الإكتفاء بالأرقام المطلقة عند المقارنة إذ لا بد من إيجاد القيم النسبية للتغيير من أجل تقديم مفاهيم ذات مدلول للتغيرات الحاصلة خلال المقارنة.

2- عدم إحتساب التغيرات بين عناصر مختلفة في طبيعتها، بل يجب أن تتم بين عناصر ذات طبيعة واحدة.

3- تقديم التفسيرات للتغيرات الحاصلة على أن تكون مختصرة وواضحة.

ثانيا: أساليب التحليل المالي بالمقارنة:

إن التحليل المالي بالمقارنة سواء كان بالمؤشرات أو النسب المالية يبقى ثابت إذ لم يصاحبه تحليل ديناميكي، والذي يكون بمقارنة الميزانيات الخاصة بسنوات متتالية لنفس المؤسسة وهذا بطريقتين:[2]

1- مقارنة النسب المالية ورؤوس الأموال العاملة:

حيث يتم إحتساب النسب المالية الأكثر أهمية ورؤوس الأموال العاملة في المؤسسة لسنوات متتالية، ثم تتم المقارنة بين هذه النسب والتعليق عليها، والبحث في أسباب التغيرات إذا كانت نحو الأسوء لمعالجة مواطن الخلل.

2- ميزان التغيرات:

هو عبارة عن جدول تسجل فيه تغيرات عناصر الميزانية سواء في الموارد (الخصوم) أو في الاستخدامات (الاصول)، إلا أن هذه الطريقة تبقى محدودة الأهمية لوجود بعض

[1] - وليد ناجي الحيالي، **الإتجاهات الحديثة في التحليل المالي**، دار الإثراء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، الطبعة الأولى، 2009، ص 68.
[2] - سليمان ناصر، **"التقنيات البنكية وعمليات الائتمان"**، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الأولى 2012، ص 67.

المشاكل مثل: تقييم الأصول وعلاقتها بالتضخم، كما أن الجدول يعتمد على القيم المضافة دون الاجمالية، فقد يكون النقص في الإستثمارات ناتجا عن بيع جزء منها أو زيادة معدل الإهتلاك وهو الشيء الذي لا يظهر في الميزانية.

ثالثا: مزايا و عيوب الطرق الكلاسيكية:

رغم ما تقدمه الطرق الكلاسكية من مزايا، من خلال ما تقدمه للبنك من معلومات مهمة حول وضعية المؤسسة وتقدير إمكانية حدوث الخطر ودرجته، إلا أنها لا تخلو من بعض العيوب، لذا سنحاول عرض أهم المزايا وعيوب الطرق الكلاسكية من خلال العناصر التالية: [1]

1- مزايا الطرق الكلاسيكية:

لهذه الطريقة مزايا عديدة يمكن إيضاحها كما يلي:

أ. تعتمد هذه الطريقة على التفكير البشري في التحليل و إتخاذ القرارات من خلال الوثائق المدروسة حيث تسمح للبنك بمعرفة ماضي وحاضر المؤسسة و مستقبلها.

ب. تسمح هذه الطريقة باستخراج مؤشرات لتقييم الوضعية للمؤسسة، إذ تمكن المسير أو متخذ القرار من متابعة الصحة المالية للمؤسسة عبرفترات زمنية؛

ج. التحليل المالي له أهمية في تحديد مدى قدرة الزبون على تسديد القرض وفوائده.

2- عيوب الطرق الكلاسيكية

أ. طريقة مكلفة جدا تتطلب وقتا طويلا لقياس المخاطر لمجتمع صغير من الزبائن (المؤسسات طالبة القرض)، فهي عبارة عن قرار ذاتي للبنك في غالب الأحيان.

ب. ترتكز الطرق الكلاسيكية على الكثير من الأرقام المستخدمة في التحليل المالي إلى حد

[1] - صلاح الدين حسن السيسي، **قضايا مصرفية معاصرة (دراسات ونظرية تطبيقية)**، دارالفكرالعربي، القاهرة، مصر، الطبعة الاولى، 2004 ، ص ص 41-44

كبير على التقديرات الشخصية للمحللين الماليين، مما يجعلها لا تمثل الوضعية المالية للمؤسسة تمثيلا حقيقيا، كما أن الاصول المسجلة في المحاسبة لا تعكس بصفة جيدة القيمة المالية للمؤسسة

ج. النسب المختارة لا تعتمد على أي منهجية أو ترتيب ، فالبنك يوليها نفس درجة الأهمية ولكن في الواقع هناك نسب لها وزن أكبر في اتخاذ القرار؛

د. التحليل المالي يعطي مؤشرات وإتجاهات ولكن لا يعطي حلول وتعبيرات؛

و. كثرة النسب المالية وتنوعها قد تعطي نتائج متداخلة وربما متضاربة في بعض الأحيان والتي قد يصعب على المحلل تفسيرها تفسيرا علميا مفيدا.

المبحث الثاني : الطرق الإحصائية لقياس مخاطر القروض البنكية

على الرغم من أن الطريقة الكلاسيكية ساعدت البنوك كثيرا في تخفيف نسبة المخاطر في منح القروض إلا أنه ظهرت في الولايات المتحدة الأمريكية في الستينيات طريقة جديدة تسمى طريقة القرض التنقيطي وتعتبر هذه الطريقة من الطرق الإحصائية وتعتمد في عملها على النموذج الخطي وذلك بإعطاء لكل مؤسسة نقطة خاصة بها، ويتم مقارنتها مع النقطة الحرجة التي تفصل بين قراري قبول طلب الإقتراض أو رفضه .

المطلب الأول: طريقة رجال القرض

تعد طريقة رجال القرض من بين الطرق الإحصائية المعتمدة في مواجهة مخاطر القروض والمساعدة على إتخاذ القرارالصائب فيما يتعلق بقرار منح أو عدم منح القروض

أولا: نشأة وتعريف طريقة رجال القرض

ظهرت هذه الطريقة في الولايات المتحدة الأمريكية تحت اسم "CREDIT MEN" و الذي يقصد بها رجال مختصون في دراسة القروض البنكية حيث يقومون بإتخاذ قرار منح القروض البنكية إعتمادا على مبدأ أساسي هو إضافة بعض المؤشرات الاقتصادية التنظيمية إلى جانب المؤشرات المالية التي يتم مقارنتها مع نسب مثالية محددة مسبقا بطريقة إحصائية وذلك بعد دراسة معمقة، بالإضافة إلى إعطاء كل عامل ترجيحا خاصا به حيث تتحدد قيمته من خلال تجربة مسيري القروض ليتم في الأخير تنقيط كل مؤسسة أرادت التقييم.[1]

1- عرض طريقة رجال القرض: تعتمد طريقة "credit men" أساسا على ثلاث عوامل أساسية و المكونة في مجملها لوضعية المؤسسة و هي:[2]

[1] - Elie Cohen **.Analyse Financière. économica cop** .4ème edition, Paris, la France, 1997..p501

[2] - Elie Cohen .**opcit**.p501

أ. العامل الشخصي: يتعلق هذا العامل بتقييم كفاءة المسيرين و المستخدمين و علاقة العمل فيما بينهم داخل المؤسسة، و معامل ترجيح هذا العامل هو40 %.

ب. العامل الاقتصادي: يبين موقع المؤسسة في المحيط الاقتصادي، أي وضعيتها العامة في القطاع الاقتصادي الذي تنتمي إليه والوضع التنافسي لها و مدى تأثيره على نشاطها و معامل ترجيح هذا العامل هو 20 %.

ج. **العامل المالي**: يبين الحالة المالية للمؤسسة و ذلك استنادا إلى ميزانيتها و بالتالي يكون التقييم المالي بتحليل بعض عناصر ميزانيتها، و معامل ترجيح هذا العامل هو40 %.

كما أن العامل المالي في تحديده يقوم على عملية مقارنة بين نسب الميزانية الحقيقية للمؤسسة مع النسب المالية، وبعدها يلخص كل النسب المستعملة في نسبة واحدة (نسبة إجمالية)، حيث تترجم لوحدها الحالة المالية للمؤسسة.

- تتكون النسبة الاجمالية من خمسة نسب مبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم(2-1): النسب المرجعية لطريقة رجال القرض

رقم النسبة	النسبة	معاملات الترجيح
R1	السيولة المختصرة= قيم قابلة للتحقيق+قيم جاهزة/ د.ق.أ	25%
R2	الاستقلالية المالية = أموال خاصة / د. م. ط.أ	25%
R3	تمويل القيم الثابتة = أموال خاصة/ قيم ثابتة صافية	10%
R4	دوران المخزون = رقم الاعمال السنوى/ المخزونات	20%
R5	دوران العملاء = رقم الاعمال(TTC)/ مجموع الحقوق على الزبائن	20%
المجموع	-	100%

Scoure: Elie Cohen .Analyse Financière. économica cop .4ème edition, Paris, la France, 1997..p501

بعد ذلك يتم مقارنة كل نسبة من النسب الخمس السابقة مع نسب مثالية والتي استخرجت بطرق إحصائية من مؤسسات ذات نفس النشاط، والمقارنة تتم عن طريق العلاقة التالية :[1]

$$Rm = \frac{Rij}{Rio} = \frac{\text{النسبة } i \text{ المؤسسة المدروسة}}{\text{النسبة } i \text{ المؤسسة المثالية}}$$

و منه يتم تحديد النتيجة النهائية وفق العلاقة التالية:

$$N = \sum_{i=1}^{n} \frac{ai}{Rio} \cdot Rij$$

حيث:

Rm: العامل المالي

N : النتيجة النهائية للمؤسسة j

ai : معامل الترجيح المرتبط بالنسبة i

Rij : النسبة i للمؤسسة المدروسة ، حيث :i=1.2...5.

Rio : النسبة i للمؤسسة المثالية

- وهنا كلما إقتربت نسبة المؤسسة من النسبة المثلى كلما إقتربت (**N**) من الواحد وبتطبيق معاملات الترجيح السابقة يمكن كتابة الصيغة الماضية على الشكل التالي:

$$\mathbf{N} = 0.25R1 + 0.25R2 + 0.1R3 + 0.2R4 + 0.2R5$$

إذن نستطيع أن نقول أن المؤسسة المثلى هي التي يكون تنقيطها مساويا لـ: 100%

ومنه يمكن الحصول على الحالتين التاليتين:

- ✓ الحالة الأولى: **N**>100 %: الوضعية المالية للمؤسسة أحسن من الوضعية المالية المثالية، و بالتالي هناك إمكانية الحصول على قروض.

[1] - العايب ياسين، **استعمال القرض التنقيطي في تقدير مخاطر القرض**، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، تخصص اقتصاد كمي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،الجزائر، السنة الجامعية 2007م- 2008م، ص ص 39.38

- ✓ الحالة الثانية: **N<100** %: وضعية المؤسسة المالية أسوء من الوضعية المالية المثالية، وبالتالي فإن حضوضها في الحصول على قروض ضئيلة و تحتاج إلى دراسة أعمق.

وعلى الرغم من أن للعامل المالي أهمية كبيرة في النتيجة النهائية إلا أنه يتوجب تطبيق الطريقة على عدة سنوات تسمح بتتبع الحالة الفعلية للمؤسسة.

2- مزايا و عيوب طريقة رجال القرض:

هي طريقة كباقي الطرق الإحصائية الحديثة بمزاياها العديدة، كما أنها لا تخلو من بعض العيوب، لذا سنحاول عرض أهم المزايا وعيوب الطريقة من خلال العناصرالتالية:[1]

أ. مزايا طريقة رجال القرض:

لهذه الطريقة مزايا عديدة يمكن إيضاحها كما يلي:

- ✓ إن طريقة رجال القرض تناولت وضعية المؤسسة الطالبة للقرض بجميع جوانبها سواء العامل الشخصي، الإقتصادي والمالي، حيث أعطت لكل عامل نقطة حسب تأثيره في المؤسسة وبهذا يكون قرار منح القرض موضوعيا وأكثر دقة وأقل عشوائية.
- ✓ تقوم هذه الطريقة على مبدأ عدم فصل نتائج متغيرات المستعملة وإنما تأخذها جملة واحدة بالإضافة إلى كون هذه الطريقة تقدم نموذجا جاهزا للإستعمال مباشرة، فهي توفر بذلك جهد البحث عن نموذج مثلما يتم في الطرق الاحصائية الأخرى.

ب.عيوب طريقة رجال القرض:

تطبيق هذه الطريقة صعب نوعا ما في البنوك التجارية ويمكن إدراج صعوباتها فيما يلي:

- ✓ عدم توفر نظام معلوماتي كفيل بتقديم المعلومات اللازمة الخاصة بالعامل الشخصي و الاقتصادي و التي لا يمكن إيجادها في ملفات طلب الإقراض.

[1] - العايب ياسين، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 39-40

- ✓ هناك مشكل أخر يتمثل في صعوبة إيجاد نسب حقيقية و التي يمكن على أساسها إستخراج النسب المثالية.
- ✓ رغم إختلاف طبيعة نشاط المؤسسات إلا أن هذه الطريقة تحلل جميع المعلومات على أساس نموذج واحد.

المطلب الثاني : طريقة التنقيط المالي:

تعد طريقة التنقيط المالي من بين الطرق الإحصائية المعتمدة في تقدير مخاطر القروض ومساعدة في التوصل إلى إتخاذ القرارالصائب بشأن منح االقرض أو عدم منحه.

أولا: تعريف طريقة التنقيط المالي:

يعرف التنقيط المالي على أنه نظام مالي لتقييم الخطر المرتبط بالإلتزامات والذي يمكن تلخيصه في نقطة والتي تسمح بتقييم صاحبها حسب طبيعة وخصائص إلتزاماته.[1]

1- شرح أسلوب التنقيط المالي: تتم عملية التنقيط المالي وفق عدة خطوات يمكن توضيحها في الشكل الموالي:

[1] - بلجيلي فتيحة ، **محاولة تطبيق الطرق الكمية لتقدير خطر عدم تسديد القرض**، دراسة حالة BEA ، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، تخصص تأمينات وبنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة إبن خلدون – تيارت، الجزائر، السنة الجامعية 2009م- 2010م، ص 70.

الشكل رقم (2- 1) : خطوات عملية التنقيط المالي

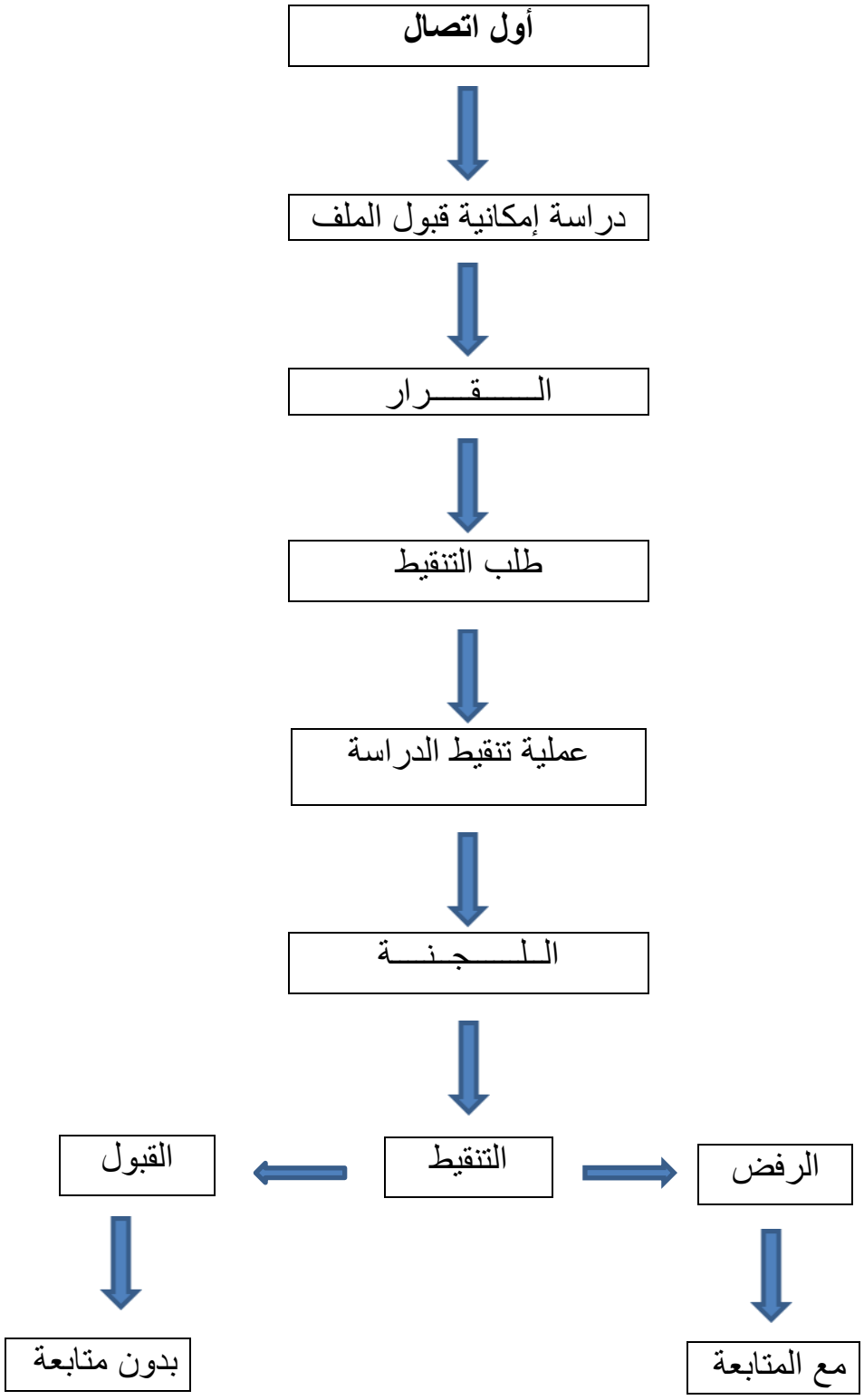

Scoure: Dainel karyotis, la notation financière une nouvelle approche de risqué édition banque la revue, 2eme Semestre, 1995, p : 25

الزبون الذي يريد الحصول على نقطة بقيمة مالية ملزم بتقديم الملف لمصالح التنقيط والذي يحتوي على جميع المعلومات القانونية والمحاسبية الخاصة به، بعد ذلك تشرع مصالح التنقيط في عملية دراسة فهي تأخذ بعين الإعتبار المعطيات المتوفرة في الملف وكذلك وضعية الزبون في السوق وخطر قطاع النشاط، وبعد الدراسة يتحصل الزبون على نقطة يعبر عنها وفق إحدى أكبر وكالات التنقيط المشهورة عالميا(*) مثل:

Fitch IBCA، Standard poor's و Moody's، وهذه النقطة تعكس وضعية الزبون ويمكن تعديلها بإستمرار إذا توفرت معلومات جديدة.

ثانيا: تحليل المؤسسة الطالبة للتنقيط.

بعد تحليل المؤسسة الطالبة للتنقيط من قبل مصالح التنقيط، تتوصل هذه الأخيرة إلى نتيجة عملية التنقيط والتي تشمل مجموعة من الجوانب نذكر منها:[1]

1. الجانب الأول (دراسة محيط المؤسسة): يعني الأخذ بعين الإعتبار التحليل الإقتصادي الكلي من أجل دراسة القرارات السياسية والإجتماعية وتأثيرها على الإقتصاد ككل.

2- الجانب الثاني (دراسة خطر التجاري):إن الخطر التجاري ينتج عن المنافسة ضمن نفس القطاع وتموقع المؤسسة في السوق ومدى تأقلمها مع محيطها ولذلك يقوم البنك بعملية التشخيص من حيث:

أ- قطاع النشاط: وذلك من خلال دراسة الحالة التي تكون عليها المؤسسة(السوق المحلي أو الاجنبي،الزبائن،المنافسيين)

ب- موقع المؤسسة: ويتناول وضعية المؤسسة في السوق عن طريق معرفة مختلف

*- Fitch IBCA، Standard poor's وMoody's هي وكالات التنقيط المشهورة عالميا ، متخصصة في مجال التحليل المالي للمؤسسات البنكية التجارية ، تستحوذ هذه الوكالات على نسبة كبيرة من حصة السوق في مجال التنبؤ و تقدير مخاطر قروض على المستوى العالمي.

[1] - Dainel karyotis, **référence qui précéde** , p : 25

نقاط القوة والضعف وقدرتها على الإستمرارية من خلال رقم أعمالها في عدة سنوات.

3- الجانب الثالث (دراسة الحالة المالية): في ظل هذه الدراسة يتم تطرق الى عنصرين مهمين وهما على التوالي:[1]

أ. **الشكل المحاسبي للمؤسسة:** حيث يتم دراسة مدى إتباع المؤسسة للمعايير المحاسبية.

ب. **التحليل المالي للمؤسسة:** يعتمد التحليل المالي على دراسة الجوانب التالية:

ج. **المردودية:** تولي مصلحة التنقيط إهتماما خاصا بالمردودية لأنها تضمن للمؤسسة الإستمرارية وسهولة التعامل مع دائنيها من الموردين وبنوك، وبالتالي تسمح باستقرارها وبقائها، و تعتمد على عدة نسب مالية في قياسها منها :

د. الهيكلة المالية: من أهم العناصر التي تحدد صلابة المؤسسة وإمكانيتها

هـ. التمويل الذاتي: وهو مؤشر تعطي له مصلحة التنقيط أهمية كبيرة فهو يدل على مصدر تمويل المؤسسة.

و. المرونة المالية: فهي مؤشر تدل على قدرة المؤسسة على التأقلم ومواجهة الحوادث الغير المنتظرة.

ز. السياسة المالية: تقوم مصلحة التنقيط بمراقبة توافق السياسة المالية للمؤسسة مع الأهداف السياسية التي وضعتها، أي هل موارد المؤسسة كافية لتحقيق هذه الأهداف؟

ثالثا: عرض سلالم التنقيط :

ضمن أنضمة التنقيط تكون النقاط مدرجة حسب سلم متقن متناقص من A إلى D حيث يشير هذا التنقيط أنه كلما كانت النقطة مرتفعة يكون إحتمال العجز ضعيفا على المدى القصير والطويل.

[1] - بلجيلالي فتيحة، **مرجع سبق ذكره**، ص: 71

الجدول رقم(2-2): يمثل سلالم التنقيط المختلفة

مصالح التنقيط	المدى القصير	المدى الطويل
Standard and poor's	**A-1:** قدرة قوية على التسديد عند تاريخ الإستحقاق **A-2:** قدرة كافية على التسديد **A-3:** قدرة على التسديد تبقى مقبولة الإستحقاق **B:** نوع من صفة التردد عند التسديد المستحقات **C:** التسديد عند تاريخ الإستحقاق مشكوك فيه D: عدم التسديد المسبق للإلتزامات والفوائد	**AAA:** قدرة ممتازة **AA:** قدرة جيدة جدا على تسديد الديون والفوائد **A:** قدرة على تسديد الديون والفوائد **BBB:** قدرة كافية لتسديد الديون والإلتزامات **BB:** عدم التأكد من التسديد والخطر المتزامن **B:** درجة خطر عالية **وعدم التأكد من التسديد** **CCC:** إحتمال متزايد للعجز عن التسديد **CC:** العجز عن التسديد مرتفع **C:** العجز عن التسديد مرتفع جدا **D:** حالة عدم السداد الإلتزامات
IBCA notations	**EN_1:** قدرة ممتازة على تسديد الديون والفوائد عند تاريخ الإستحقاق **EN_2:** قدرة قوية على تسديد الديون والفوائد عند تاريخ الإستحقاق **EN_3:** قدرة كافية على تسديد الديون عند تاريخ الإستحقاق **EN_4:** عدم التأكد من تسديد الديون والفوائد عند تاريخ الإستحقاق	
Moody's	**$PRIME_1$:** قدرة عالية على تسديد الإلتزامات عند تاريخ الإستحقاق **$PRIME_2$:** قدرة متوسطة على تسديد التزامات عند تاريخ الإستحقاق **$PRIME_3$:** قدرة مقبولة على تسديد الإلتزامات عند تاريخ الإستحقاق	**Aaa:** إلتزامات ذات نوعية جيدة **Aa:** إلتزامات ذات نوعية عالية حسب كل المعايير **A:** إلتزامات عالية في صنف النوعية المتوسطة

		Baa: إلتزامات ذات نوعية متوسطة **Ba :**عدم التأكد من التسديد عند الإستحقاق **B:** قدرة على تسديد التزامات ضعيفة **Caa:** إلتزامات ذات نوعية ضعيفة **Ca :** التزامات ذات مخاطر عالية **C :** إلتزامات ذات نوعية ضعيفة جدا

Source: Hubert de la bruslerie. **Analyse financiere (information financiére**, diagnostic et évaluation), Dunod . 4ème edition, paris ,la France, 2010,p462.463

مع العلم أن في سلم MOODYS يمكن إضافة رمز + أو – لكل من Aaa إلى C لإعطاء دقة أكبر للنقطة الممنوحة مثلا Aaa ، +Aaa.

في سلم Notation IBCA يمكن إرفاقEN1 بالرمز + لاعطاء دقة أكبر، كما يمكن إرفاق النقط من AA إلى B بأرقام مثلا : .AA1.AA2.AA3

من الجدول أعلاه يدل على أن النقطة الخاصة بالزبون، كلما كانت هذه النقطة عالية فهذا يدل على قدرة المؤسسة على الوفاء بالالتزامات في تاريخ الاستحقاق

أما كانت هذه النقطة منخفضة فهذا يدل على عدم قدرة المؤسسة على القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق.[1]

[1] - العايب ياسين، **مرجع سبق ذكره**، ص 48

رابعا: مزايا وعيوب طريقة التنقيط المالي :

تحمل طريقة التنقيط المالي في طياتها كغيرها من الطرق الإحصائية العديد من المزايا والعيوب يمكن إيجازها في ما يلي:[1]

1- مزايا طريقة التنقيط المالي:

لهذه الطريقة مزايا يمكن إيضاحها كما يلي:

أ. عملية التنقيط المالي هي إعطاء نقطة نهائية وهي عبارة عن خلاصة لعدة جوانب متعلقة بالزبون، وعلى أساس هذا يمكن إتخاذ القرار موضوعي ودقيق حول منح القرض.

ب. بإعتبار الرموز المعتمدة في هذه الطريقة تأخذ شكلا مبسطا ومقبول عالميا وهذا ما يسهل إمكانية برمجتها ويسمح بذلك من استعمال الطريقة.

ج. إن البرمجة الألية لهذه الطريقة سهلة الإستعمال وتعطي نتائج أكثردقة وفي وقت قياسي

2- عيوب طريقة التنقيط المالي:

وتتمثل نقائص طريقة التنقيط المالي فيما يلي:

أ- تستغرق هذه الدراسة وقتا طويلا وتكلفة قد تلحق خسائر بالبنوك، وعليه من الواجب توفر مراكز خاصة بهذه الدراسات.

ب- لا يأخذ التنقيط المالي بعين الإعتبار خصوصيات نشاط المؤسسة وقدرات مسيريها

ج- لا يأخذ التنقيط المالي بعين الإعتبار العوامل الظرفية كمكان وزمان طلب القرض.

المطلب الثالث: طريقة القرض التنقيطي:

تعد طريقة القرض التنقيطي إحدى الأساليب الإحصائية التي تساعد البنوك في مواجهة مخاطر القروض، حيث تعتمد هذه الطريقة في عملها على نموذج خطي يحدد لكل مؤسسة

[1] - بلجيلالي فتيحة، **مرجع سبق ذكره**، ص: 71

نقطة خاصة بها ليتم مقارنتها مع النقطة الحرجة التي تفصل بين إتخاذ القرار الصائب بشأن منح القرض أو عدم منحه.

أولا : تعريف طريقة القرض التنقيطي:

تعرف طريقة القرض التنقيطي على أنها طريقة آلية في تنقيط و تصنيف خطر القرض، فهي تعتمد على المعاجلة المعلوماتية وتشمل في التحليل الإحصائي الذي يسمح بتخصيص علامة لكل زبون،هذه العلامة تمثل درجة الخطر بالنسبة للبنك .

إذن القرض التنقيطي هو إعطاء نقطة**" score"** للزبون الطالب للقرض لتحديد وضعيته، وتقسيمه من خلال نموذج تعليمي على شكل معادلة خطية لعدة متغيرات (النسب المالية، طبيعة القرض، قطاع النشاطات...) حيث يمكن مقارنة النقطة المعطاة لكل زبون مع نقطة فصل محددة مسبقا، وعلى هذا الأساس يكون رفض أو قبول طلب القرض[1].

ثانيا:عرض طريقة القرض التنقيطي:

إن تحديد النموذج التقييمي هوأساس القرض التنقيطي ويتم التحديد بإتباع الخطوات التالية:[2]

1- إختيار العينة :العينة عبارة عن مجموعة من ملفات القروض للزبائن الجدين والغير الجدين، وتحتوي على قدر ممكن من المعلومات (جدول حسابات النتائج، الميزانية المالية، مخطط الجزئية، والمخطط المالي، ملف الطلب للقرض) مختارة بصفة عشوائية وتكون كافية لتمثيل الإحصائي للظاهرة وتصنف إلى مجموعتين

أ- عينة إعداد النموذج: تستعمل لتحليل المعطيات وإستخراج معادلة التنقيط .

[1] - صوار يوسف، **محاولة تقدير خطر عدم تسديد القرض باستعمال طريقة القرض التنقيطي والتقنية العصبية الاصطناعية بالبنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه في علوم الاقتصادية، تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية 2007م - 2008م ، ص.120

[2] - صوار يوسف، **نفس المرجع**، ص 121

ب- عينة لقياس النموذج: تبين مدى صحة هذا النموذج.

2- إنتقاء المتغيرات :

تقوم في هذه الحالة بالتوفيق بين المعلومات التي يتم جمعها بهدف معرفة المتغيرات المؤثرة في حالة المؤسسة، هذه المتغيرات تكون إما محاسبية وإما فوق المحاسبية

أ- المتغيرات المحاسبية: variables comptables

هي متغيرات قياسية تأخذ قيم عددية يتم حسابها على أساس البيانات المحاسبية المستخرجة من القوائم المالية للمؤسسات محل الدراسة.

ب- المتغيرات فوق المحاسبية :هي متغيرات غير قياسية ذات طبيعة كيفية أي تأخذ أنماط لا عددية تتمثل في المعلومات المستخرجة من ملفات طلب القرض للمؤسسات المعنية خارج القوائم المالية يتم إدراجها في عملية التحليل لإجراء دراسة بيانات من مصادر مختلفة بعد تحويلها إلى متغيرات قابلة للقياس.

3- التحليل التمييزي للعينة :l'analyse discriminant

هي التقنية الإحصائية المعتمد عليها في تحديد متغيرات النموذج التقييمي حيث أنه بعد تحديد خصائص الزبائن (المتغيرات أي النسب(**Rations**) سواء كانت كمية (النسب المالية، رقم الأعمال) أو نوعية (فوق المحاسبية)، والمستخرجة من ملفات القروض المكونة للعينة يتم إقصاء بعض المتغيرات الغير المؤثرة في قرار منح القرض وهذا بإستعمال البرامج التطبيقية للإعلام الآلي مثلا (SPSS) (*)

إن المتغيرات المؤثرة في إمكانية التسديد أو عدم التسديد تصبح متغيرات النموذج على شكل دالة خطية تسمى دالة القرض التنقيطي والتي تسمح بإعطاء نقطة أو علامة لكل

(*)– **برنامج SPSS**، هو عبارة عن مجموعة من الحزم أو البيانات الحسابية الشاملة، ويتم استخدام هذا البرنامج في الابحاث العلمية التي تحتوي على بيانات رقمية، وذلك من خلال القيام بتحليل هذه البيانات واستخراج النتائج والتقارير الإحصائية.

مؤسسة يرمز لها بالرمز **Z** وتكتب كما يلي :

Z= a1 R1 + a2 R2 +…….an Rn + b

حيث : **Z** : النقطة النهائية (score)

ai : المعاملات المرتبطة بالنسب (معاملات التسوية أو الَترجيح)

Ri : النسب المالية أو مؤشرات درجة الخطر

b : ثابت ويعبر عن الجزء الثابت من درجة الخطر

4- تعيين نقطة التمييز : Détermination de la note score

إن التحليل التمييزي يعطي بعض النسب الأكثر دلالة من النسب الأخرى وبالتالي نقطة تمييز لكل عنصر(المؤسسة) مما يسمح بتشكيل سحابة من النقط تمثل الزبائن الجيدين (المؤسسات الجيدة) والمؤسسات الغير الجيدة، وباستعمال التحليل التمييزي تصنف المؤسسة إلى فئتين.

الشكل رقم (2/2) منحنى بياني يوضح تصنيف المؤسسات (السليمة والعاجزة) :

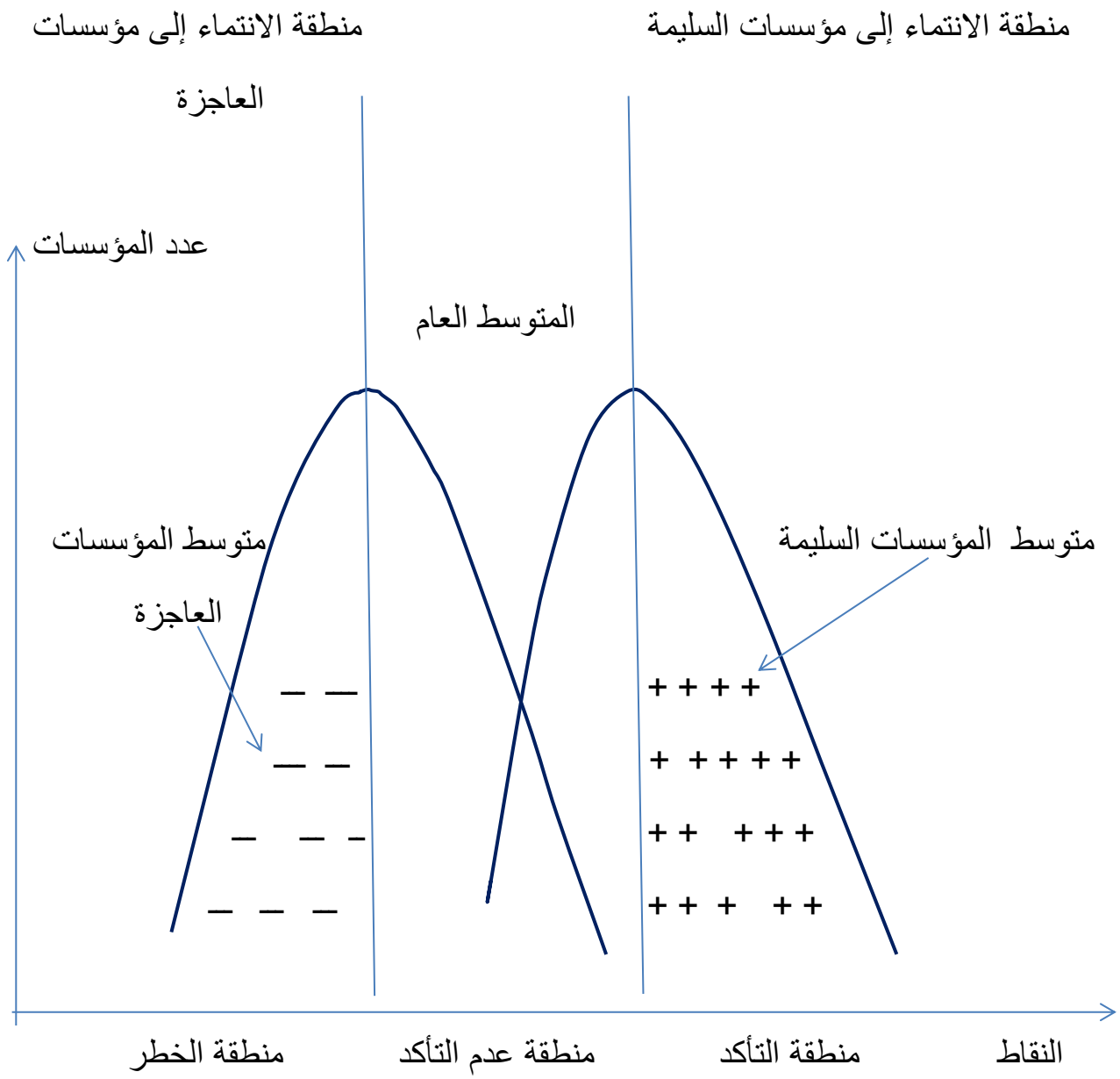

Scoure: Michel Mathieu, **L'exploitation bancaire et le risque crédit** , mieux le cerner pour mieux le maîtriser, la revue banque éditeur, Paris ,la France, 1995, p.167.

المطلوب: تحديد قيمة Z* المرتبطة بمنطقة الشك (منطقة عدم التأكيد) والتي تحسب كالتالي

$$Z^* = \frac{(n1z1 + n2z2)}{(n1 + n2)} \text{ ، } Z^* \in \{z1, z2\}$$

حيث:

z1 : متوسط التمييز للمؤسسات العاجزة

z2 : متوسط التمييز للمؤسسات السلمية.

n1: عدد المؤسسات العاجزة بعد المعاجلة.

n2: عدد المؤسسات السلمية بعد المعاجلة.

5 - قياس دقة النموذج:

بعد إستخراج النموذج نقوم باختبار صحته بواسطة échantillon de validation يتم ذلك حسب الجدول التالي:

الجدول رقم (3/2) تصنيف المؤسسات باستعمال النموذج القرض التنقيطي .

تصنيف المؤسسات حسب حالتها الحقيقية	تصنيف المؤسسات حسب نتائج النموذج		المجموع
	مؤسسات سليمة	مؤسسات عاجزة	
مؤسسات سليمة	A	B	N1
مؤسسات عاجزة	C	D	N2

Scoure: Bernard Guilhot,"la méthode des scores intérêts et limites" 1ère partie, La Revue Banque, Paris, la France, n°466, novembre1986, p.976

حيث:

N1= a + b

N2= c + d

- **a:** عدد المؤسسات السليمة التي صنفها النموذج كمؤسسات سليمة؛
- **b :** عدد المؤسسات السليمة التي صنفها النموذج كمؤسسات عاجزة؛
- **C:** عدد المؤسسات العاجزة التي صنفها النموذج كمؤسسات سليمة؛
- **d:** عدد المؤسسات العاجزة التي صنفها النموذج كمؤسسات عاجزة؛
- **N1:** عدد المؤسسات السليمة في العينة؛
- **N2:** عدد المؤسسات العاجزة في العينة.

إذن:

- نسبة التصنيف الصحيح للمؤسسات السليمة هو: $t_1 = a / N1$.
- نسبة التصنيف الصحيح للمؤسسات العاجزة هو: $t_2 = d / N2$.
- نسبة التصنيف الصحيح الإجمالي المؤسسات هو: $T = (a + d) / (N1 + N2)$.

وبالتالي إذا تم إقتراح مجموعة من النماذج لاستعمالها في البنك، فإنه ينبغي إختيار النموذج الذي يعظم نسبة التصنيف الصحيح، ويصبح بالتالي النموذج الأمثل من بين النماذج المقترحة.

والمعدلات المرتفعة للتصنيف الصحيح لعينة النموذج لا تكفي للحكم على إستعماله وإنما ينبغي التأكد من فعالية ذلك النموذج باختباره على عينة مستقلة تسمى بعينة الإثبات.

ثالثا - مزايا وعيوب القرض التنقيطي :

هي طريقة كباقي الطرق الاحصائية بمزاياها العديدة، كما لا تخلو من بعض العيوب، لذا سنحاول عرض أهم المزايا وعيوب الطريقة من خلال العناصر التالية: [1]

1- مزايا القرض التنقيطي :

أ. لها عدة مزايا يمكن إيجازها في ما يلي: سهولة وسرعة إستعمال هذه الطريقة في اتخاذ

[1] - عبادي محمد، مداخلة بعنوان: **الشبكات العصبية الاصطناعية أداة لتقدير المخاطرة في البنوك التجارية**، مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، منافسة، مخاطر وتقنيات المنعقد بـ: 06 – 07 جوان 2005 بجامعة جيجل ، الجزائر، ص ص 26-28

القرار والذي يؤدي إلى توفير الوقت وتخفيض تكاليف دراسة ملفات القروض وبالتالي حصول المقترض على الرد بسرعة فإذا كان بالرفض مثلا فإنه يوفر له زمنا إضافيا للبحث عن مصدر آخر.

ب. يمكن لهذه الطريقة دراسة عينة من مجتمع ذا حجم كبير دفعة واحدة.

ج. يسمح بإدخال المتغيرات الكيفية وذلك لإثراء الدراسة ودقة النموذج ويتم إختيار المتغيرات بطريقة إحصائية دقيقة عكس الطريقة الكلاسيكية التي تختار المتغيرات بطريقة عشوائية

د. تعتبر أداة لمراقبة صحة القرارات المتخذة بشأن أي طلب قرض، وبشكل أسرع من الطرق الكلاسيكية التي تتطلب إعادة دراسة الملف كله، وبالتالي فهي تعمل على تفحص المتغيرات الداخلة في النموذج فقط .

2- عيوب القرض التنقيطي :

وتتمثل نقائص طريقة القرض التنقيطي فيما يلي:

أ. تعتمد طريقة القرض التنقيطي على معادلة خطية وبالتالي قد تكون مقيدة في تطبيقها.

ب. بما أن الأوضاع الاقتصادية متغيرة ونشاط المؤسسة يتميز بالديناميكية فإن المعايير المستعملة للتمييز قد تتغير، وهذا ما يفرض ضرورة تعديل النموذج في كل مرة دعت الحاجة إلى ذلك .

ج. تخضع هذه الطريقة بدرجة كبيرة لخبرة ومهارة مصمم النموذج ومقدرة الحاسب الآلي ودرجة التعقيد في البيانات المتوفرة.

د. تعتمد هذه الطريقة إلى حد كبير على مدى دقة ترميز المتغيرات الكيفية إلى طبيعة رقمية يمكن قياسها .

المبحث الثالث: مدى تطبيق اتفاقيات بازل في البنوك الجزائرية

إن القواعد الإحترازية هي بمثابة معايير وقائية للتسيير يجب إحترامها والتقيد بها بصفة دائمة من طرف البنوك التجارية سواء تعلق الأمر بالملاءة، السيولة أو تسيير مخاطر القروض وكذلك بهدف تحقيق بنية مالية متوازنة وحد ملائم من رأس المال، كما أن إرساء مثل هذه القواعد على مستوى أنشطة البنوك يهدف أساسا إلى إرساء قواعد صلبة للرقابة بنكية من خلال حماية النظام البنكي من الأزمات المالية والاقتصادية التي تشكل عائقا أمام إستمراره ورفع أدائه، و حماية المودعين وضمان توازن النظام المالي بصفة عامة .

سنحاول من خلال هذا المبحث تسليط الضوء على القواعد الإحترازية المعمول بها في البنوك التجارية الجزائرية ومدى استيفائها للمعايير الدولية المنصوص عليها في اتفاقيات بازل 1 لنعرج بعد ذلك على واقع تطبيق اتفاقية بازل 2 بالجزائر، و نصل في الأخير إلى عرض الاجراءات المتخذة من طرف بنك الجزائر لمحاولة تطبيق مقترحات بازل 3 وآثارها المحتملة.

المطلب الأول: قواعد الحذر وفق التنظيم البنكي الجزائري

إن بروز أهمية الحيطة والحذر في العمل البنكي تعود إلى قانون النقد والقرض، هذا الأخير الذي يعد بمثابة إسناد تشريعي للإصلاحات التي مني بها النظام البنكي، فقد نصت المادة92 من قانون النقد والقرض، (على أن بنك الجزائر هو من يفرض كل النسب على البنوك التجارية والمؤسسات المالية)، كما نصت المادة 44 من "الفقرة ز" على أن مجلس النقد والقرض كسلطة نقدية يخول له تحديد الأسس والنسب التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية لاسيما فيما يخص تغطية وتوزيع مخاطر القروض والسيولة والملاءة.[1]

[1] - **المادة44 من قانون 90 -10** المؤرخ في 19 رمضان 1410 الموافق لـ 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، السنة السابعة والعشرون، الصادر بتاريخ 23 رمضان عام 1410 الموافق لـ 18 أفريل 1990.ص525

أولا: واقع تطبيق البنوك الجزائرية لاتفاقية بازل1

سنحاول في هذا الاطار تسليط الضوء على أهم القواعد الإحترازية وفق اتفاقية بازل1 والتي تم تطبيقها في البنوك الجزائرية، لنقف بشيء من التفصيل عند دراسة الملاءة البنكية وتبيان أهمية متانة رأس المال في ضمان سلامة البنك واستمرارية نشاطه.

1- رأس المال الأدنى للبنوك:

إن أول قاعدة متبعة الجزائر تتعلق بالقواعد الخاصة بوظيفة الاقراض، و التي تلزم البنوك بوضع حد أدنى لرأس مالها للقيام بوظائفها، وقد تضمن آخر تعديل مس هذه القاعدة كالاتي:[1]

أ. 3.5 مليار دج بالنسبة للمؤسسات المالية العاملة بالجزائر والتي تقوم بكل العمليات الاقراض ماعدا تلقي الأموال من الجمهور.

ب. 10 مليار دج بالنسبة للبنوك التي تقوم بالعمليات الاقراض العادية (تلقي الأموال من الجمهور، عمليات القرض).

2- معيار الأموال الخاصة الصافية:

تشكل الأموال الخاصة خط الدفاع الأخير في حالة مواجهة البنوك لصعوبات ناجمة عن خسائر لا يمكن استيعابها من خلال الأرباح و المؤونات، كما أنها تمثل الرهن الأخير للمودعين، وبالتالي فإن ملائمة الأموال الخاصة تعتبر ضرورية لما لها من أهمية في حساب مختلف النسب المنصوص عليها قانونا، و يحتل معيار الأموال الخاصة الصافية مكانة الرائد في قواعد الحذر، ويتكون من العناصر التالية: [2]

[1] -le Règlement de la Banque d'Algérie **N° 04 / 08 du 23/12/2008** Relatif au capital minimum des banques et établissements financiers exerçant en Algérie

[2] -Règlement de la Banque d'Algérie **N° 09/91 du 14/08/1991** fixant les règles prudentielles de gestion des banques et des établissements financiers, Définissant entre autre , la Notion de Fonds Propres et la Notion des Risques Encourus, modifié et complété par le règlement **N° 95/04 du 20/04/1995**

أ. الأموال الخاصة الصافية = الأموال الخاصة الأساسية + الأموال الخاصة التكميلية – عناصر الخصم.

حيث:

- ✓ **الأموال الخاصة الأساسية:** تتكون من رأس المال الإجتماعي ، الإحتياطات، النتائج الصافية والمؤونات على المخاطر البنكية؛
- ✓ **الأموال الخاصة التكميلية:** وتتضمن احتياطات إعادة التقييم، وأموال ناتجة عن إصدار سندات أو قروض مشروطة.
- ✓ **عناصر الخصم :** وتتكون أساسا من الإستخدامات المشكلة للأموال الخاصة الموظفة مؤسسات القرض الأخرى (سندات الشركات الفرعية أو المساهمة، سندات المساهمة المشروطة والممنوحة أو الصادرة عن مؤسسات القرض)، رأس المال المطلوب غير المدفوع، النتائج السالبة للدورة ونتائج رهن التخصيص المدينة.

3- معامل الأموال الخاصة والموارد الدائمة:

باعتباره معدل لتغطية خطر السيولة على المدى الطويل، يهدف معامل الأموال الخاصة والموارد الدائمة بشكل خاص إلى وضع حد لخطر عدم التسديد القروض من طرف المقترضين في الأجال المتفق عليها، وذلك مع تحديد سقف لقدرة تمويل البنوك لقروض طويلة الأجل بموارد قصيرة الأجل، و يمكن حساب هذا المعامل بالعلاقة التالية: [1]

$$\text{المعامل} = \frac{\text{الأموال الخاصة + الموارد الدائمة}}{\text{الإستخدامات الثابتة}} \geq 60\%$$

حيث أن الأموال الخاصة و الموارد الدائمة و الإستخدامات الثابتة تفوق خمس سنوات.

[1] - Le Règlement de la Banque d'Algérie **N° 04/04 Du 19 Juillet 2004** fixant le rapport dit cœfficient de fonds propres et des ressources permanentes.

.

4- معيار توزيع المخاطر:

تعتبر عملية تقسيم مخاطر القروض وتوزيعها إحدى الطرق المتبعة من طرف البنك للتقليل من احتمالات الإفلاس، فتركيز مخاطر القروض على عدد محدود من العملاء يجعل وضعية البنك و مركزه حساسا في حالة إفلاس أحد العملاء أو عجزه عن التسديد، وبالتالي فإن تنويع العملاء وتقسيم المخاطر القروض المحتملة هو بمثابة حماية للبنك، لذلك أوجبت قواعد الحذر تنويع العملاء والمتابعة المستمرة لهم، في هذا الإطار نص التشريع الجزائري على ضرورة تحديد وحصر تدخل البنوك والمؤسسات المالية كوساطة مالية كالتالي:[1]

أ. المخاطر الناجمة عن نفس المستفيد: لا يجب أن تتعدى 25 % من الأموال الخاصة للبنك، وهذا ابتداءا من 1995/01/01، بعدما كانت في حدود 30% سنة 1993، و40% سنة 1992.

$$\text{معيار توزيع المخاطر} = \frac{\text{المخاطر الصافية المرجحة}}{\text{الاموال الصافية المرجحة}} < 25\%$$

ب. المبلغ الاجمالي للمخاطر القروض الناجمة عن مجموع المستفيدين: أين تتجاوز مخاطر كل منهم 15% من الاموال الخاصة الصافية للبنك(أو المؤسسات المالية)،وعليه يجب ألا يتجاوز عشر (10) مرات مبلغ الاموال الخاصة الصافية.

$$\text{معيار توزيع المخاطر} = \frac{\text{المخاطر الصافية المرجحة}}{\text{الاموال الصافية المرجحة}} < 10 \text{ مرات مبلغ الاموال الخاصة}$$

[1] -Règlement de la Banque d'Algérie **N° 09/91 du 14/08/1991** fixant les règles prudentielles de gestion des banques et des établissements financiers, Définissant entre autre , la Notion de Fonds Propres et la Notion des Risques Encourus, modifié et complété par le règlement **N° 95/04 du 20/04/1995**

5- تغطية المخاطر وترجيحها:

بالنظر إلى طبيعة نشاط البنك، فإن مخاطر القروض، والتي يقصد بها توقع خسارة أو تطور غير ملائم للنتائج، يعتبر هاجس كل بنك لكونه ملازم لوظائفه لاسيما الوظيفة الرئيسية (منح القروض)، ولإمكانية تغطية المخاطر الناجمة عن نشاط البنك، تضمنت قواعد الحذر نظاما خاصا لتقييم المخاطر المحتملة من خلال ترجيح الخطر سواء بالنسبة لعناصر أصول الميزانية (القروض المختلفة) أو خارج الميزانية (الإلتزامات بالامضاء) فتم إدراج معاملات ترجيح مستوى الخطر تتراوح من (0 %إلى 100 %) تطبق على مختلف الإلتزامات حسب درجة تسديدها وذلك وفقا لنوعية العميل و طبيعة العملية.

أ. بالنسبة لعناصر أصول الميزانية: يتم حساب الخطر المرجح من خلا ل المبالغ الاجمالية المسجلة في الميزانية، بعد احتساب كل المؤونات والضمانات اللازمة، مرجحة بمعامل ترجيح معين كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول (2 - 4): معدلات ترجيح مخاطر عناصر أصول الميزانية

المخاطر المصنفة	معدل الترجيح
قروض للزبائن	100%
سندات التوظيف	100%
سندات المساهمة	100%
حسابات التسوية	100%
استثمارات صافية	100%
قروض المؤسسات البنكية والمالية	
المقيمة في الجزائر	5%
المقيمة بالخارج	20%
سندات الدولة	0%
ديون اخرى على الدولة	0%

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على نص المادة11 من التعليمة 74/94 الصادرة عن بنك الجزائر المركزي والمؤرخة في 29 نوفمبر 1994 والمتعلقة بقواعد الحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية..

ب. بالنسبة للالتزامات خارج الميزانية: فإن حساب المخاطر المرجحة يتم من خلال تصنيف الالتزامات إلى أربعة أصناف، كما يلي:

جدول(2 - 5): معدلات ترجيح مخاطر الالتزامات خارج الميزانية

تصنيف الخطر	مرتفع	متوسط	ملائم	ضعيف
الترجيح	100%	50%	20%	10%

المصدر: من اعداد الطالب اعتمادا على نص المادة11 من التعليمة 74/94 الصادرة عن بنك الجزائر المركزي والمؤرخة في 29 نوفمبر 1994 والمتعلقة بقواعد الحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية.

6- معيـــار الملاءة البنكية (نسبـــة كـوك):

باعتبار الملاءة البنكية أساس السلامة البنكية، فإن بنك الجزائر أولى لها أهمية كبرى وأعتبر رأس المال مقياسا أساسيا لها، و يتمثل معيار الملاءة البنكية كما ورد في توصيات لجنة بازل 1، في العلاقة بين الأموال الخاصة الصافية والمخاطر المصنفة المرجحة، وحسب ما نصت عليه المادة الثانية من التنظيم 91-09 الصادر في 14 أوت 1991 والمادة الثالثة من التعليمة رقم 94-74 الصادرة 1994/11/29 والمتعلقة بتحديد القواعد الإحترازية، فإن البنوك والمؤسسات المالية ملزمة باحترام بصفة دائمة نسبة ملاءة تعادل على الأقل(8%)، و يمكن حساب هذا المعامل بالعلاقة التالية:[1]

$$\text{نسبة الملاءة} = \frac{\text{الأموال الخاصة الصافية}}{\text{المخاطر المترتبة المرجحة}} \geq 8\%$$

إن إحترام تطبيق هذه النسبة جاء بصفة تدريجية و هذا بسبب خصوصية البنوك الجزائرية التي تتميز بضعف رأس مالها، حيث تراوحت نسبة الملاءة من 4 %إلى 8% ابتداءا من سنة 1995.

[1] - **المادة 03 من التعليمة رقم 94-74** الصادرة عن بنك الجزائر المركزي والمؤرخة في 29 نوفمبر 1994 والمتعلقة بقواعد الحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية.

7- متابعة الإلتزامات:

في إطار تسيير مخاطر القروض والتحكم فيها، نص التنظيم الاحترازي على ضرورة المتابعة المستمرة للقروض الممنوحة وذلك من خلال تصنيفها حسب درجة المخاطرة وتكوين المؤونات اللازمة لكل منها، وفي هذا الاطار تم تصنيف حقوق كل بنك حسب درجة الخطر المترتب عنها إلى: [1]

أ. بالنسبة للحقوق الجارية: تكون تغطيتها بالكامل في الآجال المحددة أكيدة، كما تخصص لها مؤونات ذات طابع إحتياطي يتراوح من 1% إلى 3%، وهي تمثل جزء من الأموال الخاصة.

ب. بالنسبة الحقوق المصنفة: فهي حقوق قسمت إلى ثلاثة أصناف كما أن مؤوناتها يتم تخصيصها من التخفيض المسجل في قيم أصول البنك كما يلي:

- **حقوق ذات مشاكل محتملة:** هي القروض التي يكون تحصيلها الكلي أكيدا ، مع تاخير معقول في التسديد يتراوح ما بين 03 و 06 أشهر، وعليه فقد خصصت لها مؤونة قدرت بـ 30% كحد أقصى؛
- **حقوق مرتفعة مخاطر:** هي قروض قد يتأخر تحصيلها إلى سنة، لذلك فإن إسترجاعها بالكامل يصبح غير مؤكد، وعليه فقد خصصت لها مؤونة تعادل 50% كحد أقصى؛
- **حقوق معدومة(غير مسددة):**هي الحقوق التي إستنفذ البنك كل الطرق لتحصيلها، وبما أنها تشكل خسارة للبنك فإن مؤونتها تصل إلى 100 %كحد أقصى.

8- التأميــن على الودائــع:

لابد على أي بنك أن يقوم بالتأمين على الودائع لمواجهة المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها، وذلك بهدف حماية أموال المودعين والحفاظ على مبدأ الأمان الذي يعتبر من الميزات

[1] L'Instruction de la Banque d'Algérie **N°34/91** Relative à la Fixation des Règles Prudentielles de Gestion des Banques et des Etablissements Financiers

الهامة لنشاط البنك، ففيما يتعلق بخصائص نظام التأمين، أكدت المادة 170 من القانون (90- 10) على أنه يجب على البنوك أن تكتتب برأسمال شركة مساهمة ضمانا للودائع البنكية بالعملة الوطنية، أي على البنوك أن تدفع للصندوق علاوة ضمان سنويا محسوبة على المبلغ الاجمالي للودائع بالعملة الوطنية.[1]

9- مستوى الإلتزامات الخارجية:

يجب على البنوك أن تحدد إلتزاماتها بالامضاء فيما يتعلق بعمليات الإستيراد عند مستوى لا يتعدى أربع مرات الأموال الخاصة للبنك.[2]

10- مراقبة وضعيات الصرف:

حسب ما جاءت به المادة 3 من التعليمة 95-78 الصادرة عن البنك الجزائر المركزي في 26-12-1995 والمتضمنة للقواعد المتعلقة بأوضاع الصرف، فإن البنوك ملزمة باحترام حدين لأوضاع الصرف:[3]

أ. نسبة قصوى: تصل إلى 10% بين وضعية الصرف الطويلة والقصيرة لكل عملة أجنبية ومبلغ أموالها الخاصة ويتم حساب هذه النسبة كما يلي:

$$\frac{\text{وضعية الصرف لكل عملة}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \geq 10\%$$

ب. نسبة قصوى: تصل إلى 30% بين الوضعية الاجمالية للصرف لمجموع العملات ومبلغ أموالها الخاصة، وتصرح البنوك بوضعية الصرف للعملة يوميا للبنك المركزي، ويتم حسابها كما يلي:

$$\frac{\text{الوضعية الاجمالية للصرف لمجموع العملات}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}} \geq 30\%$$

[1] - **المادة 170 من قانون 90-10** المؤرخ في 19 رمضان 1410 الموافق ل 14 أفريل سنة 1990، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد16، السنة السابعة والعشرون، الصادرة بتاريخ 23 رمضان عام 1410 الموافق ل 18 أفريل 1990، ص 540

[2] Instruction de la Banque d'Algérie **n°68/94 du 25 /10/1994** Fixant le Niveau des Engagement Extérieurs des Banques

[3] - **المادة 03 من التعليمة رقم 95-78** الصادرة عن بنك الجزائر المركزي والمؤرخة في 26-12-1995 والمتضمنة للقواعد المتعلقة بأوضاع الصرف.

المطلب الثاني : واقع تطبيق البنوك الجزائرية لاتفاقية بازل الثانية

في حال ما طبقت مقترحات بازل 2 سيسمح للبنوك الجزائرية بتجاوز نقاط ضعف بازل 1 ومراعاة المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة على البنوك، ومن ثم تمكينها من تبني مفهوم "رأس المال الاقتصادي "الذي ينص على تحديد مدى كفاية رأس المال البنك استنادا إلى مستوى المخاطر المتوقعة عن كل عملية إقراض مما سيفسح المجال للبنوك لإجراء تحليل لمخاطر القروض وتحديد معاملات الترجيح على أساس نوعية علاقة البنك بالمتعاملين (دولة، بنك، مؤسسة، أفراد...) وليس على أساس طبيعتها.

بالإضافة إلى أنه ستتولد لدى البنوك نظرة أوسع للمخاطر تتجاوز مخاطر الاقراض ومخاطر السوق، وذلك بأخذ مخاطر التشغيل بعين الاعتبار.

أولا: الإجراءات العملية في التطبيق السليم و الفعال لإتفاقية بازل (2):

من الاجراءات التطبيقية التي يجب على البنوك التجارية و المؤسسات المالية الأخذ بها من أجل مسايرة اتفاقية بازل 2 والمتمثلة في: [1]

1- إصدار النظام رقم (02 -03)المؤرخ في 14 نوفمبر 2002

يهدف هذا النظام من خلال مادته الاول إلى تحديد مضمون الرقابة الداخلية التي يجب على البنوك والمؤسسات المالية إقامتها، وأهم ما جاء فيها:[2]

أ. نظام مراقبة العمليات والاجراءات الداخلية: يهدف إلى معرفة مدى تطابق عمليات البنك مع مختلف الاحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها، وكذا مراقبة مدى تقيدها بالاجراءات المتبعة في إتخاذ القرار المتعلق بالتعرض لمخاطر القروض والتقيد بمعايير التسيير المحددة

[1]- حياة نجار، **اتفاقية بازل 3 واثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد رقم 13، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، السنة2013 ، ص ص 288-289

[2]- **نظام رقم 02-03**، المؤرخ في 9 رمضان 1423 الموافق لـ 14 نوفمبر سنة 2002، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84 ، السنة 39، الصادر بتاريخ 14 شوال 1423 الموافق لـ 18 ديسمبر 2002، ص ص 25-31

من قبل الجهاز التنفيذي في البنك... الخ؛

ب. نظام المحاسبة ومعالجة المعلومات: ويهدف إلى التأكد من مدى مطابقة الاعمال المحاسبية في البنك أو المؤسسات المالية مع التنظيمات المعمول بها؛

ج. أنظمة تقييم المخاطر والنتائج: على البنوك إقامة أنظمة خاصة بتقدير وتحليل المخاطر الاقراض وتكييف هذه الاخيرة مع طبيعة وحجم عملياتها بغرض توخي مخاطر الاقراض، ووضع نظام لتقدير وتقييم مخاطر السوق، ومخاطر معدل الفائدة والصرف في إنتظار صدور القوانين التنظيمية التي تحدد كيفية حسابها؛

د. أنظمة الرقابة والتحكم في المخاطر: و هي أنظمة يتم بناؤها داخل البنك أو المؤسسة المالية بهدف رصد مخاطر القروض ومعدل الفائدة والصرف، وذلك من خلال تقديرها ووضع حدود دنيا وقصوى لها...الخ؛

هـ. نظام التوثيق والاعلام : وهو نظام مهمته رصد نتائج الرقابة الداخلية وتوثيقها ونشرها لمختلف الأطراف المهتمة بها.

2- رفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية:

في إطار سعيه إلى تمتين وضعية البنوك الجزائرية أصدر بنك الجزائر تنظيم رقم (04-01 في مادته 02)، حيث يقضي برفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك من 500 مليون دج إلى 2.5 مليار دج، والمؤسسات المالية من 100 مليون دج إلى 500 مليون دج حيث تقوم الدولة بتوفير رأسمال الإضافي للبنوك العامة والبنوك الأم توفر الأموال اللازمة لفروعها في الجزائر بالنسبة للبنوك الخاصة.[1]

[1] - **المادة 02 من نظام رقم 04-01**، المؤرخ في12 محرم 1425 الموافق لـ 04 مارس سنة 2004، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد27، السنة 41، الصادر بتاريخ 8 ربيع الاول 1425 الموافق لـ 28 افريل 2004، ص 37.

المطلب الثالث: واقع تطبيق البنوك الجزائرية لاتفاقية بازل الثالثة

رغم جهود بنك الجزائر لمسايرة بازل 2 غير أنه لم يطبق تعليماتها فيما يخص ترجيح المخاطر وتطوير نماذج لقياسها، لأنها تحتاج إلى تقنيات عالية لا تتوفر لدى أغلب البنوك الجزائرية، ولهذا يحاول بنك حاليا الأخذ ببعض المستجدات التي جاءت بها بازل 3

أولا: الإجراءات المتخذة من قبل بنك الجزائر في إطار تطبيق بازل3

الجزائر من الدول التي حاولت تطبيق قواعد بازل 2، مما ساهم في حماية الجهاز المصرفي الجزائري وتحصيل البنوك من آثار الأزمات المالية العالمية إلا أن بنك الجزائر لم يكن منعزل عن التطورات الحاصلة في مجال معايير الرقابة الدولية، حيث قام بعدة خطوات في سبيل تهيئة الأرضية المناسبة لتطبيق بازل 3 وتتمثل في:[1]

1- الرقابة الداخلية للبنوك:

يهدف النظام رقم 14-01 الصادر عن مجلس النقد والقرض المؤرخ في16 فيفري 2014 إلى تحديد نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية .

حيث تلزم المادة 02 منه البنوك والمؤسسات المالية باحترام وبصفة مستمرة معامل أدنى للملاءة قدره 9.5 % بين مجموع أموالها الخاصة القانونية من جهة، ومجموع مخاطر القروض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى[2] .

كما أضافت المادة 04 من نفس النظام أنه يجب عليها أن تشكل وسادة أمان تتكون من أموال خاصة قاعدية تغطي 2.5 %من مخاطرها المرجحة .

---

[1]- سهيلة عروف ،سمية عثمانية، **واقع تطبيق مقررات بازل 2 وبازل 3 في القطاع المصرفي الجزائري**، دراسة حالة الجزائر، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، تخصص تمويل مصرفي، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي-تبسة، الجزائر، السنة الجامعية 2015 -2016، ص ص 66- 68

[2]-**نظام رقم 14-01**، المؤرخ في 16 ربيع الثاني 1435 الموافق لـ 16 فيفري سنة 2014، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد56 ، السنة 51، الصادر بتاريخ 01 ذي الحجة 1435 الموافق لـ 25 سبتمبر 2014، ص 21

$$\text{معامل الملاءة} = \frac{\text{الأموال الخاصة القانونية}}{\text{مجموع القروض + مخاطر السوق + مخاطر العملياتية}}$$

كما أن اللجنة المصرفية منحت للبنوك والمؤسسات المالية مهلة لتمكينها من الإمتثال لمتطلبات المنصوص عليها بنسبة للحد الأدنى للملاءة، كما يمكنها فرض نسبة ملاءة تفوق 9.5% كحد أدنى و2.5% كوسادة أمان على البنوك والمؤسسات المالية ذات أهمية نظامية وحسب المادة 31 تصرح البنوك والمؤسسات المالية كل ثلاثة أشهر للجنة المصرفية ولبنك الجزائر بالنسب المنصوص عليها، وحسب الكيفيات المحددة بتعليمة من بنك الجزائر كما يمكن للجنة أن تطالب بتصريحات بالنسب بتواريخ أقرب.

2- رفع الحد الأدنى لرأس المال:

فيما يتعلق بالأموال الخاصة القانونية فهي تتكون من أموال الخاصة القاعدية والتكميلية وتم التفصيل فيها في المادة 9، 10على الترتيب من النظام الصادر عن مجلس النقد والقرض بتاريخ 16 فيفري 2014.

حسب المادة 32 من نفس النظام فإنه يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تحوز أموالا خاصة متلائمة مع كل أنواع المخاطر التي تتعرض لها.[1]

3- المخاطر المتعرض لها: حدد النظام السابق مجموعة من المخاطر التي يتعرض لها البنك منها :

أ. مخاطر القرض:

حددت المادة 12 من نفس النظام المخاطر التي تطرح من داخل الميزانية وخارج الميزانية ومن أجل تحديد ترجيحات خطر القرض وحسب طبيعة ونوعية البنك المقابل تستعمل

[1] - **المادة 32 من نظام رقم 14-01**، المؤرخ في 16 ربيع الثاني 1435 الموافق لـ 16 فيفري سنة 2014، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد56، السنة 51، الصادر بتاريخ 01 ذي الحجة 1435 الموافق لـ25 سبتمبر 2014، ص 28

البنوك والمؤسسات المالية التنقيط الممنوح من طرف هيئات خارجية لتقييم مخاطر القروض والتي تحدد قائمتها من طرف اللجنة المصرفية أو تستعمل الترجيحات الجزافية التي ينص عليها هذا النظام، في حالة عدم وجود تنقيط من طرف هيئة خارجية لتقييم مخاطر القروض وفي حالة تعدد التنقيط الخارجي الممنوح لنفس الطرف المقابل ترجح مخاطر القروض باستعمال أدنى تنقيط ممنوح .

ب- الخطر العملياتي: هو الخطر الناجم عن النقائص والاختلالات المتعلقة بالاجراءات والمستخدمين وقد حددت المادة 21 من نفس النظام الأموال الخاصة اللازمة لتغطيته بـ 15% من متوسط صافي النواتج البنكية السنوية للسنوات المالية الثلاثة الأخيرة[1].

ج- خطر السوق: ويمثل خطر الوضعية على محفظة التداول وخطر الصرف، كما يمكن للجنة المصرفية أن تفرض نسب ترجيح أعلى لخطر الصرف في حالة خطر خاص.

4- المراقبة الاحترازية لملاءة الأموال الخاصة والإبلاغ المالي :

مما سبق فقد نصت المادة 32 من نفس النظام على أنه يجب على البنوك والمؤسسات المالية أن تحوز أموالا خاصة متلائمة مع كل أنواع المخاطر التي تتعرض لها، مما يسمح للجنة المصرفية من إلزام البنوك والمؤسسات البنكية بحيازة أموال خاصة تفوق المتطلبات الدنيا، وذلك لتغطية مجمل المخاطر التي تتعرض لها بصفة فعلية.

[1] - **المادة 21 من نظام رقم 14-01**، المؤرخ في 16 ربيع الثاني 1435 الموافق لـ 16 فيفري سنة 2014، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد56، السنة 51، الصادر بتاريخ 01 ذي الحجة 1435 الموافق لـ25 سبتمبر 2014، ص 27

خلاصة الفصل

إن تنوع القروض المصرفية ينطوي على مخاطر جمة ويعد خطر عدم التسديد من أبرزها على الإطلاق، ولتقدير هذا الخطر فإن البنك يلجأ إلى تشخيص مختلف العناصر المرتبطة بالنشاط المراد تمويله، وعلى إعتبار حتمية مخاطر قروض التي تدخل ضمن النشاط البنكي فإن هذا الأخير يعتمد على إجراءات وقائية من أجل ضمان إسترجاع أمواله، غير أن إستبعاد الخطر يعد من الأهداف الصعبة المنال والتحقق، مما جعل البنك يستنجد بوسائل وقائية أخرى مكملة إما باللجوء إلى المنهج الكلاسيكي الذي يعتمد على التحليل المالي بمختلف أساليبه سواء بمؤشرات التوازن المالي، النسب المالية أوالمقارنة....، بالإضافة إلى أساليب وإجراءات علاجية ورقابية من خلال الإستفادة من المعايير الدولية للرقابة البنكية، وذلك بتطبيق أهم مضامينها من أجل حماية النظام البنكي من الأزمات المالية والاقتصادية التي تشكل عائقا أمام إستمراره ورفع أدائه، و حماية المودعين وضمان توازن النظام المالي بصفة عامة، كما سيكون لزاما على البنوك مواكبة التطورات التكنولوجية والاقتصادية من خلال تبني منهج ذو طابع إحصائي والذي يحمل بداخله مجموعة من الطرق كطريقة رجال القرض أو طريقة القرض التنقيطي، التنقيط المالي، حيث أثبتت هذه الطرق مدى نجاعتها وكفاءتها ودقتها في تحديد مخاطر القروض وبالتالي المساعدة في إتخاذ القرار الصائب، ومهما يكن فالدراسة العلمية وإلتزام الحيطة والحذرعند منح القروض من شأنه أن يضمن ترشيد القرارات المالية للبنك لمواجهة مخاطر قروض والتقليل من حدتها وأثارها السلبية على نشاط البنك.

الفصل الثالث

دراسة تطبيقية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR "وكالة554 تيارت"

تمهيد

على إعتبار أن الأساليب الكمية المالية والإحصائية تعتبر من الأساليب الأكثر إستعمالا في البنوك التجارية لتقدير مخاطر القروض والتي أثبتت نجاعتها من خلال درجة الثقة والتأكد من نتائج المتوصل إليها، لذا قمنا بدراسة حالة ببنك الفلاحة والتنمية الريفية "البدر" من خلال إستهداف مجموعة من المؤسسات المتعاملة مع البنك والتي تحصلت على قروض من طرف بنك البدر- وكالة تيارت- 554

ودراستنا تمثلت في أخذ بيانات متعلقة بهذه المؤسسات وهذا من أجل تصنيفها بمعنى إذا كانت سليمة فهذا يدل على أنها لا تواجه مشاكل في تسديد ديونها إتجاه البنك، أو أنها عاجزة أي لديها مشاكل في تسديد ديونها وهذا من خلال إتباع التحليل الوصفي والاحصائي والمتمثل في برنامج spss.v.24، لبناء نموذج القرض التنقيطي وذلك بدراسة المتغيرات الكلية الخاصة بالمؤسسة ومن بينها المتغيرات المحاسبية وفوق المحاسبية".

و من هذا المنطلق تم تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث وهي:

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الثاني: أليات تقدير خطر عدم التسديد بالوكالة -554- تيارت

المبحث الثالث: الخطوات التمهيدية لإعداد نموذج القرض التنقيطي.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية

نتيجة للظروف الاقتصادية ومن أجل النهوض بالقطاع الفلاحي وكذا الأهمية البالغة له ضمن المسار التنموي رأت السلطة الاقتصادية أنه من الضروري إنشاء مؤسسة مالية تتحمل عبئ التمويل الفلاحي، وقد تمثلت في بنك الفلاحة والتنمية الريفية والذي يعد من أهم البنوك وأكثرها شيوعا في جميع الولايات الوطن، وسنقوم في سياق هذا الفصل بالتعرف على نشأة هذا البنك وأهدافه، ووظائفه وأهم الأنواع والإجراءات التي يقوم بها.

المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية أحد أهم البنوك التجارية في الجهاز المصرفي بإعتباره ذو أهمية كبرى في المسار التنموي، وفي هذا الإطار سيتم عرض موجز عن نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية ومهامه الأساسية.

أولا: نشأة البنك ومهامه:

أنشئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية بموجب المرسوم 106/82 بتاريخ 13 مارس 1982 وهو مؤسسة مالية وطنية تنتمي إلى القطاع العمومي [1]، ومع بداية التسوية الاقتصادية سنة 1988عدل وأكمل بقانون 01/88 ، و الذي حدد نهائيا بتاريخ 12جانفي 1988، حيث وضع طرق العمل وإجراءات التمويل، فتحول بعد ذلك بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 2200000000 دج، وهو مسجل بسجل التجاري تحت رقم 001164000، الجزائر العاصمة، وقد جاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية لمهمة تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، رقم أعماله اليوم يقدر بـ 33000000000 دج، كما حددت مدة حياة المؤسسة بـ 99 سنة ابتداءا من يوم تسجيلها في السجل التجاري

[1]- **مرسوم رقم 82-106** المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1402 الموافق لـ 13 مارس 1982 المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية وتحديد قانونه الاساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 11، السنة 19، الصادرة بتاريخ 20 جمادى الأولى عام 1402 الموافق لـ 16 مارس 1982، ص 553

ويوجد مقرها الاجتماعي في الجزائر العاصمة 17 نهج العقيد عميروش، صندوق بريد 544 الجزائر، وفي بداية المشوار كان مكون من 140 و كالة متنازل عنها من طرف البنك الوطني الجزائر BNA.

وأصبحت اليوم مكونة من 42 مديرية و363 وكالة موزعة على المستوى الوطني ويشغل بنك الفلاحة والتنمية الريفية حوالي 7000 عامل بين إطار موظف نظرا لكثافة شبكته وأهمية تشكيلته البشرية.[1] (أنظر الملحق رقم 03-01)

1- تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يعرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية: على أنه بنك تجاري خدماتي حيث يقوم بجمع الودائع سواء كانت جارية أو لأجل ويقوم بمنح القروض بمختلف أنواعها وأجالها (قصيرة الأجل، متوسطة وطويلة الأجل).

ثانيا: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يسعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى تحقيق أهدافه المتمثلة في تمويل القطاع الفلاحي وذلك من خلال تحديد مختلف المهام التي تساعده على تدعيم هذا القطاع الحيوي، ولهذا فإنه يمكن تلخيص أهم مهام بنك الفلاحة و التنمية الريفية فيما يلي:[2]

- يقوم بكل الأنشطة الممهدة للزراعة و الصناعة الزراعية؛
- يمول المشاريع الزراعية المختلفة وتطبيق المخططات الفلاحية؛
- يقوم بمعالجة جميع عمليات القروض وعمليات الصرف الأجلة والعاجلة؛
- تنفيذ سياسة الإقراض القصيرة الأجل وفقا للقواعد الضابطة للمجال البنكي؛
- تمويل عمليات التجارة الخارجية؛
- فتح حسابات جارية للمتعاملين وكذا جلب الودائع بفوائد وعلى آجال مختلفة؛

[1] - www.bank-badr.net

[2] - وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة554 تيارت)

- تسديد واستلام المدفوعات، إما عن طريق الشبكات أو التحويلات، بالإضافة إلى باقي العمليات الأخرى للبنك.
- يساهم في جمع الإدخار الوطني؛
- منح القروض للقطاع الزراعي المسير ذاتيا مع المساهمة في الرقابة على وحدات الإنتاج الزراعي.

المطلب الثاني: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهيكله التنظيمي

بنك الفلاحة والتنمية الريفية ككل مؤسسة تمتلك هيكل يعتبر كقاعدة تنظيم حيث يسمح عن طريق مخطط بتقديم وبصفة شكلية هيكل البنك، وكذا العلاقات حسب المسؤولية في مختلف أجزاءه، ولإتمام دوره على أحسن وجود يسعى لتحقيق مجموعة من الأهداف

أولا: الهيكل التنظيمي

بحيث يتكون الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية من:

- ✓ الرئيس المدير العام.
- ✓ السكرتارية.
- ✓ مفتش عام يتحكم في عدة مديريات المتفشية الجهوية.
- ✓ نائب المدير العام الخاص بمصلحة المستخدمين.
- ✓ نائب مدير عام بمصلحة الإعلام الآلي.
- ✓ نائب المدير العام الخاص بمصلحة المحاسبة.
- ✓ نائب مدير عام خاص بمصلحة التجارة الخارجية.
- ✓ مجمعات جهوية للاستغلال لكل ولاية.

الشكل رقم 3-1 : الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

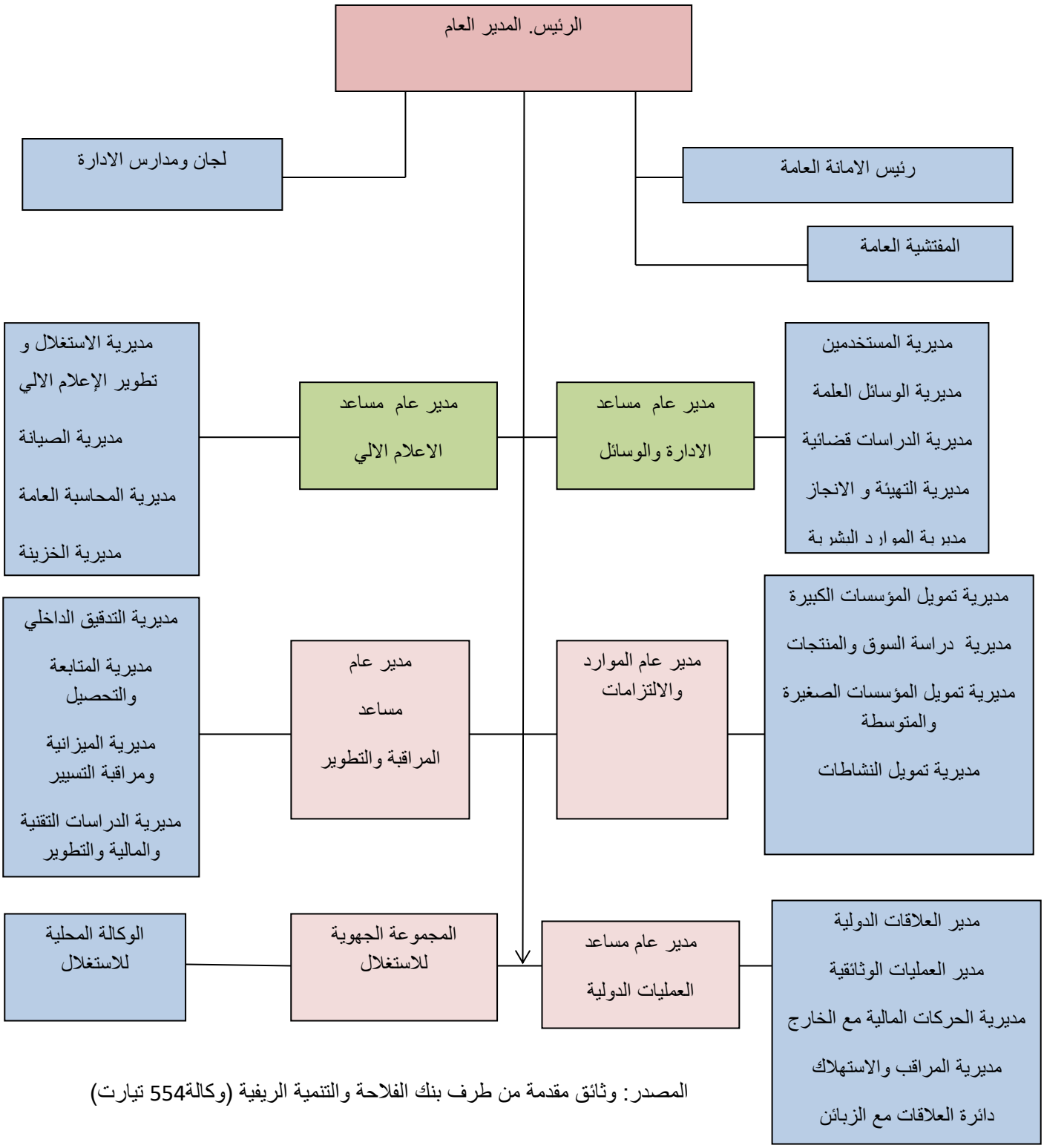

المصدر: وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة554 تيارت)

ثانيا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يسعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف من أهمها ما يلي:[1]

- تحقيق الإكتفاء الذاتي للإحتياجات الوطنية للمنتوجات الفلاحية؛
- رفع مستوى الفلاحة في الإنتاج الوطني؛
- تنمية الري ببناء السدود؛
- الزيادة في مساحات الأراضي الصالحة للزراعة مع إستصلاح أراضي الجديدة؛
- تطوير العمل البنكي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية؛
- تحسين نوعية الخدمات والجودة وتطوير العلاقات مع العملاء؛
- الحصول على أكبر حصة في السوق؛
- تحسين الأوضاع الإقتصادية للمؤسسات خاصة البنكية؛
- الحصول على معلومات تكون أكثر دقة وفي أسرع وقت وأقل جهد ممكن؛
- التسيير الجيد لخزينة البنك في ما يخص العملة المحلية والعملة الصعبة؛
- تنمية موارد البنك وإستخدامها في تقديم قروض منتجة؛
- توسيع حجم القروض الممنوحة بإتباع سياسة المنافسة السعرية القائمة على تخفيض معدل الفائدة.

المطلب الثالث: تقديم وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية -554 - تيارت

بنك الفلاحة والتنمية الريفية "وكالة تيارت" هو مؤسسة كغيره من المؤسسات البنكية له دور فعال في إنعاش الإقتصاد الوطني، وتحقيق التنمية الإقتصادية ويقع مقره بشارع 52 حي الملعب الجديد، بجانب مديرية الطاقة، ويتربع على مساحة تقدر بـ 400 متر مربع في مبنى مشكل من ثلاث طوابق كما له عدة و ظائف بنكية، وفي هذا الإطار سيتم عرض موجز عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة –554- تيارت وهيكلها التنظيمي، وإجراءات وشروط منح القروض.

[1] - وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة554 تيارت)

أولا: تعريف وكالة -554- تيارت:

هي مؤسسة مالية فرعية تابعة لولاية تيارت تنتمي إلى القطاع العمومي، تحمل وكالة تيارت رقم 554 وهي إحدى فروع الوكالة الرئيسية (541) بالاضافة إلى 12 وكالة فرعية أخرى، تم إنشاء الوكالة في 12 أفريل 2012، تضم حوالي 42 موظف موزعين على مختلف المكاتب ومصالح البنك، فمهمتها تسهيل الأنشطة و تطوير النشاطات الفلاحية بالمنطقة، كما تقوم بدور مهم والمتمثل في قبول الأموال في شكل ودائع سواء كانت جارية أو لأجل والقيام بكافة التسهيلات البنكية للعملاء وتقديم بعض خدماتها للعملاء إلكترونيا، وذلك بإستخدام موقعها الإلكتروني وأجهزة الصراف الآلي.

وفيما يخص الجانب الإقراض لهذا البنك فهو يعتبر بنكا متخصصا في القطاع الفلاحي، كما يقوم بمنح قروض قصيرة الأجل، متوسطة وطويلة الأجل، هدفه تكوين رأس المال لتمويل القطاع الفلاحي وترقية النشاطات الفلاحية والحرفية، و كذلك تمويل الأنشطة الغذائية وأنشطة الأخرى المتعلقة بالريف.[1]

الجدول رقم (3 - 1): عرض للوكالات التابعة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لولاية تيارت:

على مستوى ولاية تيارت	الترتيب	على مستوى ولاية تيسمسيلت	الترتيب
تيارت	541	تيسمسيلت	544
رحوية	542	ثنية الحد	548
فرندة	543	لرجام	549
مهدية	545		
سوقر	546		

[1] - وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة554 تيارت)

قصر الشلالة	547		
مدريسة	550		
عين كرمس	551		
تاخمرت	552		
تيارت	554		

المصدر: وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة554 تيارت)

ثانيا: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تيارت "554"

يعتبر وجود هيكل تنظيمي ذو كفاءة وفعالية في أي منظمة هو أساس عملية الرقابة حيث يتم تحديد المسؤوليات والسلطات المختلفة لكافة الإدارات والأشخاص بدقة وبصورة واضحة والشكل الموالي يمثل الهيكل التنظيمي لوكالة- BADR-554 -تيارت كما هو موضح بالتفصيل:

الشكل رقم (3-2): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تيارت "554"

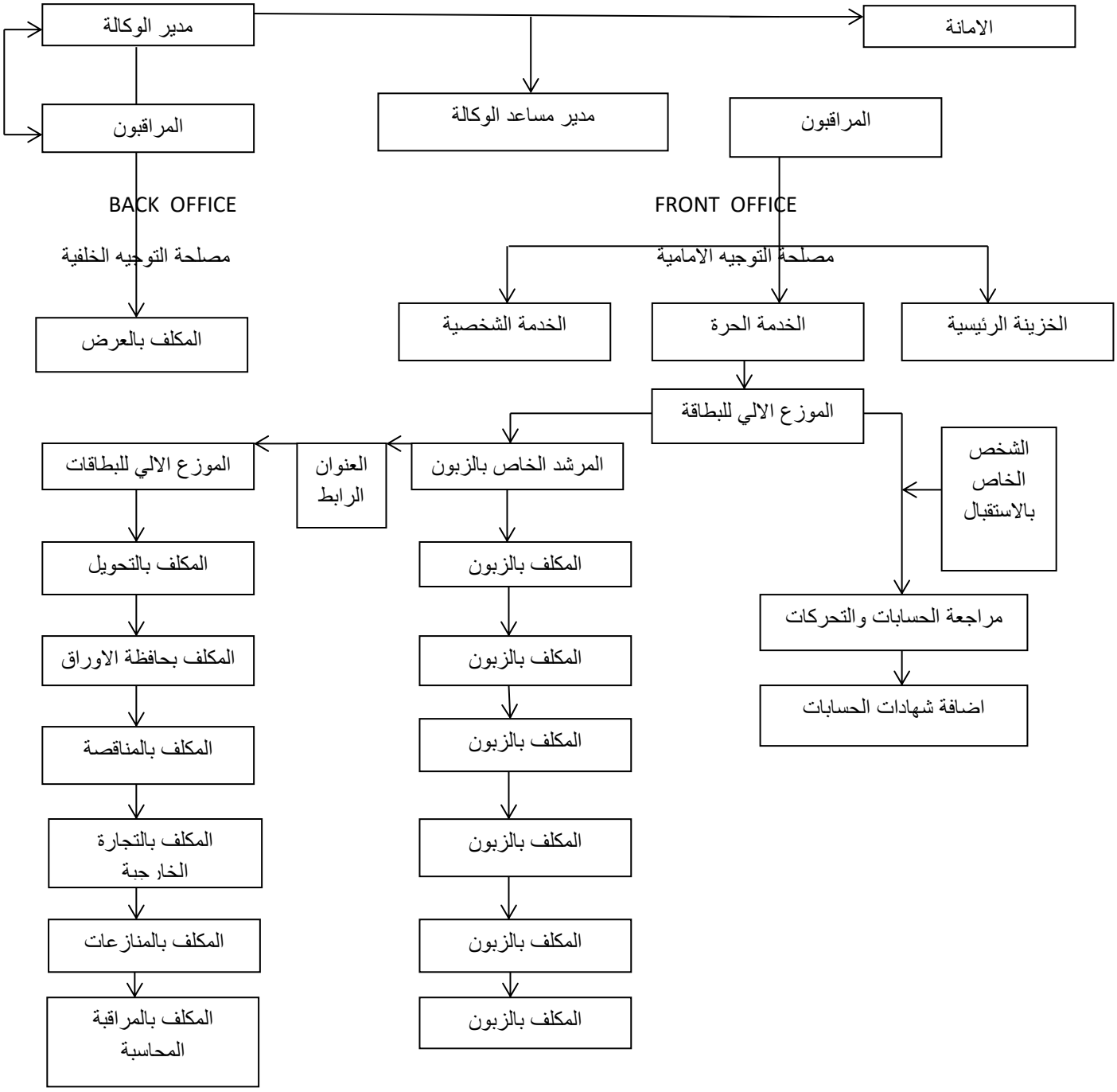

المصدر: وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة554 تيارت)

المبحث الثاني: أليات تقدير خطر عدم التسديد بالوكالة -554- تيارت

يمنح بنك الفلاحة والتنمية الريفية عدة أنواع من القروض للمؤسسات وهي في مجملها قروض كلاسيكية، (قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل) ففي أغلب الأحيان تكون خاصة بتمويل القطاع الفلاحي وهذا ما يعرضه إلى مخاطر عدم التسديد أو التأخر في التسديد وللحد من هذه المخاطر يتبع البنك طرقا لتقييم وتسيير مخاطر القروض.

المطلب الأول: إجراءات منح القروض بالوكالة.

قبل إقدام البنك على منح قروض لزبائنه، فإنه ينبغي عليه أن يكشف قدر الإمكان عن عناصر التهديد التي ستواجهه مستقبلا عند إتخاذه لذلك القرار، ولكن لا يمكنه تحقيق ذلك إلا بمعالجة لقدر معين من المعلومات حول هؤلاء الزبائن على أن تستجيب تلك المعلومات إلى إعتبارات مالية من جهة، وغير مالية من جهة أخرى، لتتمحور في الأخير حول تشخيص كامل ومنسجم يسمح للبنك بإتخاذ قرار الأمثل الذي يقضي بمنح القرض أو من عدمه، ولتحقيق ذلك فإنه ينبغي على كل زبون أن يقدم ملفا كاملا يتضمن المعلومات الضرورية التي تسمح للبنك بأخذ صورة كاملة عنه، ويقوم البنك عبر مصالحه المختصة بدراسة هذا الملف مستعملا في ذلك مجموعة من معايير التحليل المالي التي تكشف نقاط قوة هذا الزبون ونقاط ضعفه، وتسمح له بتحديد مكامن الخطر، وبناءا على الخلاصات التي يتوصل إليها يقرر فيما إذا كان بإمكانه أن يمنح هذا القرض للزبون أو يمتنع عن ذلك.

(أنظر للملاحق من 02 إلى 05)

أولا: مكونات ملف طلب القرض

إن طلب قرض الإستغلال أو قرض الإستثمار من بنك الفلاحة والتنمية الريفية يرتكز

على الوثائق والمعلومات التي يقدمها الزبون والتي تتضمن بيانات كاملة ودقيقة، كما يلي:[1]

- ✓ طلب خطي (يوضح فيه مبلغ القرض)؛
- ✓ شهادة الميلاد 12؛
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف أو رخصة السياقة؛
- ✓ بطاقة الإقامة؛
- ✓ نسخة طبق الاصل من السجل التجاري (خاص بالمؤسسات ANSEJ - ANGEM) ؛
- ✓ شهادة عدم الإستدانة من الصندوق الوطني للتعاضديات الفلاحية (CNMA) ؛
- ✓ عقد ملكية الأرض أو عقد إداري أو عقد كراء أو عقد عرفي مسجل؛
- ✓ بطاقة هوية المستثمرة (من الغرفة الفلاحية) ؛
- ✓ بطاقة الفلاح أو مربي (من الغرفة الفلاحية) + شهادة استغلال؛
- ✓ دراسة التقنية الاقتصادية (من مكتب معتمد) ؛
- ✓ شهادة الوضعية إتجاه الضرائب (CASNOS + CNAS) ؛
- ✓ عقد تأمين شامل لكل الأخطار بالإضافة إلى عقد الفواتير الشكلية ،
- ✓ شهادة صحية بالنسبة للمواشي تسلم من قبل البيطري؛
- ✓ وكالة أو كفالة في حالة وجود ملك على الشيوع (ملك غير مقسم) ؛
- ✓ عقد ضمان(رهن) للأملاك المنقولة أو الثابتة أو عروض تجارية.

ثانيا : شروط منح القرض

هناك مجموعة من الشروط لمنح القرض يتبعها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهي:[2]

1- المقابلة وطلب القرض: كبديهية أولية يجب أن يكون للعميل حساب وإلا فعليه يجب فتح حساب بإسمه قبل أن يطلب قرض ومن ثم يلتقي العميل برئيس مصلحة القروض بطلب القرض حيث يستفسر على الوثائق الواجب توفرها في طلبه وعلى الضمانات المطلوبة، من ثم يقوم العميل بوضع ملف القرض بعد تكوينه في الوكالة البنكية وعادة ما يكون في الوكالة التي يوجد فيها المشروع.

2- دراسة الملف القرض : يقوم البنك بدراسة ملف القرض الخاص بالعميل من كل النواحي ويقوم بالاطلاع على الدراسة المقدمة من طرف العميل حول المشروع المراد

[1] - وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة554 تيارت)
[2] - بناء على تصريحات موظفي بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالوكالة (مصلحة القروض).

تمويله ويتضمن ما يلي :

أ. تقديم المؤسسة : يقوم البنك بطلب إحضار شهادة تبين الدراسة الجدوى الإقتصادية لمشروع العميل، حيث تستهل هذه الدراسة بجمع المعلومات المتعلقة بالعميل ونشاطه من حيث إسمه، عنوانه، نوع النشاط، تاريخ الإنشاء، الضمانات المقدمة .

ب. الدراسة التقنية للمشروع : وتشمل هذه دراسة على :

- ✓ دراسة السوق؛
- ✓ برنامج الانتاج التقديري؛
- ✓ قدرة المشروع.

ج. الدراسة المالية للمشروع: ويتم تشخيص الحالة المالية للمؤسسة بالاطلاع على العناصر التالية :

- ✓ الميزانية التقديرية؛
- ✓ النسب المالية المحسوبة من خلال معطيات المؤسسة؛
- ✓ دراسة الهيكل المالي؛
- ✓ دراسة النشاط؛
- ✓ دراسة الخطر.

د. الاستخبارات حول القروض الممنوحة والزيارات الميدانية: يقوم البنك بجمع المعلومات عن العميل وخاصة عن سمعته بإستخدام عدة مصادر كسجلات العميل لدى البنك، الإتصال بالبنوك الأخرى أو إرسال الملف للمصلحة المركزية للأخطار ببنك الجزائر المركزي، كما يقوم مسؤول مختص بالنبك بالزيارات لعين المكان (المشروع)

هـ. إتخاذ القرار والمتابعة: عند إيداع ملف القرض على مستوى الوكالة تقوم هذه الأخيرة بدراسته ثم يقدم للجهة مختصة بالقروض بالوكالة والتي تتكون عادة من المدير ورؤساء المصالح حيث يؤخذ القرار عن طريق الإجماع ويكون إما إيجابيا أو سلبيا ويجسد العمل في محضر لجنة القروض بالوكالة التي تضم قرار الموافقة أو إلغاء الملف أو الطلب عليه

إذا كان مبلغ القرض في حدود صلاحية الوكالة، أما إذا كان يفوق صلاحيته فيبعث إلى المديرية الجهوية لدراسته مرة ثانية والفصل فيه، فإذا كان المبلغ في حدود صلاحية لجنة القرض التابعة للمديرية الجهوية فإن تصريح بالقرض يمضى من طرف مديرها، ثم يبعث للوكالة من أجل منح القرض لطالبه، أما إذا كان مبلغ القرض يتعدى حدود صلاحية المديرية الجهوية تقوم هذه الاخيرة ببعثه إلى المديرية العامة وبذلك تنتهي عملية منح القرض للعميل.

أما عن متابعة القرض بعد منحه للعميل فقد تأخذ أوجه مختلفة تبعا لشخصية العميل، ونوع القرض الممنوح فقد يطلب البنك كشوفات تثبت إنجاز العملية، ويطلب ضمانات لم يطلبها البنك سابقا، كما يكون هذا الضمان هو الرهن على العتاد الذي إقترضه العميل من أجل شرائه.

المطلب الثاني: أنواع القروض التي تمنحها الوكالة-554- تيارت

بالنظر إلى أهمية القروض بالنسبة للبنك التجاري، يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة -554- تيارت، بتقديم عدة أنواع من القروض لزبائنها، وهذا حسب إحتياجات الزبائن، كما يقوم البنك بإعداد مجموعة من الدراسات التي يمكن من خلالها من تقييم حالة ووضعية الزبون وذلك من خلال الثقة التي يضعها فيه.

أولا: أنواع القروض وأهم الشروط والضمانات لمنحها

يمنح بنك الفلاحة والتنمية الريفية عدة أنواع من القروض، وهي موجهة في غالب الأحيان للقطاع الفلاحي ونذكر منها :[1]

[1] - وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة554 تيارت)

1- قروض كلاسيكية : تنقسم القروض الكلاسيكية التي تقدمها الوكالة-554- تيارت إلى:

أ. القروض قصيرة الأجل : وهي قروض لا تتجاوز مدتها سنة واحدة

ب. القروض متوسطة الأجل: توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي لا تتجاوز مدتها (7) سنوات من بينها (الآلات، المعدات، وسائل النقل، تجهيزات الإنتاج بصفة عامة)

ج. القروض طويلة الأجل: وهي قروض تفوق مدتها في الغالب (7) سنوات وتمتد أحيانا إلى عشرين (20) سنة وتوجه لتمويل نوع خاص من الإستثمارات.

2- القرض الرفيق:

يعد القرض الرفيق من أفضل السبل التي من خلالها جسدت السلطات العمومية دعمها للقطاع الفلاحي، وقد جاء تطبيقا لقانون التوجيه الفلاحي الصادر في 02 أوت 2008 وذلك بعد إبرام إتفاقية بين وزارة الفلاحة من جهة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية من جهة أخرى في 05 أوت 2008، ويعتبر القرض الرفيق قرضا موسميا خلال السنة الواحدة

أ- الضمانات : هناك مجموعة من الضمانات التي يشملها القرض الرفيق وهي كما يلي:

- ✓ الزراعة بشتى انواعها (الحبوب، الخضر، الفواكه) ؛
- ✓ تربية الدواجن؛
- ✓ تمويل العلف بالنسبة لمربي المواشي؛
- ✓ نشاطات التعاونيات الفلاحية، الجمعيات، فيدراليات أو خدمات مصالح الفلاحة

وعليه تتحمل الخزينة العمومية أعباء فوائد هذا القرض كاملة في حالة إذا إلتزم المستفيد منه بتسديده في أجاله كما نصت عليه الاتفاقية، ولا يجب أن تتجاوز السنة الواحدة إلا في حالة القوة القاهرة فيمكن للمستفيد أن يستفيد من تمديد آجال القرض إلى 06 أشهر أخرى.

3- قرض التحدي :

يتعبر قرض التحدي بمثابة قرض إستثماري مدعم يمنح لإنشاء المستثمرات الفلاحية

الجديدة، وتربية المواشي وإستصلاح الأراضي الفلاحية الموجودة سواء المملوكة للخواص أو تلك الأملاك العامة التابعة للدولة، كما يوجه هذا القرض إلى جميع المشاريع الاستثمارية الموافق عليها في إطار برنامج الإستصلاح من طرف الهيئات المختصة لوزارة الفلاحة، لاسيما الديوان الوطني للأراضي الفلاحية ONTA.

أ. النشاطات الممولة بواسطة قرض التحدي.

ويمكن الإشارة إلى أهم النشاطات المندرجة في هذا السياق والتي يتم تمويلها بواسطة قرض التحدي :

- ✓ حماية وتطوير الثروة الحيوانية والنباتية؛
- ✓ إنشاء وتجهيز وعصرنة المستثمرات الفلاحية؛
- ✓ أشغال، تحضير، تهيئة وحماية الأراضي الفلاحية؛
- ✓ تدعيم قدرات الإنتاج.

ب. حدود مبالغ القرض : تختلف مبالغ القرض بإختلاف مساحة الأراضي الفلاحية أو المستثمرات الفلاحية، كما يلي:

- ✓ واحد مليون دينار جزائري (1000.000.00) للهكتار الواحد بالنسبة للمستثمرات الفلاحية الجديدة سواء تلك المملوكة للخواص أو المحصل عليها بمقتضى قرار الامتياز والتي لا تتعدى عشرة هكتارات مع المساهمة نقدية من طرف المستثمر تقدر بـ 10%.
- ✓ مائة مليون دينار جزائري (100.000.000.00) للمستثمرين الذين تتجاوز مساحة الأراضي المراد إستغلالها من طرفهم سواء تلك الحائزة لعقود الملكية أو تلك المحصل عليها بمقتضى قرار الإمتياز أكثر من عشر هكتارات مع المساهمة نقدية أو عينية من طرف المستثمر تقدر ب 20%.

ج. تدعيم سعر الفائدة :

حيث تدعم الخزينة العمومية الفائدة المحسوبة على هذا القرض على النحو التالي :

- ✓ نسبة الفائدة 0% إلى تدعيم 100% الفائدة المحسوبة من خلال (05) سنوات الأولى؛

- ✓ نسبة 01% خلال السنة (06) و (07) تحسب من السنة الجارية العمل بها ويتحملها المقترض والباقي على عاتق الخزينة العمومية ؛
- ✓ نسبة 03 خلال السنة 08 و09 من السنة الجارية العمل بها يتحملها المقترض والباقي على عاتق الخزينة العمومية؛
- ✓ إبتداءا من السنة (10) يتحمل المقترض كل نسبة الفائدة الجارية المعمول بها.

4- القرض الاتحادي (الفدرالي) :

وهو قرض موسمي تمتد آجاله من 06 أشهر إلى 24 شهر بنسبة فائدة مدعمة 100% من طرف الدولة، ويوجه نحو المؤسسات الاقتصادية والمجمعات الفلاحية بمختلف التوجهات الفلاحية والممولين للاحتياجات الموسمية للفلاحين المتعاملين مع هذه المؤسسات.

أ. **نشاطات المعنية بهذا القرض:**

- ✓ تحويل الطماطم المصنعة؛
- ✓ إنتاج الحليب؛
- ✓ إنتاج زيوت المائدة وزيت الزيتون؛
- ✓ إنتاج العسل؛
- ✓ إنتاج وتوزيع الأدوات الفلاحية الصغيرة ولوازم السقي وغيرها من الأنشطة.

5- قرض الإعتماد الإيجاري (الخاص بالعتاد الفلاحي)

وهو عملية مالية وتجارية تنشئ من خلال العلاقة بين المتعاملين الإقتصاديين والبنك والمتمثلة في عقد تأجير عتاد متعلق مباشرة بالإستعمالات ذات المشاريع الإستثمارية الفلاحية حاليا على أن يتم توسيع نطاق الإستفادة من هذا القرض إلى جميع القطاعات الإقتصادية المدونة في نطاق النشاطات الممولة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية، في هذه الحالة يعد البنك المؤجر والزبون المستأجر، و يهدف العقد بعد إنجاز جميع مضامينه إلى نقل جميع الحقوق والالتزامات بمجرد الانتهاء من تسديد جميع مستحقات بدل إيجار العتاد.

أ. مدة القرض:

تتراوح ما بين (03) سنوات إلى (05) سنوات ومدة التأجيل تكون لـ (06) أشهر .

المطلب الثالث : الإجراءات المتبعة من قبل الوكالة للحد من خطر عدم التسديد

يمكن للبنك الوقوع في مأزق عدم التسديد من طرف بعض العملاء، أي الإمتناع عن دفع ما عليهم من دين تجاه البنك الأمر الذي يجعل البنك يضطر إلى ضرورة تحصيل هذه الديون وما يترتب عنها من فوائد تأخيرية، وذلك بشتى الطرق الإدارية و القانونية التي يخولها له القانون التجاري الجزائري.

أولا: الإجراءات القانونية:

يتبع بنك الفلاحة والتنمية الريفية مجموعة من الإجراءات القانونية من أهمها ما يلي:[1]

في حالة عدم تسديد قيمة القرض من طرف العميل وحلول تاريخ الإستحقاق يحول ملفه ويدرس في مصلحة المنازعات حيث تعتبر عملية إسترجاع القرض عن طريق القضاء صعبة لإستغراقها وقت طويل و تكاليف كبيرة، وحتى يسترجع البنك قيمة القرض بطريقة ودية تقوم مصلحة المنازعات بتوجيه الإعذار الأول للمدين وبإنذاره على نهاية أجال التسديد، ويكون هذا الإعذار عن طريق البريد مع إشعار بالإستلام.

وبعد إنقضاء مدة ثمانية أيام ولم يستجب الزبون لرد فإن مصلحة المنازعات ترسل إعذار ثاني وبعدها إعذار ثالث، وإذا لم يمتثل الزبون في المدة القانونية المحددة تحال القضية على العدالة بحيث يقوم محامي البنك بتقديم للعدالة عريضة تحتوي على: إسم العميل (الزبون) وعنوانه، مهمته، المبلغ المدين، المستندات التي تثبت الدين، مع نسخ عن الإعذارات، ومن ثم يقوم كاتب الضبط بتحرير ثلاث إستدعاءات للتبليغ بالحضور تحتوي

[1] - بناء على تصريحات موظفي بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالوكالة (مصلحة المنازعات).

على تاريخ الجلسة مع الوقت وطبيعة النزاع وهي عدم تسديد القرض وإسم المدعي عليه وتسلم هذه الإستدعاءات إلى:

- ✓ إستدعاء يرسل إلى المدين مقر سكناه؛
- ✓ إستدعاء يأخذه محامي البنك؛
- ✓ إستدعاء يبقى بحوزة المحضر القضائي.

ينتظر البنك (15) يوما على إشعار المدين فإذا لم يستجب يقدم محامي البنك عريضة إلى رئيس المحكمة تتضمن بيع الأصل المرهون لصالح البنك للوفاء بأصل الدين وفوائد التأخير، والمصاريف القضائية حيث يقوم المحضر القضائي بجرد كل الأملاك المادية والمعنوية، وعليه يقوم البنك ببيع ممتلكات و الضمانات المحجوزة بعد الإعلان عن بيعها بالمزاد العلني، وإذا كان ثمن ممتلكات المباعة مضافا إليها الضمانات لم يصل إلى قيمة القرض، فإن الفارق يتحمله الزبون (المقترض) ويدفعه بأي وسيلة ممكنة.

ثانيا: الإجراءات الإدارية

يتبع بنك الفلاحة والتنمية الريفية مجموعة من الإجراءات الإدارية من أهمها ما يلي:[1]

هناك ما يسمى بقرض جدولة الدين وهذا إذا كان العميل لم يستطع تسديد ديونه يذهب إلى البنك ويطلب منه قبل أن يخسر ويقع في الإفلاس بقرض إعادة جدولة الدين وعليه يقدم البنك نسبة % 50 إلى الزبون لإعادة تجديد قرضه، وقبل منح القرض يذهب من يمثل البنك ويستفسر عن العميل في البنوك الأخرى إذا كان هذا الشخص عنده ديون من قبل أم لا وذلك لكي يتجنب الوقوع في خطر عدم التسديد مرة أخرى.

1- الإحتياطات: هناك مجموعة من العناصر يجب أن يقوم بها البنك قبل منح القرض لكي يتجنب الوقوع في خطر عدم التسديد مرة أخرى وهي :

[1] -- بناء على تصريحات موظفي بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالوكالة (مصلحة القروض).

- ✓ نسبة نجاح المشروع؛
- ✓ المردودية المتوقعة للمشروع؛
- ✓ المكان الذي يتم فيه المشروع جيد أم لا .

أي يدرس البنك المشروع من كل النواحي ومدى نجاحه ومدى خطورته قبل منح القرض كي يتجنب الوقوع في خطر عدم التسديد، إلا أن هذا لا يمنع البنك من الوقوع في المخاطر فهي تقع ولهذا يحاول البنك إستعمال طرق علاجية وأساليب وقائية جيدة من خلال الحيطة والحذر لكي يتجنب هذا الخطر .

المبحث الثالث: الخطوات التمهيدية لإعداد نموذج القرض التنقيطي

لتطبيق طريقة القرض التنقيطي يستوجب قيام بدراسة إحصائية من خلال بناء نموذج إحصائي وذلك بالقيام ببعض الخطوات الأساسية، حيث قمنا أولا بتقديم عينة من مجتمع وتحديدها، إضافة إلى أننا قدمنا توضيحات لكيفية تجميع العينة المدروسة والمعلومات المتعلقة بكل عنصر من هذه العينة، ثم أجرينا دراسة وصفية أولية للمتغيرات الغير المحاسبية (كمية و كيفية)، ومتغيرات أخرى محاسبية لهذه المؤسسات، إذ تتم دراسة كل متغير على حدا من أجل إستنتاج مدى استقلاليته أو عدم استقلاليته عن مخاطر القروض الممنوحة.

المطلب الأول: جمع المعطيات الإحصائية:

يتم التطرق في هذا المطلب إلى طريقة جمع بيانات الدراسة وذلك بإختيار المجتمع والعينة، كذلك مصادر جمع المعلومات وأدوات الدراسة، و متغيرات الدراسة.

أولا: جمع المعطيات وتحليلها الوصفي:

وتعد من المراحل الأساسية لبناء الدراسة الإحصائية:[1]

1- جمع المعطيات: للقيام بدراسة تم إستهداف عينة من مجتمع مكونة من مجموعة من المؤسسات والتي إستفادت من قروض لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة - تيارت-

أ- إختيار العينة المستهدفة: تم إختيار العينة بطريقة عشوائية تتكون من 50 مؤسسة وتشمل على:

- مؤسسات سليمة (32): وهي المؤسسات التي لم تلقى أي صعوبات مالية في تسديد ديونها أو تأخرت في التسديد .
- مؤسسات عاجزة (18): وهي المؤسسات التي عرفت صعوبات مالية في تسديد ديونها.

[1] - من إعداد الطالب بناءا على وثائق بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة554 تيارت)

ب- دراسة طبيعة المتغيرات: تتم عملية جمع المتغَيرات على مستوى مصلحة القروض بالبنك وتم تصنيف هذه المتغيرات حسب طبيعتها إلى:

- **المتغيرات المحاسبية (الكمية):** هي متغيرات قياسية تأخذ قيما عددية يتم حسابها على أساس البيانات المحاسبية المستخرجة من القوائم المالية للمؤسسات محل الدراسة.

✓ وفي دراستنا تم الاعتماد على 14 نسبة وهي موضحة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (3 - 2): يمثل المتغيرات المحاسبية (الكمية) المستعملة في الدراسة

المتغيرات	تعيين المتغير(النسبة)
R1	الإستقلالية المالية = مجموع الديون / الأموال الخاصة
R2	معدل السيولة= (المخزون + المحقق+ المباع)/ الديون قصيرة الأجل
R3	تغير الملاءة = رأس المال العامل / (المخزون + المحقق)
R4	مردودية الإستغلال = نتيجة الاستغلال الخام / رقم الاعمال
R5	مدى تجديد المخزون = رقم الأعمال / المخزون
R6	المردودية الصافية = النتيجة / الأموال الخاصة
R7	التمويل المالي = المتاح / الديون قصيرة الأجل
R8	السيولة العامة = الأصول المتداولة / الديون قصيرة الأجل
R9	السيولة الأنية = القيم الجاهزة / الديون قصيرة الأجل
R10	السيولة المختصرة = (القيم الجاهزة +القيم القابلة للتحقيق)/ الديون قصيرة الأجل
R11	أجور عوامل الإنتاج = أعباء العمال / القيمة المضافة
R12	تسديدات المؤسسة = قدرة التمويل الذاتي / القيمة المضافة
R13	دوران المنتج = (الإنتاج / الإنتاج خارج الرسوم)×360
R14	دوران المخزون = (مخزون المواد الأولية / مشَتريات خارج الرسوم) ×360

المصدر : من إعداد الطلب بناءا على وثائق بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة554 تيارت)

ج- المتغيرات فوق المحاسبية (الكيفية): وهي المتغيرات ذات طابع كيفي تتمثل في المعلومات المستخرجة من الملفات المرفقة مع طلبات القروض، حيث تم الإعتماد على (5) متغيرات يمكن توضيحها في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-3): يمثل أهم المتغيرات فوق المحاسبية المستعملة في الدراسة.

المتغير	تعيين المتغير
العمر Age	عمر المؤسسة = تاريخ طلب القرض– تاريخ إنشاء المؤسسة
الأقدمية Anc	أقدمية المؤسسة = تاريخ طلب القرض- تاريخ الدخول في علاقة مع البنك
نوع القرض Créance type de	1- قروض عن طريق الصندوق 2- قروض بالإمضاء 3- الإثنين معا
قطاع النشاط Active	1-فلاحة 2-تجارة 3-صناعة 4- خدمات
وضعية المؤسسة Etat	1- مؤسسة عاجزة 2- مؤسسة سليمة

المصدر : من إعداد الطلب بناءا على وثائق بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة554 تيارت)

د. تشكيل جدول مصفوفة المعطيات:

بعد الحصول على المعطيات اللازمة في صورتها الأولية، تأتي مرحلة تنظيم المعطيات وجعلها في شكل يسمح بالدراسة، تتكون مصفوفة البيانات من مجموعة المفردات حيث أن السطر يضم مؤسسة ومجموعة المتغيرات الخاصة بهذه المفردات أما العمود يضم(المتغير) والذي تم استخلاصه من ملفات طلبات القروض لزبائن المؤسسات لعينة الدراسة (بنك

الفلاحة والتنمية الريفية وكالة-554- تيارت)

لقد اعتمدنا في إستخراج النسب المالية التي تمثل قيم المتغيرات المحاسبية R1.....R14 والموضحة في مصفوفة البيانات على القوائم المالية، الميزانيات المحاسبية، وجدول حسابات النتائج أما فيما يتعلق بالمتغيرات الكيفية تتمثل في قيم المتغيرات فوق المحاسبية R15...R18 بالإضافة إلى العمود الأخير نضع فيه حالة المؤسسة (سليمة أو عاجزة)، وبهذه الطريقة يتم حوصلة جميع المعطيات في شكل مصفوفة (أنظر الملحق رقم(06-03) وانطلاقا من هذه المعطيات يمكننا توضيح جدول المصفوفة كما يلي:

الجدول رقم (3 -4) : يمثل مصفوفة البيانات المستعملة في الدراسة

R / E	R1.....R19
E1 . . . E50	

المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على وثائق ومعطيات بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة554 تيارت)

تعطى مصفوفة البيانات الخاصة بالدراسة التطبيقية المحصل عليها من ملفات المؤسسات الطالبة للقروض من أرشيف بنك البدر(وكالة- تيارت- 554)

المطلب الثاني: التحليل الوصفي للمتغيرات الإحصائية

يعتبر التحليل الإحصائي للمتغيرات عملية مهمة، حيث يستخدم لوصف طبيعة البيانات التي تم جمعها وتنظيمها وتصنيفها وتلخيص النتائج وعرضها بطريقة واضحة في

صورة جداول أو أشكال بيانية وذلك من خلال إستخدام المقاييس الاحصائية.

و قد إستعملناه لتصنيف المؤسسات سواء كانت سليمة أو عاجزة وفق مرحلتين:

- التحليل الإحصائي للمتغيرات فوق المحاسبية
- التحليل الإحصائي للمتغيرات المحاسبية

أولا: توزيع العينة فوق المحاسبية

سنركز التحليل الوصفي للمتغيرات الإحصائية على توزيع العينة فوق المحاسبية والمتمثلة في بيانات الدراسة، وذلك لتصنيف المؤسسات إلى مؤسسات سليمة وأخرى عاجزة، كما يلي:

1- متغير عمر المؤسسة:

من خلال المصفوفة البيانات نلاحظ أن هناك تغيرات في مختلف الأعمار المأخوذة، ولإبراز هذه تغيرات نمثل العينة المأخوذة من المصفوفة في جدول تكراري مزدوج يوضح العلاقة بين عمر المؤسسة ووضعيتها المالية، وعليه يجب أولا أن نحدد عدد وطول الفئات.

أ. تحديد عدد وطول الفئات:

يتم تحديد عدد الفئات وفق العلاقة التالية :

- **عدد الفئات = $k= 1+3.32\log(n)$**

حيث: **n** تمثل عدد التكرارات

ومنه عدد الفئات في هذه الحالة هو : **$k= 1+ (3.32*\log(50)) = 6.64$**

وهو ما يقارب العدد الصحيح **(7)**

أما تحديد طول الفئة فإننا نقوم بحساب المدى الذي يساوي الفرق بين أكبر قيمة وأصغر قيمة من التكرارات في مصفوفة البيانات، مضافا إليها العدد 1 لضمان شمول المدى جميع

مفردات العينة والمجموع المتحصل عليها مقسما على عدد الفئات ومنه:

- **طول الفئة = المدى +1/عدد الفئات**

طول الفئة = (20-1)+1/7=2.85

وعليه نأخذ طول الفئة يساوي 3 ومنه نتحصل على 7 فئات، ثم نرتب التكرارات في فئات المنتمية لها كما يوضحه الجدول التالي :

الجدول رقم (03 - 05) : توزيع المؤسسات حسب عمر المؤسسة

فئات العمر	وضعية المؤسسة		الاجمالي		الإجمالي	
	سليمة		عاجزة			
أقل من 3 سنوات	-	-	7	%14	7	%14
من 3الى 6سنوات	3	%6	6	%12	9	%18
من 6الى 9سنوات	6	%12	5	%10	11	%22
من 9الى 12سنوات	8	%16	-	-	8	%16
من 12الى 15سنوات	7	%14	-	-	7	%14
من 15الى 18سنوات	5	%10	-	-	5	%10
من 18الى 21سنوات	3	%6	-	-	3	%6
المجموع	32	%64	18	%36	50	%100

المصدر من اعداد الطالب اعتمادا على مصفوفة البيانات

ب- الملاحظ من الجدول أعلاه أن نسبة كبيرة والتي تقدر بـ 14% من المؤسسات العاجزة يقل عمرها عن 3 سنوات، ونجد أن هناك نسبة 10% من المؤسسات العاجزة التي يتراوح عمرها ما بين 6 إلى 9 سنوات، كما نلاحظ أن نسبة صغيرة والتي تقدر بـ 6% من المؤسسات السليمة التي يتراوح عمرها من 3 الى 6 سنوات، كما نجد أن هناك نسبة كبيرة والتي تقدر بـ 16% من المؤسسات السليمة، التي يتراوح عمرها ما بين 9 الى 12سنوات

ج- مما يوضح أهمية العمر بالنسبة للمؤسسة في تحديد وضعيتها (عاجزة أو سليمة).

وإذا تمعنا أكثر نجد نسبة كبيرة التي تمثل 46% عمرها أكثر من 9 سنوات مما يدل على أنه كلما زاد عمر المؤسسة كلما كان ذلك دليلا على سلامة صحتها المالية وقدرتها على السداد، وبالمقابل كلما كانت حديثة النشأة كان ذلك مؤشرا على خطر العجز وهذا ما يوضحه الشكل الموالي.

الشكل رقم (3-3): تمثيل المؤسسات حسب فئات العمر

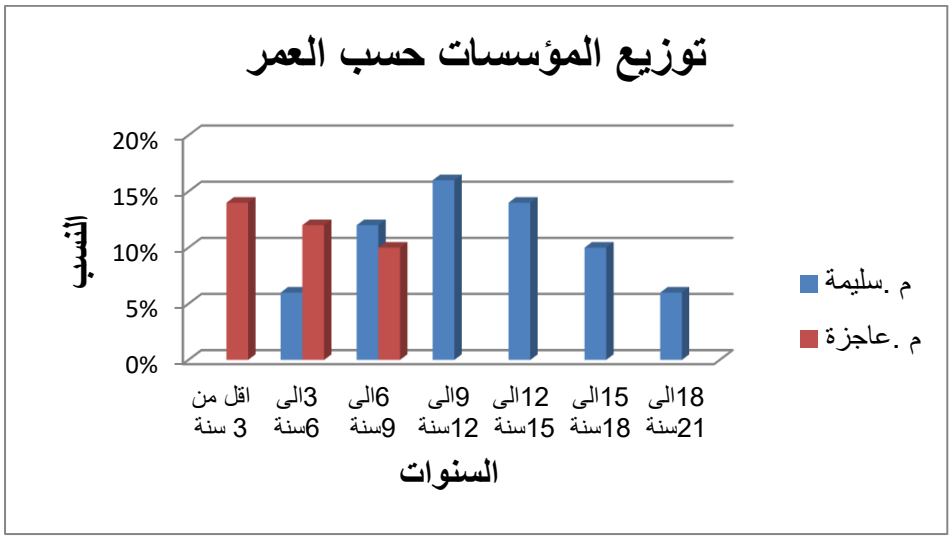

المصدر : من اعداد الطالب بناء على مخرجات Excel

د - إختبار كاي تربيع: chi-square

ومن أجل التأكد من هذه العلاقة قمنا بإختبار كاي تربيع كالتالي :

الفرضيات:

H_0:عدم وجود علاقة بين خطر عجز المؤسسة وعمرها.

H_1: وجود علاقة بين خطر عجز المؤسسة وعمرها.

نقوم باستخراج القيمة الاحتمالية P.Value ، المستخرجة من برنامج التحليل الاحصائي Spss [*] بالاعتماد على إختبار كاي تربيع ومقارنتها بمستوى الثقة **α** الذي يمثل 5%

[*]- **كلمة Spss** هي إختصار للاسم الكامل للبرنامج Statistical Package for Social Sciences والتي تعني: البرنامج الإحصائي للعلوم الإجتماعية

- ✓ في حالة ما إذا كانت sig أكبر من مستوى الثقة a نقبل فرضية H_0
- ✓ في حالة ما إذا كانت sig أقل من مستوى الثقة a نقبل فرضية H_1

مع العلم أن درجة الحرية هي: $(n_1 + n_2) - 2 = 16$

الجدول رقم (03 - 06) : جدول إختبار chi-square لعمر المؤسسة .

Chi-Square Tests

	Value	df	Asymp. Sig. (2-sided)
Pearson Chi-Square	29,482[a]	6	,000
Likelihood Ratio	38,726	6	,000
Linear-by-Linear Association	24,046	1	,000
N of Valid Cases	50		

a. 11 cells (78,6%) have expected count less than 5. The minimum expected count is 1,08.

المصدر :من اعداد الطالب بناء على مخرجات spss

وعندما قمنا بإختبار كاي تربيع تحصلنا على وجود علاقة بين عجز المؤسسة وعمر المؤسسة أي قبول فرضية H_1 ورفض الفرضية H_0، لأن القيمة تساوي sig= 0.000 أقل من α= 5% .

2- متغير الاقدمية :

لدينا توزيع عينة الدراسة لـ 50 مؤسسة تبعا لفئات الأقدمية ووضعية المؤسسة سواء سليمة أو عاجزة، ويتم تحديد طول الفئة وعددها بإتباع نفس خطوات السابقة في دراسة متغير عمر المؤسسة،

حيث:

- **عدد الفئات = k= 1+3.32log(n)**

ومنه عدد الفئات في هذه الحالة هو: k= 1+(3.32*log(50))=6.64

وهو ما يقارب العدد الصحيح 7

- **طول الفئة = المدى +1/عدد الفئات**

طول الفئة = (19-1)+7/1= 2.71

وتأخذ طول الفئة يساوي 3 ومنه نتحصل على 7 فئات، ثم نرتب التكرارات في فئات المنتمية لها كما يوضحه الجدول التالي :

الجدول رقم (03-07): توزيع المؤسسات حسب الأقدمية.

فئات الاقدمية	وضعية المؤسسة الاجمالي				الإجمالي	
	سليمة		عاجزة			
اقل من 3 سنوات	4	%8	11	%22	15	%30
من 3الى 6سنوات	5	%10	7	%14	12	%24
من 6الى 9سنوات	14	%28	-	-	14	%28
من 9الى 12سنوات	5	%10	-	-	5	%10
من 12الى 15سنوات	2	%4	-	-	2	%4
من 15الى 18سنوات	1	%2	-	-	1	%2
من 18الى 21سنوات	1	%2	-	-	1	%2
المجموع	32	%64	18	%36	50	%100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مصفوفة البيانات.

ما يمكن توضيحه من خلال الجدول أعلاه ما يلي:

أ- نلاحظ أن نسبة كبيرة من مؤسسات العاجزة تقل أقدميتها عن 3 سنوات، تقدر بـ 22% كما أن نسبة متوسطة من مؤسسات العاجزة تقل أقدميتها عن 6 سنوات، تقدر بـ 14%

ب- حيث نلاحظ أن نسبة المؤسسات السليمة ذات الأقدمية أقل من 3 سنة هي 8 % ، كما

نلاحظ أن المؤسسات السليمة أكثر من 6 سنوات تقدر بـ 28 %، وهي نسبة جيدة تعبر عن مدى أهمية الأقدمية بالنسبة لوضعية المؤسسة، أي كلما كانت المؤسسة قديمة كلما قل خطر العجز، وهذا ما يوضحه الشكل الموالي.

الشكل رقم (03 - 04): تمثيل المؤسسات حسب فئات الأقدمية.

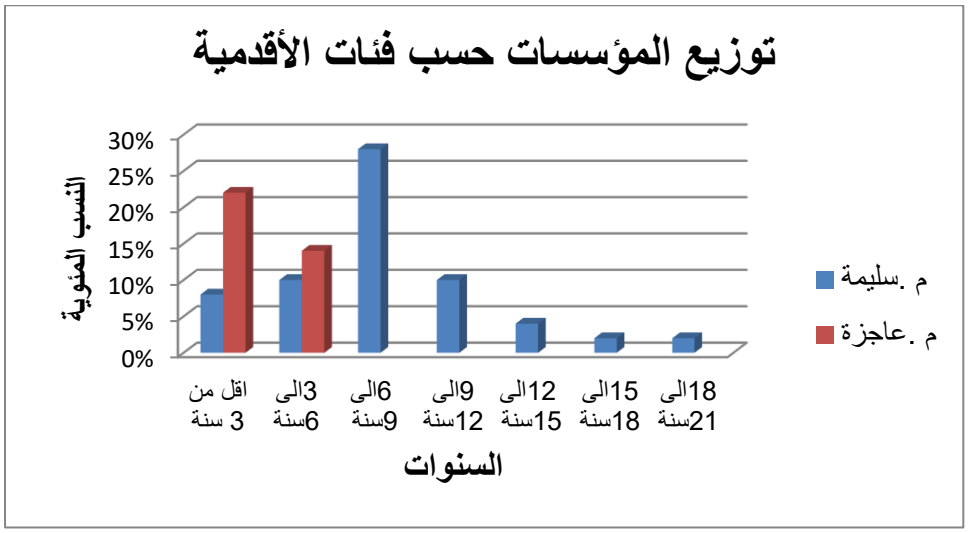

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات Excel

ب- اختبار كاي تربيع: chi-square

ولتأكد من هذه العلاقة قمنا باختبار كاي تربيع كالتالي:

الفرضيات:

H_0: عدم وجود خطر عجز المؤسسة والأقدمية.

H_1: وجود علاقة بين خطر عجز المؤسسة والأقدمية.

نقوم باستخراج القيمة الاحتمالية P.Value ، المستخرجة من برنامج التحليل الاحصائي Spss بالاعتماد على إختبار كاي تربيع ومقارنتها بمستوى الثقة α الذي يمثل 5%

- ✓ في حالة ما إذا كانت sig أكبر من مستوى الثقة α نقبل فرضية H_0
- ✓ في حالة ما إذا كانت sig أقل من مستوى الثقة α نقبل فرضية H_1

الجدول رقم (03 - 08): جدول إختبار **chi-square** لفئات الأقدمية

Chi-Square Tests

	Value	df	Asymp. Sig. (2-sided)
Pearson Chi-Square	24,609[a]	6	,000
Likelihood Ratio	31,644	6	,000
Linear-by-Linear Association	17,005	1	,000
N of Valid Cases	50		

a. 9 cells (64,3%) have expected count less than 5. The minimum expected count is ,36.

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss

وعندما قمنا بإختبار كاي تربيع تحصلنا على وجود علاقة بين عجز المؤسسة وأقدمية المؤسسة، أي رفض فرضية H_0 وقبولH_1 لأن القيمة تساوي sig=0.00 أقل من مستوى الثقة 5 % =α .

3- متغير نوع الضمان: تم تصنيف العينة محل الدراسة على أساس نوع الضمان إلى ثلاثة مجموعات كما هو موضح في الجدول الموالي.

الجدول رقم (03 - 09) توزيع المؤسسات حسب نوع الضمان.

نوع الضمان	وضعية المؤسسة الاجمالي				الإجمالي	
	سليمة		عاجزة			
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
ضمانات شخصية	8	%16	6	%12	14	%28
ضمانات حقيقية	14	%28	7	%14	21	%42
الاثنين معا	10	%20	5	%10	15	%30
المجموع	32	%64	18	%36	50	%100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مصفوفة البيانات

ما يمكن توضيحه من خلال الجدول أعلاه ما يلي:

أ- نلاحظ أن نسبة متوسطة من مؤسسات العاجزة تعتمد على نوع الضمانات الشخصية التي تقدر بـ 12% كما أن نسبة كبيرة من مؤسسات العاجزة تعتمد على نوع الضمات الحقيقية التي تقدر بـ 14%.

ب- حيث نلاحظ أن نسبة متوسطة من مؤسسات السليمة تعتمد على نوع الضمات الشخصية والضمانات الحقيقية معا و التي تقدر بـ 20 %، كما نلاحظ أن نسبة كبيرة من مؤسسات السليمة تعتمد على نوع الضمات الحقيقية التي تقدر بـ 28 %.

ج- الملاحظ من الجدول والشكل المبينين أعلاه:

أنه لا توجد علاقة بين نوع الضمان المقدم وعجز المؤسسة عن دفع مستحقاتها.

الشكل رقم (03- 05): تمثيل المؤسسات حسب نوع الضمان.

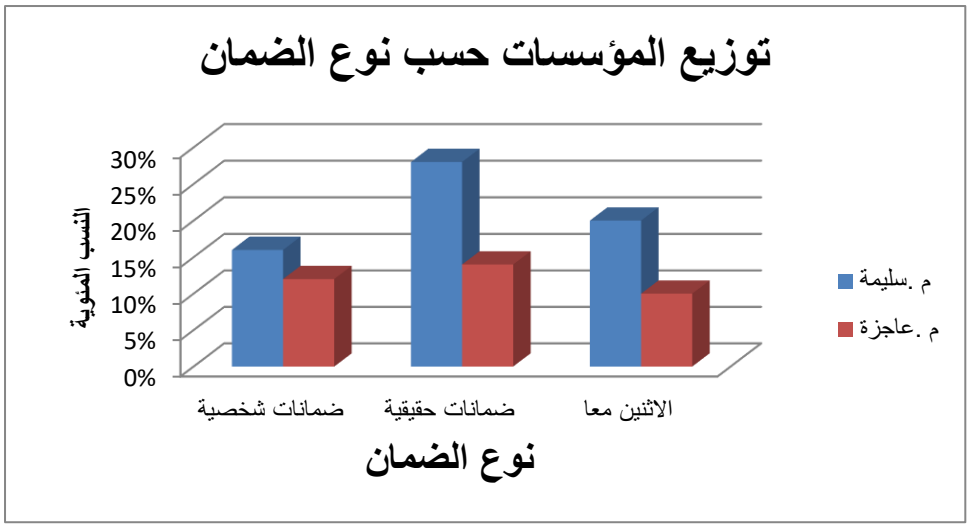

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات Excel

د- اختبار كاي تربيع: chi-square

وللتأكد من هذه العلاقة قمنا باختبار كاي تربيع كالتالي:

الفرضيات:

- H_0 عجز المؤسسة ونوع الضمان المقدم مستقلين
- H_1 عجز المؤسسة ونوع الضمان المقدم مرتبطين.

نقوم باستخراج القيمة الاحتمالية P.Value ، المستخرجة من برنامج التحليل الاحصائي Spss بالاعتماد على إختبار كاي تربيع ومقارنتها بمستوى الثقة **α** الذي يمثل 5%

- ✓ في حالة ما إذا كانت sig أكبر من مستوى الثقة α نقبل فرضية H_0
- ✓ في حالة ما إذا كانت sig أقل من مستوى الثقة α نقبل فرضية H_1

الجدول رقم (03- 10): جدول إختبار square-Chi لنوع الضمان.

Chi-Square Tests

	Value	df	Asymp. Sig. (2-sided)
Pearson Chi-Square	,397[a]	2	,820
Likelihood Ratio	,391	2	,822
Linear-by-Linear Association	,271	1	,602
N of Valid Cases	50		

a. 0 cells (0,0%) have expected count less than 5. The minimum expected count is 5,04.

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss

وعندما قمنا باختبار لقياس الإستقالية لاحظنا أنه لا توجد علاقة بين نوع الضمان المقدم وعجز المؤسسة، لأن القيمة تقدر بـ 0.820 أكبر من مستوى الثقة 5 % =α أي رفض فرضية H_1 وقبول H_0 (عجز المؤسسة ونوع الضمان المقدم مستقلين).

4- متغير قطاع النشاط الاقتصادي: تم تصنيف العينة محل الدراسة على أساس قطاع النشاط إلى أربع مجموعات كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (03- 11): توزيع المؤسسات حسب قطاع النشاط

فئات قطاع النشاط الاقتصادي	وضعية المؤسسة الاجمالي				الإجمالي	
	سليمة		عاجزة			
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
الفلاحة	12	%24	14	%28	26	%52
الصناعة	8	%16	3	%6	11	%22
التجارة	9	%18	1	%2	10	%20
الخدمات	3	%6	-	-	3	%6
المجموع	32	%64	18	%36	50	%100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مصفوفة البيانات.

ما يمكن توضيحه من خلال الجدول أعلاه ما يلي:

أ- نلاحظ أن نسبة كبيرة من مؤسسات العاجزة تعتمد على قطاع النشاط الفلاحي والتي تقدر بـ 28%، أما نسبة قطاع النشاط الخدماتي فهي منعدمة، كما أن نسبة قليلة من مؤسسات العاجزة تعتمد على قطاع النشاط الصناعي والتجاري والتي تقدر ما بين 2% و 6%.

ب- حيث نلاحظ أن نسبة كبيرة من مؤسسات السليمة تعتمد على قطاع النشاط الفلاحي والتي تقدر بـ 24% فهي تعبر عن مدى أهمية قطاع النشاط الفلاحي بالنسبة لوضعية المؤسسة، كما أن نسبة قليلة من مؤسسات السليمة تعتمد على قطاع النشاط الخدماتي والتي تقدر بـ 6%، ونسبة متوسطة من مؤسسات السليمة تعتمد على قطاع النشاط الصناعي والتجاري والتي تقدر ما بين 16% و 18%.

ج- الملاحظ من الجدول والشكل المبينين أعلاه:

أنه يوجد علاقة بين قطاع النشاط الاقتصادي وعجز المؤسسة عن دفع مستحقاتها.

الشكل رقم (03- 06): تمثيل المؤسسات حسب قطاع النشاط الاقتصادي

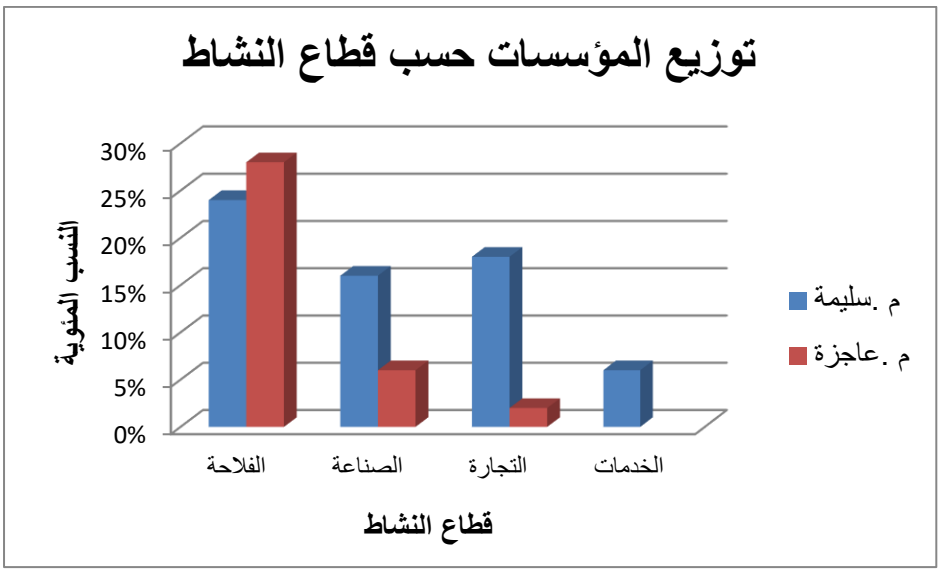

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات Excel

د- اختبار كاي تربيع: chi-square

وللتأكد من هذه العلاقة قمنا باختبار كاي تربيع كالتالي:

الفرضيات:

- H_0 عجز المؤسسة ونوع النشاط المقدم مستقلين.
- H_1 عجز المؤسسة ونوع النشاط المقدم مرتبطين.

نقوم باستخراج القيمة الاحتمالية P.Value، المستخرجة من برنامج التحليل الاحصائي Spss بالاعتماد على إختبار كاي تربيع ومقارنتها بمستوى الثقة **α** الذي يمثل 5%

✓ في حالة ما إذا كانت sig أكبر من مستوى الثقة α نقبل فرضية H_0

✓ في حالة ما إذا كانت sig أقل من مستوى الثقة α نقبل فرضية H_1

الجدول رقم (03- 12): جدول إختبار Chi-square لقطاع النشاط.

Chi-Square Tests

	Value	df	Asymp. Sig. (2-sided)
Pearson Chi-Square	8,579[a]	3	,035
Likelihood Ratio	10,060	3	,018
Linear-by-Linear Association	8,170	1	,004
N of Valid Cases	50		

a. 4 cells (50,0%) have expected count less than 5. The minimum expected count is 1,08.

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss

وعندما قمنا بإختبار لقياس إستقلالية تحصلنا على أنه يوجد علاقة بين قطاع النشاط الإقتصادي وعجز المؤسسة، لأن القيمة تقدر بـ 0.035 أقل من 5 % =α أي رفض فرضية H_0 وقبول الفرضية البديلة H_1 (عجز المؤسسة ونوع النشاط المقدم مرتبطين).

ثانيا: التحليل الوصفي للمتغيرات المحاسبية

في هذه المرحلة من الدراسة إعتمدنا على المتغيرات المحاسبية وذلك من أجل معرفة مدى التقارب بين المجموعتين من خلال القيام بإختبار التباينات والمتوسطات، وهذا باستخدام البرنامج الإحصائي (Spss) .

1- صياغة الفرضيات الخاصة بالمتغيرات المحاسبية:

نفرض أنه لدينا مجموعتين مستقلتين: G1، G2 بحيث

G1 : مجموعة المؤسسات العاجزة

G2 : مجموعة المؤسسات السليمة.

لتكن كل المتغيرات تتبع التوزيع الطبيعي: (أنظر للملحق رقم (07-03))

$$Si\ Ri \Longrightarrow N\ (\mu_1\ ,\ \delta_1^2) \qquad Ri \in G1$$

$$Si\ Ri \Longrightarrow N\ (\mu_2\ ,\ \delta_2^2) \qquad Ri \in G2$$

μ_1 : متوسط المتغيرة في المؤسسة العاجزة.

μ_2 : متوسط المتغيرة في المؤسسة السليمة.

δ_1^2 : التباين المتغيرة في المؤسسة العاجزة.

δ_2^2 : التباين المتغيرة في المؤسسة السليمة.

أ- إختبار تساوي متوسطات متغيرات المجموعتين:

نرغب بإختبار تساوي متوسطات المتغيرات المجموعتين، لذا سوف نصيغ الفرضيات التالية:

- ✓ H_0: $\mu_1 = \mu_2$
- ✓ H_1: $\mu_1 \neq \mu_2$

بحيث: μ_1 **:** متوسط المتغيرات في المؤسسات العاجزة.

و μ_2 : متوسط المتغيرات في المؤسسات السليمة.

ب- إختبار : Indepent sample Test-T

نستخرج قيمة sig بالاعتماد على اختبار **Indepent sample Test-T** ، من البرنامج الإحصائي Spss، ومقارنتها بمستوى الثقة 05% **= α**

- إذا كانت $sig > \alpha$ نقبل H_0
- إذا كانت $sig < \alpha$ نقبل H_1

من الجدول الموجود نلاحظ أن قيمة sig بالنسبة للمتغيرات:R1، R2، R3، R4 R6، R7، R8، R10، R14 أكبر من 5 % =α وعليه نقبل H_0

كما نلاحظ أن قيمة sig بالنسبة للمتغير: R5، R9،R11،R12، R13، أقل من α= %5 عليه نقبل H_1

و بالاعتماد على البرنامج التطبيقي Spss، تحصلنا على النتائج التالية للاختبار السابق في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03- 13): يمثل نتائج اختبار تساوي متوسطات متغيرات المجموعتين

المتغيرات Ri	نتائج اختيار المتوسطات	
R1	$\mu_1 = \mu_2$	sig=0,766
R2	$\mu_1 = \mu_2$	sig=0,159
R3	$\mu_1 = \mu_2$	sig=0,482
R4	$\mu_1 = \mu_2$	sig=0,942
R5	$\mu_1 \neq \mu_2$	sig=0,045
R6	$\mu_1 = \mu_2$	sig=0,088
R7	$\mu_1 = \mu_2$	sig=0,932
R8	$\mu_1 = \mu_2$	sig=0,733
R9	$\mu_1 \neq \mu_2$	sig=0,028
R10	$\mu_1 = \mu_2$	sig=0,229
R11	$\mu_1 \neq \mu_2$	sig=0,041
R12	$\mu_1 \neq \mu_2$	sig=0,012
R13	$\mu_1 \neq \mu_2$	sig=0,025
R14	$\mu_1 = \mu_2$	sig=0,139

المصدر: من إعداد الطالب بناء على مخرجات spss

ج- إختبار تساوي تباينات متغيرات المجموعتين:

نقوم بإختبار تساوي تباينات متغيرات المجموعتين، من خلال صياغة الفرضيات التالية :

- H_0 : $\delta^2_{1=}\delta^2_2$
- H_1 : $\delta^2_{1\neq}\delta^2_2$

بحيث:

δ_1^2 : تباين المتغيرات في المؤسسات العاجزة.

δ_2^2 : تباين المتغيرات في المؤسسات السليمة.

د- إختبار: Indepent sample Test-T

نستخرج قيمة sig بالاعتماد على إختبار**Indepent sample Test-T** من البرنامج الإحصائي Spss، ومقارنتها بمستوى الثقة 5% = α

- ✓ إذا كانت sig > α نقبل H_0
- ✓ إذا كانت sig < α نقبل H_1

من الجدول السابق نلاحظ أن قيمة sig بالنسبة للمتغيرات: R2 ،R3 ،R4 ،R5 ،R6 ، R7، R9، R10، R13، R14 ، أكبر من مستوى الثقة 5 % =α وعليه نقبل H_0

كما نلاحظ أن قيمة sig بالنسبة للمتغير: R1، R8 ،R11،R12 ، أقل من مستوى الثقة 5% =α وعليه نقبل H_1

الجدول رقم (03- 14): يمثل نتائج إختبار تساوي تباينات متغيرات المجموعتين

المتغيرات Ri	نتائج اختيار التباين	
R1	$\delta_{1\neq}^2\delta_2^2$	sig=0,013
R2	$\delta_{1=}^2\delta_2^2$	sig=0,313
R3	$\delta_{1=}^2\delta_2^2$	sig=0,147
R4	$\delta_{1=}^2\delta_2^2$	sig=0,422
R5	$\delta_{1=}^2\delta_2^2$	sig=0,397
R6	$\delta_{1=}^2\delta_2^2$	sig=0,262
R7	$\delta_{1=}^2\delta_2^2$	sig=0,112

R8	$\delta_{1\neq}^2\delta_2^2$	sig=0,023
R9	$\delta_{1=}^2\delta_2^2$	sig=0,229
R10	$\delta_{1=}^2\delta_2^2$	sig=0,842
R11	$\delta_{1\neq}^2\delta_2^2$	sig=0,034
R12	$\delta_{1\neq}^2\delta_2^2$	sig=0,031
R13	$\delta_{1=}^2\delta_2^2$	sig=0,758
R14	$\delta_{1=}^2\delta_2^2$	sig=0,940

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجاتSPSS

من خلال الجدولين السابقين نلاحظ أنه هناك متغيرات تحقق الشرط :

$\mu_1 \neq \mu_2$ و $\delta_{1\neq}^2\delta_2^2$ ، وهي كالتالي: R11، R12.

وهذا ما يدعوا إلى البحث عن طرق أخرى أكثر فعالية ودقة للتحليل الوصفي للمتغيرات المحاسبية.

هـ - شدة الارتباط بين المتغيرات:

الجدول رقم (03- 15) : يبين مصفوفة الارتباط داخل المجموعتين

	R1	R2	R3	R4	R5	R6	R7	R8	R9
R1	1	,124	-,173	,032	,241	-,058	,696**	,086	,289*
R2	,124	1	,028	,029	,215	,151	-,054	-,370**	,646**
R3	-,173	,028	1	-,088	,166	,210	-,067	,155	-,089
R4	,032	,029	-,088	1	,227	,289*	,303*	-,012	,034
R5	,241	,215	,166	,227	1	,376**	,235	-,058	,300*
R6	-,058	,151	,210	,289*	,376**	1	-,144	,039	,122
R7	,696**	-,054	-,067	,303*	,235	-,144	1	,227	,219
R8	,086	-,370**	,155	-,012	-,058	,039	,227	1	-,162
R9	,289*	,646**	-,089	,034	,300*	,122	,219	-,162	1
R10	-,091	-,102	,233	,005	,142	,244	-,089	,266	-,262

R11	,197	,302*	-,139	,111	,314*	,264	,177	-,179	,568**
R12	-,014	,032	,186	,110	,452**	,353*	,094	-,193	,122
R13	,038	,801**	,086	-,019	,256	,084	-,027	-,219	,593**
R14	-,030	,031	,144	-,093	,128	,216	-,018	,284*	-,152

R10	R11	R12	R13	R14
-,091	,197	-,014	,038	-,030
-,102	,302*	,032	,801**	,031
,233	-,139	,186	,086	,144
,005	,111	,110	-,019	-,093
,142	,314*	,452**	,256	,128
,244	,264	,353*	,084	,216
-,089	,177	,094	-,027	-,018
,266	-,179	-,193	-,219	,284*
-,262	,568**	,122	,593**	-,152
1	-,178	,162	,015	,883**
-,178	1	,292*	,320*	-,141
,162	,292*	1	,071	,075
,015	,320*	,071	1	,087
,883**	-,141	,075	,087	1

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجاتSPSS

بالاعتماد على مصفوفة الارتباط الموضحة في الجدول السابق، والمستخرجة من برنامج التحليل الإحصائي، نقوم بقياس شدة الإرتباط والتي يمكن تصنيفها كالتالي:

- إرتباط طردي قوي بين: (R13,R2) (R14,R10)
- إرتباط طردي متوسط بين: (R7,R1) ، (R9,R2) ، (R9,R13)
- أما باقي المتغيرات فالارتباط الطردي بينها ضعيف.

- كما يوجد متغيرات داخل المصفوفة قيمها سالبة وهذا يدل على الإرتباط العكسي بين المتغيرات.

المطلب الثالث: بناء وتحليل نموذج القرض التنقيطي:

بعد تحديد مؤشرات خطر القرض، يتم صياغة النموذج المقترح بالإعتماد على أسلوب التحليل التمييزي (خطوة – خطوة) لتوقع خطر القرض، على أساس مرحلة المتمثلة في إستعمال المتغيرات التمييزية المحاسبية وفوق المحاسبية معا.

أولا: اختيار متغيرات النموذج:

لبناء أحسن نموذج نقوم بإستعمال أسلوب التحليل التمييزي خطوة – خطوة، وإختيار إحصائية Wilks' Lambda، التي تعتمد على تساوي معدلات بين المجموعتين G1 وG2 ، ويتم إنتقاء المتغيرات على أساس قيمة فيشر، بعد إدخال 14 متغيرات محاسبية، 5 متغيرات فوق محاسبية، و بإستعمال البرنامج الإحصائي تحصلنا على الجدول التالي:

الجدول رقم (03-16): مراحل إختيار متغيرات النموذج

Variables Entered/Removed[a,b,c,d]

Step	Entered	Min. D Squared					
		Statistic	Between Groups	Exact F			
				Statistic	df1	df2	Sig.
1	العمر	4,015	مؤسسة عاجزة and مؤسسة سليمة	46,253	1	48,000	0.000
2	المؤسسة تسديدات	5,325	مؤسسة عاجزة and مؤسسة سليمة	30,035	2	47,000	0.000
3	الاقتصادي النشاط	6,434	مؤسسة عاجزة and مؤسسة سليمة	23,676	3	46,000	0.000
4	الانتاج عوامل أجور	7,447	مؤسسة عاجزة and مؤسسة سليمة	20,107	4	45,000	0.000

At each step, the variable that maximizes the Mahalanobis distance between the two closest groups is entered.

a. Maximum number of steps is 36.

b. Minimum partial F to enter is 3.84.

c. Maximum partial F to remove is 2.71.

d. F level, tolerance, or VIN insufficient for further computation.

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات spss

نستنتج من خلال الجدول أعلاه أنه قد تم تقليص المتغيرات المستقلة(المتغيرات المحاسبية وفوق المحاسبية)، من 19 متغيرة إلى 04 متغيرات فقط، وهي المتغيرات المقترحة من طرف البرنامج المستخدم والمرتبة حسب الاختيار كما يلي:

- عمر المؤسسة : تاريخ طلب القرض– تاريخ إنشاء المؤسسة

ومن نتائج السابقة نستنتج أن البنوك عند منحها للقروض تتعرض لمخاطر مرتفعة عندما تتعامل مع المؤسسات حديثة النشأة، وبالتالي وجود علاقة بين عجز المؤسسة وعمر المؤسسة.

- R11: أجور عوامل الإنتاج = أعباء العمال / القيمة المضافة

وهي متغيرة محاسبية والتي تبين أن المؤسسة قادرة على سداد إلتزامتها إتجاه العمال.

- قطاع النشاط : secteur

  - ✓ 1- فلاحة
  - ✓ 2- تجارة
  - ✓ 3- صناعة
  - ✓ 4- خدمات

ومن نتائج السابقة نستنتج أن نسبة كبيرة من المؤسسات التي تحصلت على قروض هي مؤسسات فلاحية، حيث أصبحت في ما بعد عاجزة عن تسديد ديونها، وعليه فهي تشكل خطر على البنك، وبالتالي وجود علاقة بين عجز المؤسسة وقطاع نشاط المؤسسة.

- R12: تسديدات المؤسسة = قدرة التمويل الذاتي / القيمة المضافة

وهـي أيضا متغيرة محاسبية والتي تدل على أن المؤسسة قادرة على أن تسدد إلتزاماتها في حالة ما إذا قرر البنك منحها القرض وبالتالي لا تشكل خطر على البنك.

ثانيا: إعداد الدالة التمييزية (الإستقصائية):

أحسن دالة استقصائية نموذجية تأخذ أكبر قيمة والتي تمثل المجموعة الأولى بقيمة

Eigenvalue=1,787[a]

في حين الإرتباط القانوني Canonical Correlation= 0.801 ، بين الدالة التمييزية والمجموعتين G1 ، G2 ، وهذا المؤشر يدل على جودة توفيق الدالة التمييزية.

الجدول رقم (03 - 17): القيمة الذاتية و الإرتباط القانوني

Eigenvalues

Function	Eigenvalue	% of Variance	Cumulative %	Canonical Correlation
1	1,787[a]	100,0	100,0	,801

a. First 1 canonical discriminant functions were used in the analysis.

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات spss

الجدول رقم (03 - 18) إختبار Wilks' Lambda لفعالية النموذج

Wilks' Lambda

Test of Function(s)	Wilks' Lambda	Chi-square	df	Sig.
1	,359	47,154	4	,000

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات spss

بما أن Wilks' Lambda صغيرة وذات معنوية ممتازة، حيث sig=0.000 أقل من مستوى المعنوية 5% = α، وعليه نستطيع القول أن النموذج فعال للتمييز بين المجموعتين.

أ- مساهمة المتغيرات:

يوضح الجدول التالي مدى مساهمة المتغيرات في التمييز بين المجموعتين G1 ، G2

الجدول رقم (03 - 19): معاملات المتغيرات المميزة للدالة التمييزية.

Standardized Canonical Discriminant Function Coefficients

	Function
	1
الانتاج عوامل أجور	,386
المؤسسة تسديدات	,446
العمر	,878
الاقتصادي النشاط	,422

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات spss

ب_ تشكيل المعادلة:

بعد إيجاد متغيرات النموذج الأكثر تمييزا بين المجموعتين (المؤسسات السليمة والعاجزة)، تأتي مرحلة تحديد معامل الترجيح لكل متغيرة من أجل بناء الدالة، حيث أرفق برنامج التحليل الإحصائي spss، بكل متغيرة معاملا خاصا بها وذلك حسب الجدول التالي:

الجدول رقم (03 – 20): معاملات دالة التمييزية

Canonical Discriminant Function Coefficients

	Function
	1
الانتاج عوامل أجور	4,299
المؤسسة تسديدات	4,921
العمر	,690
الاقتصادي النشاط	,473
الثابت (Constant)	-10,231

Unstandardized coefficients

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات spss

من خلال هذا الجدول نستطيع تكوين دالة التنقيط التالية:

$$Z= 4,299\ R11+ 4,921R12+ 0,690\ Age+ 0,473\ Act - 10.231$$

ج- تحديد النقطة الحرجة:

$$Z^* = \frac{(n1z1 + n2z2)}{(n1 + n2)} \text{ ، } Z^* \in \{z1, z2\}$$

حيث أن:

$n1$: عدد المؤسسات العاجزة في عينة الإنشاء.

$n2$: عدد المؤسسات السليمة في عينة الإنشاء.

$z1$: متوسط نقاط مؤسسة عاجزة في عينة الإنشاء $(n1)$.

$z2$: متوسط نقاط مؤسسة سليمة في عينة الإنشاء $(n2)$.

قيمة النقطة الحرجة لدالة هي: $Z^* = 0$

- إذا كانت : $Z^* < 0$ تعتبر مؤسسة عاجزة.
- إذا كانت : $Z^* > 0$ تعتبر مؤسسة سليمة.

ثالثا : نتائج معادلة التنقيط:

إن نتائج دالة التنقيط تقدر بالنسبة لمعدل التصنيف الصحيح الإجمالي أي المؤسسات مصنفة تصنيفا صحيحا إنطلاقا من نقطتها سواء المؤسسات السليمة أو مؤسسات العاجزة.

أ- نتائج معادلة التنقيط على عينة الإنشاء:

عند تطبيق المعادلة على عينة الإنشاء، تحصلنا على النتائج موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (03 - 21): نتائج التصنيف معادلة التنقيط Z لعينة الإنشاء

المجموعة الأصلية	مجموعة التخصيص		المجموع
	العاجزة (1)	السليمة (2)	
عدد المؤسسات العاجزة	17	1	18
عدد المؤسسات السليمة	2	30	32
نسبة المؤسسات العاجزة	%94.44	%5.56	%100
نسبة المؤسسات السليمة	%6.25	%93.75	%100

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات spss

- عينة الإنشاء متكونة من 50 مؤسسة، وهي مصنفة إلى 18 مؤسسة تنتمي إلى G1 (مؤسسات عاجزة)، و32 مؤسسة تنتمي إلى G2 (مؤسسات سليمة)

- **بعد التصنيف حسب الدالة Z :**

فإنه من أصل 18 مؤسسة عاجزة، تنتمي إلى G1 إختار برنامج Spss :

- ✓ (17) مؤسسة عاجزة صنفت تصنيفا صحيح بنسبة 94.44% .
- ✓ مؤسسة واحدة صنفت تصنيفا خاطئا بنسبة 5.56% .

ومن أصل 32 مؤسسة سليمة، تنتمي إلى G2 اختار برنامج Spss :

- ✓ (30) مؤسسة سليمة صنفت تصنيفا صحيح بنسبة 93.75% .
- ✓ (2) مؤسستين سليمتين صنفت تصنيفا خاطئا بنسبة 6.25% .

ومنه نسبة التصنيف الصحيحة الإجمالية لعينة الإنشاء: $\%94 = \frac{(17+30)}{(50)} \times 100$

ونسبة التصنيف الخطأ الإجمالية لعينة الإنشاء: $\%6 = \frac{(1+2)}{(50)} \times 100$

ب- نتائج معادلة التنقيط على عينة الإثبات: أنظر للملحق رقم (08-03)

الجدول رقم (03 - 22): نتائج التصنيف معادلة التنقيط Z لعينة الإثبات

مجموعة الإثبات	مجموعة التخصيص		المجموع
	العاجزة (1)	السليمة (2)	
عدد المؤسسات العاجزة	6	2	8
عدد المؤسسات السليمة	2	11	13
نسبة المؤسسات العاجزة	%75	%25	%100
نسبة المؤسسات السليمة	%15.38	%84.62	%100

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات spss

- عينة الإثبات متكونة من 21 مؤسسة، منها 8 مؤسسات ينتمون إلى G1 (مؤسسات عاجزة)، و 13 مؤسسة ينتمون إلى G2 (مؤسسات سليمة).

- **بعد التصنيف حسب الدالة Z فإنه :**

فإنه من أصل 08 مؤسسات عاجزة، تنتمي إلى G1 إختار:

- ✓ (6) مؤسسات عاجزة صنفت تصنيفا صحيح بنسبة 75% .
- ✓ (2) مؤسستين عاجزتين صنفت تصنيفا خاطئا بنسبة 25%.

ومن أصل 13 مؤسسة سليمة، تنتمي إلى G2 اختار:

- ✓ (11) مؤسسة سليمة صنفت تصنيفا صحيح بنسبة 84.62% .
- ✓ (2) مؤسستين سليمتين صنفت تصنيفا خاطئا بنسبة 15.38%.

ومنه نسبة التصنيف الصحيحة الإجمالية لعينة الإثبات: $\%80.96 = \frac{(6+11)}{(21)} \times 100$

ونسبة التصنيف الخطأ الإجمالية لعينة الإثبات: $\%19.04 = \frac{(2+2)}{(21)} \times 100$

ج- مقارنة النتائج المتحصل عليها:

يتم تلخيص نتائج الجدول التالي:

الجدول رقم (03 - 23): مقارنة بين نتائج العينتين

العينة	حجم العينة	نسبة التصنيف الصحيحة	نسبة التصنيف الخاطئة	المجموع
عينة الإنشاء	50	%94	%06	%100
عينة الإثبات	21	%80.96	%19.04	%100
المجموع	71	%90	%10	%100

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات spss

من خلال الجدول نستنتج:

- أن الفرق بين نسبة التصنيف الصحيحة بين العينتين هو:

(94%- 80.96%) = 13.04%، وهي نسبة صغيرة مما يدل على مصداقية النموذج.

- أن الفرق بين نسبة التصنيف الخاطئة بين العينتين هو:

(19.04%- 06%) = 13.04% وهو كذلك فرق صغير، وبما أن نسبة التصنيف الصحيحة الإجمالية 90 % ، وهكذا يمكن القول أن النموذج التنقيطي أكثر مصداقية، وعليه يمكننا أن نقول أنه نموذج مقبول.

خلاصة الفصل

من خلال الدراسة إتضح أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يقوم بدراسة دقيقة لملف طلب القرض كما يقوم بجمع كل المعلومات المتعلّقة بالجهة الطالبة للقرض من مصادر مختلفة وتحليل وضعيتها قبل الموافقة على منحها للقرض، كما أنّه يتبع مجموعة من الخطوات المتناسقة والمترابطة فيما بينها، حيث تبدأ قبل منح القرض، وتستمر إلى غاية تسديد آخر قسط من أقساط القرض، وذلك من أجل تفادي الأخطار النّاجمة عنها، وبالتالي ضمان حسن سير عملية الإقراض، كما أن المتغيرات المحاسبية غير كافية لإتخاذ قرار الإقراض إذا لم يكن هناك تكامل بينها وبين المتغيرات الكيفية، لذا تعتبر طريقة القرض التنقيطي من بين الطرق الإحصائية الحديثة المساعدة على تحديد الوضع المالي الحقيقي للمؤسسات الطالبة للاقراض و كذا السماح للبنك بالتنبؤ بخطر عدم السداد وبالتالي إتخاذ القرار السليم بشأن منح القروض للمؤسسات من عدمها.

خاتمة

خاتمة:

إن الإهتمام بموضوع إدارة القروض البنكية من خلال التحكم في خطر عدم التسديد يعود إلى أن عملية منح القروض تكون دائما مرفوقة بالمخاطر كون هذه الأخيرة تعتبر عنصرا ملازما للقروض لا يمكن بأي حال من الأحوال إلغائها بصفة نهائية أو إستبعاد إمكانية حدوثها، لذا تسعى البنوك الجزائرية إلى إتباع مجموعة من الأساليب والإجراءات الوقائية والعلاجية والرقابية من خلال الإستفادة من المعايير الدولية للرقابة البنكية وذلك من أجل الحد من مخاطر القروض، إلا أنه رغم تلك الجهود سوف تبقى عملية تقدير خطر عدم التسديد من بين العمليات الصعبة التي تواجه البنوك الجزائرية وهذا راجع لعدة عوامل من بينها غياب نظام معلوماتي فعال على مستوى هذه البنوك بالإضافة إلى أن البنوك لازالت تعتمد على الطرق الكلاسيكية المبنية على التحليل المالي لتقدير خطر عدم السداد والتي تأخذ وقتا وجهدا كبيرين للرد على طالبي الاقتراض، وعليه سوف تدفع هذه العقبات البنوك الجزائرية مستقبلا إلى البحث عن طرق أكثر فعالية وذلك من خلال تبني طرق إحصائية حديثة والتي تتميز بالسرعة والموضوعية في التحليل والقدرة على التعرف والتنبؤ بالمؤسسات السليمة و العاجزة وبالتالي المساعدة في إتخاذ قرار منح القرض من عدمه.

نتائج إختبار الفرضيات:

- ✓ **الفرضية الأولى** : فهي خاطئة، لأن بنوك تعتمد على التحليل المالي المتمثل أساسا في مؤشرات التوازن المالي والنسب المالية فقط، وهذا ما أكدته الدراسة التطبيقية على أحد البنوك الجزائرية.
- ✓ **الفرضية الثانية:** فهي خاطئة، فالضمانات وسيلة من بين العديد من الوسائل الوقائية بالإضافة إلى الوسائل العلاجية التي يمكن للبنك إستفادة منها من أجل تقليل من مخاطر القروض وتعثرها، وهذا ما أكدته الدراسة النظرية.
- ✓ **الفرضية الثالثة**: فهي صحيحة، لأن هذه المعايير تحتاج إلى تقنيات ووسائل عالية ومؤهلات المتمثلة في العنصر البشري المؤهل، والتي في غالب لا تتوفر لدى معظم البنوك؛ وهذا ما أكدته الدراسة النظرية والدراسة التطبيقية.
- ✓ **الفرضية الرابعة**: فهي صحيحة، لأن أسلوب القرض التنقيطي بالفعل يساعد متخذي القرار في البنوك في إتخاذ قرار الصائب والسليم عند منح القروض من عدمها، وهذا ما أكدته الدراسة التطبيقية على أحد البنوك الجزائرية.
- ✓ **الفرضية الخامسة:** فهي صحيحة، فالمؤسسات التي كان عمرها كبير هذا دليل على أنها تحقق الأهداف التي أنشأت من أجلها ألا وهو الديمومة والاستمرارية وتعظيم الأرباح، وهذا ما أكدته الدراسة التطبيقية على أحد البنوك الجزائرية.
- ✓ **الفرضية السادسة**: فهي صحيحة، فطبيعة نشاط المؤسسة وأقدمية علاقة بين البنك والمؤسسة عاملان مهمين في تحديد درجة خطر المؤسسة المقترضة، وهذا ما أكدته الدراسة التطبيقية على أحد البنوك الجزائرية.

نتائج الدراسة

تبين الدراسة النظرية و التطبيقية والنتائج المتوصل إليها إلى أن:

- ➢ البنوك لا تعتمد على المعلومات التي يقدمها العميل فقط بل تعتمد على الضمانات بالدرجة الأولى عند منحها للقروض وهذا من أجل التقليل من مخاطر عدم التسديد

بالإضافة إلى دراسة تحليلية لملفات طلب القروض من خلال إتباع سياسة إقراضية خاصة.

- الأساليب والإجراءات الوقائية والعلاجية والرقابية وذلك من خلال الإستفادة من المعايير الدولية للرقابة البنكية، من شأنها ضمان سداد أصل القرض وفوائده في مواعيد إستحقاقها
- محدودية طريقة التحليل المالي الكلاسيكي في التنبؤ بمخاطر القروض وذلك لما يتخللها من نقائص
- أن الطرق الكلاسيكية والحديثة متكاملة فيما بينها، كون أن الطرق الكلاسيكية تعتبر كقاعدة والتي تعتمد عليها الطرق الاحصائية الحديثة
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية يعتمد على الطرق الكلاسيكية في إتخاذ قرار منح القروض
- المؤسسات الحديثة الطالبة للقرض أكثر خطورة من المؤسسات الاكثر أقدمية
- طريقة القرض التنقيطي تعتمد على مبدأ التحليل التمييزي والذي يعطي نقطة لكل مؤسسة طالبة للقرض، مما يمكن البنك من تصنيف المؤسسات سواء (عاجزة أو سليمة)، وبالتالي المساعدة في إتخاذ قرار منح القرض من عدمه.
- طبيعة نشاط المؤسسة وأقدمية العلاقة بين البنك والمؤسسات كلاهما مهمين في تحديد درجة خطر مؤسسة المقترضة.

التوصيات:

- ✓ تنويع القروض الممنوحة وتوسيع ما يعرف بسلة التسهيلات مع عدم التركيز على نشاط معين أو عدد قليل من العملاء والمشروعات
- ✓ إدخال البنوك التجارية مقررات بازل الثالثة حيز التنفيذ من خلال تطبيق الأنظمة الصادرة عن بنك الجزائر المركزي
- ✓ استخدام نظام معلوماتي حديث لتسيير مخاطر، ووجود وحدة رقابية داخلية تقوم بالتدقيق على جميع أعمال البنك بما فيها مخاطر القروض، ووضع ضوابط تشغيلية فعالة وحازمة خاصة في مجال الانظمة المعلوماتية.
- ✓ تفعيل فكرة خلق مصلحة إدارة الخطر على مستوى كل بنك جزائري ومن مهامها دراسة ملفات منح القروض على غرار مصلحة القروض.

- ✓ ضرورة تبني بنوك الجزائرية نماذج إحصائية حديثة في إدارة مخاطر القروض وذلك لتسهيل إتخاذ قرار منح القروض.

آفاق الدراسة:

لقد حاولنا الإلمام بالجوانب التي تعد أساسية في موضوع بحثنا، وساهمنا ولو بجزء قليل في تسليط الضوء على إدارة القروض البنكية من خلال التحكم في خطر عدم التسديد، وأن نكون قد فتحنا مجالات ومواضيع أخرى للدراسة، نذكر منها:

- ✓ أليات تسيير مخاطر القروض في البنوك التجارية
- ✓ مساهمة الطرق الاحصائية الحديثة في إدارة مخاطر قروض البنكية
- ✓ معالجة خطر قرض باستخدام القرض التنقيطي في البنوك الجزائرية.

وفي الختام نرجو من الله – عز وجل- أن نكون قد وفقنا ولو بقدر ضئيل في الإلمام بمحتويات موضوع الدراسة في سبيل إكمال الرسالة العلمية، مع تقديم اعتذاراتنا عن أي خطأ أو تقصير في هذا العمل المتواضع.

المراجع

المراجع باللغة العربية:

أولا: الكتب

1- أبو عتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، عمليات وتقنيات وتطبيقات، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، الطبعة الثانية، 1986

2- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثانية، 2003

3- بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية ، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثانية، 2000

4- براق محمد، مدخل إلى السياسات المالية للمؤسسة ، دار الكتب والوثائق القومية، الإسكندرية، مصر، الطبعة الاولى، 2014

5- حمزة محمود زبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، مؤسسة الوارق، عمان، الأردن، الطبعة الاولى، 2002

6- سلمان زيدان، إدارة الخطر والتأمين، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى،2013

7- سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية ، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الأولى، 2012.

8- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثانية، 1992

9- صلاح الدين حسن السيسي، إدارة أموال وخدمات المصارف، دار الوسام للطباعة والنشر، لبنان، بيروت، الطبعة الأولى، 1998

10- صلاح الدين حسن السيسي، التسهيلات المصرفية للمؤسسات و الأفراد، دار الوسام للنشر والتوزيع، لبنان، بيروت، بدون طبعة، 1998

11- صلاح الدين حسن السيسي، قضايا مصرفية معاصرة (دراسات ونظرية تطبيقية)، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، الطبعة الاولى، 2004

12- طارق طه، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، الدار الجامعية الجديدة، الأزاريطة، مصر، الطبعة الأولى،2007

13- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها و إدارتها، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع الإسكندرية، مصر، بدون طبعة، 2000

14- عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر والطباعة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 1999

15- عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية مصر، بدون طبعة، 2002

16- عبد الغفار حنفي و رميسة قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية، بنوك تجارية، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع الإسكندرية، مصر، بدون طبعة، 2001

17- عصام حسين، أسواق الأوراق المالية (البورصة)، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، بدون طبعة، 2010

18- فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي وإستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن الطبعة الثانية، 2003

19- مبارك لسلوس، التسيير المالي (تحليل نظري)، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية ، بن عكنون، الجزائر، الطبعة 11،2004

20- محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية "البورصة والبنوك التجارية"، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع الإسكندرية، مصر، بدون طبعة،2000

21- محمد مطر الإتجاهات الحديثة في التحليل المالي و الإئتماني الأساليب والأدوات و الإستخدامات العملية، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع عمان، الأردن، الطبعة الثانية، 2006

22- محمود إبراهيم نور، إدارة الإئتمان، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ،2012

23- منير شاكر محمد، إسماعيل إسماعيل، التحليل المالي مدخل صناعة القرارات، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع ،عمان، الاردن، الطبعة الثانية، 2005

24- مهند حنا نقولا عيسى، إدارة المخاطر المحافظ الإئتمانية، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، الطبعة الأولى، 2010

25- ناصر دادي عدون ، تقنيات مراقبة التسيير، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الأولى، 1999،

26- هيثم محمد الزغبي، الإدارة والتحليل المالي، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الاولى،2001

27- وليد ناجي الحيالي، الإتجاهات الحديثة في التحليل المالي، دار الإثراء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، الطبعة الأولى، 2009.

ثانيا: أطروحات ورسائل:

1- صوار يوسف، محاولة تقدير خطر عدم تسديد القرض باستعمال طريقة القرض التنقيطي والتقنية العصبية الاصطناعية بالبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه في علوم الاقتصادية تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية 2007م- 2008م

2- العايب ياسين، إستعمال القرض التنقيطي في تقدير مخاطر القرض، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، تخصص اقتصاد كمي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، السنة الجامعية 2007م- 2008م.

3- بن العامر نعيمة، البنوك التجارية وتقييم طلبات الائتمان، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، تخصص نقود ومالية، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، السنة الجامعية 2001م- 2002م

4- قاسيمي آسيا، تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك حالة القرض الشعبي الجزائري، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، تخصص مالية المؤسسة، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، السنة الجامعية 2008 م-2009م

5- هبال عادل، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة، دراسة حالة الجزائر، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، تخصص تحليل اقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، السنة الجامعية 2011م- 2012م

6- بلجيلالي فتيحة ، محاولة تطبيق الطرق الكمية لتقدير خطر عدم تسديد القرض ،دراسة حالة BEA ، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، تخصص تأمينات وبنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر، السنة الجامعية 2009م- 2010م.

7- بن دلالي مرجانة، التنبؤ بمخاطر القروض بإستخدام القرض التنقيطي، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، تخصص مالية وبنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم تسيير، جامعة ورقلة، الجزائر، السنة الجامعية 2015م - 2016م

8- خومس نور الهدى، مغازي جميلة، تسيير مخاطرة القرض المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص تأمينات و بنوك، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر، 2015م - 2016م

9- زايدي صبرينة، إدارة و تسيير مخاطر القروض البنكية، دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، تخصص: اقتصاديات مالية و البنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أوالحاج البويرة، الجزائر، السنة الجامعية 2014م - 2015م

10- سهيلة عروف، سمية عثمانية، واقع تطبيق مقررات بازل 2 وبازل 3 في القطاع المصرفي الجزائري، دراسة حالة الجزائر، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، تخصص تمويل مصرفي، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي التبسي- تبسة، الجزائر، السنة الجامعية 2015م - 2016م

ثالثا: المؤتمرات العلمية:

1- عبادي محمد، مداخلة بعنوان: الشبكات العصبية الاصطناعية أداة لتقدير المخاطرة في البنوك التجارية، مقدمة إلى الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة، منافسة، مخاطر وتقنيات المنعقد بـ: 06 – 07 جوان 2005 بجامعة جيجل ، الجزائر،

2- يحيوش حسين ، تسيير مخاطر القروض، مداخلة بعنوان: إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة، حالة القرض الشعبي الجزائري المؤتمر العلمي الدولي السابع، كلية العلوم الاقتصادية والادارية بجامعة الزيتونة، الاردن، ، أيام 17 - 19 افريل 2007

رابعا: المجلات:

حياة نجار، اتفاقية بازل 3 واثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد رقم 13، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة جيجل، السنة2013

خامسا: القوانين والنصوص التنظيمية:

نظام رقم 02-03، المؤرخ في 9 رمضان 1423 الموافق لـ 14 نوفمبر سنة 2002، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 84، السنة 39، الصادر بتاريخ 14 شوال 1423 الموافق لـ 18 ديسمبر 2002.

نظام رقم 14-01، المؤرخ في 16 ربيع الثاني 1435 الموافق لـ 16 فيفري سنة 2014، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56، السنة 51، الصادر بتاريخ 01 ذي الحجة 1435 الموافق لـ 25 سبتمبر 2014.

المادة 02 من نظام رقم 04-01، المؤرخ في 12 محرم 1425 الموافق ل 04 مارس سنة 2004، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد27، السنة 41، الصادر بتاريخ 8 ربيع الاول 1425 الموافق لـ 28 أفريل 2004.

المادة 21 من نظام رقم 14-01، المؤرخ في 16 ربيع الثاني 1435 الموافق ل 16 فيفري سنة 2014، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56، السنة 51، الصادر بتاريخ 01 ذي الحجة 1435 الموافق لـ 25 سبتمبر 2014.

المادة 32 من نظام رقم 14-01، المؤرخ في 16 ربيع الثاني 1435 الموافق ل 16 فيفري سنة 2014، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد56، السنة 51، الصادر بتاريخ 01 ذي الحجة 1435 الموافق لـ 25 سبتمبر 2014

المادة44 من قانون 90 -10 المؤرخ في 19 رمضان 1410 الموافق لـ 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، السنة السابعة والعشرون، الصادر بتاريخ 23 رمضان عام 1410 الموافق لـ 18 أفريل 1990.

المادة 170 من قانون 90-10 المؤرخ في 19 رمضان 1410 الموافق لـ 14 أفريل سنة 1990، المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد16، السنة السابعة والعشرون، الصادرة بتاريخ 23 رمضان عام 1410 الموافق لـ 18 أفريل 1990.

- مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1402 الموافق لـ 13 مارس 1982 المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية وتحديد قانونه الاساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 11، السنة 19، الصادرة بتاريخ 20 جمادى الأولى عام 1402 الموافق لـ 16 مارس 1982، ص 553

سادسا: التقارير والتشريعات:

باللغة العربية:

المادة 03 من التعليمة رقم 94-74 الصادرة عن بنك الجزائر المركزي والمؤرخة في 29 نوفمبر 1994 والمتعلقة بقواعد الحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية.

المادة 03 من التعليمة رقم 95-78 الصادرة عن بنك الجزائر المركزي والمؤرخة في 26-12-1995 والمتضمنة للقواعد المتعلقة بأوضاع الصرف.

المادة 11 من التعليمة 74/94 الصادرة عن بنك الجزائر المركزي والمؤرخة في 29 نوفمبر 1994 والمتعلقة بقواعد الحذر في تسيير البنوك والمؤسسات المالية.

سابعا: الكتب باللغة الأجنبية:

Les lever :

Bernard Guilhot,"la méthode des scores intérêts et limites" 1ère partie, La Revue Banque, Paris, la France, n°466, novembre1986.

Dainel karyotis, la notation financière une nouvelle approche de risqué édition banque la revue, 2eme Semestre, 1995.

Elie Cohen .Analyse Financière. économica cop .4ème edition, Paris la France, 1997.

Hubert de la bruslerie. Analyse financiere (information financiére, diagnostic et évaluation), Dunod . 4ème edition, paris ,la France, 2010

Michel Mathieu, L'exploitation bancaire et le risque crédit : mieux le cerner pour mieux le maîtriser, la revue banque éditeur, Paris , la France, 1995

ثامنا: التقارير والتشريعات باللغة الأجنبية:

Le Règlement de la Banque d'Algérie N° 04/04 Du 19 Juillet 2004 fixant le rapport dit cœfficient de fonds propres et des ressources permanentes.

le Règlement de la Banque d'Algérie N° 04 / 08 du 23/12/2008 Relatif au capital minimum des banques et établissements financiers exerçant en Algérie

Règlement de la Banque d'Algérie N° 09/91 du 14/08/1991 fixant les règles prudentielles de gestion des banques et des établissements financiers, Définissant entre autre , la Notion de Fonds Propres et la Notion des Risques Encourus, modifié et complété par le règlement N° 95/04 du 20/04/1995

L'Instruction de la Banque d'Algérie N°34/91 Relative à la Fixation des Règles Prudentielles de Gestion des Banques et des Etablissements Financiers

Instruction de la Banque d'Algérie n°68/94 du 25 /10/1994 Fixant le Niveau des Engagement Extérieurs des Banques

تاسعا: المواقع الإلكترونية:

الموقع الرسمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية www.bank-badr.n

الملاحق

ملحق رقم (03 - 01): إتفاقية القرض

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

شركة مساهمة ذات رأسمال قدره 33.000.000.000 دج س. ت. رقم 00 ب 0011640 الجزائر العاصمة

مقرها الرئيسي بالجزائر 17 شارع العقيد عميروش

اتفاقية القرض

(ملحق رقم 11 من وجيز تسيير القرض/ افريل 1994)

بين الموقعين أسفله

بنك الفلاحة و التنمية الريفية(بدر) شركة مساهمة برأسمال قدره ثلاثة و ثلاثون مليار دينار جزائري (33000000000.00) المسجلة بالسجل التجاري للجزائر العاصمة تحت رقم 00/116400ب00، الكائن مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة 17 شارع العقيد عميروش. و الممثلة من طرف السيد مدير بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة:

- المعين فيما يلي "البنك"

من جهة

و

السيد(ة) ابن(ة) و

المولود(ة) بتاريخ ب

الساكن ب

ذو الجنسية جزائرية

المتصرف بصفته رقم بطاقة فلاح

المسلمة بتاريخ

- المعين فيما يلي " المقترض"

من جهة أخرى

ملحق رقم (03 - 02): الشروط العامة للقرض

II الشروط العامة للقرض :

المادة 1 : مبلغ القرض

- يمنح البنك بموجب هذه الاتفاقية للمقترض قرض مبلغه مبين في الشروط الخاصة.

المادة 2 : موضوع القرض

- بناءا على طلب التمويل المقدم من طرف المقترض، فإن القرض موضوع هذه الإتفاقية سيخصص لتمويل المشروع المذكور في الشروط الخاصة، و هذا تطبيقا لتركيبة التمويل المتفق عليها بين الأطراف.

المادة3 : مدة القرض

- يمنح القرض لمدة و لفترة التأجيل المنصوص عليهما ضمن الشروط الخاصة.
- غير أنه إذا كان القرض موضوع هذه الإتفاقية لم يسجل بداية الاستهلاك في المدة المحددة ضمن الشروط الخاصة، فإن هذه الاتفاقية تعتبر ملغاة إذا لم يقبل البنك تمديدها.

المادة 4 : نسبة الفائدة المتغيرة

- إن نسبة الفائدة المطبقة على إستعمال القرض متكونة من نسبة قاعدية قابلة للمراجعة دوريا وفقا لشروط البنك السارية المفعول و إضافة إلى النسبة المحددة في الشروط الخاصة.
- تخضع النسبة القاعدية المذكورة ضمن الشروط الخاصة للمراجعة الدورية.
- يتم إخطار المقترض بكل تعديل في النسبة القاعدية و يصرح المقترض بقبول هذا التعديل دون قيد أو تحفظ.

المادة 5 : الرسوم و العمولات

- تكون جميع الرسوم و العمولات المرتبطة بمنح و بستعمال القرض على عاتق المقترض، إلى جانب الرسوم و العمولات الأخرى التي تضاف لاحقا و ذلك طبقا للنصوص التشريعية و التنظيمية.

المادة 6 : كيفية إستعمال القرض

- إن القرض موضوع هذه الاتفاقية يتم استعماله بإدانة حساب القرض المفتوح من طرف البنك لدى الوكالة الموطنة للمقترض تحت الرقم المشار إليه ضمن الشروط الخاصة.
- ترخص استعمالات القرض حسب احتياجات التمويل الذي يثبت بتقديم بيانات اعتمادها من طرف البنك و كذلك بالإمضاء على السندات لأمر.
- إن إثبات القرض و تسديده يكون حسب الكتابات و العماليات المسجلة من طرف البنك.

المادة 7 : طرق التسديد

- عند نهاية فترة الاستعمال التي لا يمكن أن تتجاوز تلك المحددة ضمن الشروط الخاصة، فإن الاستهلاكات الفعلية للقرض تثبت بتقديم بيانات اعتمادها من طرف البنك في جدول التسديد الذي يحدد فيه الأصل و الفوائد و هذا في حالة ما إذا كانت الشروط الخاصة تنص على نسبة ثابتة معدة على أساس سندات لأمر مدعمة لهذه الحالة.
- هذه السندات تعوض تلك المنصوص عليها في المادة السادسة(06) أعلاه.
- يتعهد المقترض بتسديد أصل القرض و الفوائد على أقساط حسب جدول التسديد المعد
- طبقا للشروط الخاصة لهذه الاتفاقية.

إن كل تعديل في نسبة الفائدة المحددة في الشروط الخاصة يوجب مراجعة جدول التسديد.

المادة 8 : الضمانات

- لضمان الوفاء بأصل القرض، الفوائد، المصاريف و العمولات المتعلقة بالقرض موضوع الاتفاقية، يتعهد المقترض بتخصيص الضمانات المذكورة في الشروط الخاصة لفائدة البنك.
- تكون مصاريف التسجيل و المصاريف المتعلقة بالضمانات المذكورة أعلاه على عاتق المقترض.

- إن أي تبديد أو بيع جزئي أو كلي للأموال المادية و المعنوية المخصصة كضمان لفائدة البنك يعرض المقترض حسب شروط الاتفاقية، بالإضافة إلى إلغاء القرض متابعته قضائيا.
- استعمال القرض مرتبط بالإستلام الفعلي للضمانات.

المادة 9 : التسديد المسبق

- للمقترض الحق في التسديد المسبق للقرض جزئيا أو كليا.
- التسديد الجزئي يقتطع من الأقساط المتباعدة.

المادة 10 : الترخيص بالخصم

- يعطي المقترض ترخيص للبنك للخصم الفوري من حسابه للمبالغ التي تكفي لتسديد الأقساط، من أصل و فوائد و كذا المبالغ الأخرى التي أصبحت واجبة الأداء (عمولات – مصاريف – ضرائب).

المادة 11 : شروط الفسخ

- في حالة عدم تسديد المبالغ الواجبة الأداء من أصل، فوائد و مصاريف أخرى و ملحقات، فإن البنك يحتفظ بحق إلزامه على التسديد الفوري لكل قيمة القرض، خاصة في الحالات التالية :

❋التصريح الخاطئ للمقترض.

❋دفع النفقات التي لا تدخل في إطار تحقيق المشروع الموافق عليه في هذه الاتفاقية.

❋ تحويل الموضوع الأصلي للقرض.

❋عدم احترام المقترض لأي تعهد من التعهدات المتفق عليها من طرفه.

❋كل تعديل متعلق بالوضعية المالية و القانونية للمقترض.

❋البيع الجزئي أو الكلي للأموال المادية و المعنوية المخصصة كضمان لفائدة البنك.

❋عند عدم احترام بنود هذه الاتفاقية، يتحمل المقترض جميع الأعباء المسجلة من طرف البنك بفعل الأداء المسبق.

المادة 12 : مراقبة القرض

- حتى يتسنى للبنك المراقبة المستمرة و المنتظمة لاستعمال القرض يتعهد المقترض بما يلي :

*تقديم جميع البيانات و الوثائق التي يراها البنك ضرورية.

* تقديم صور مطابقة الأصل للميزانية السنوية، و وثائق الحاسابات و الملحقات و كذا تقرير محافظ الحسابات.

* تسهيل الزيارات التي يقوم بها أعوان البنك و كذا الدخول للمحلات و التجهيزات الأخرى.

* كذلك يستطيع البنك أن يتحقق في عين المكان و بناءا على الوثائق المقدمة من تطابقها.

المادة 13 : التزامات المقترض

- مع مراعاة الأحكام التشريعية و التنظيمية السارية المفعول، و ما دام المدين مدينا بموجب هذه الاتفاقية، فهو ملزم بما يلي :

*عدم تقديم لصالح الدائنيين الآخرين، أي ضمان أو تعهد لإمتياز دائن عن آخر على الأموال الموجودة حاليا أو المستقبلية، حتى يتم التسديد الفعلي للقرض.

*العمل على كل ما هو ضروري لإبقاء و حماية مؤهلاته القانونية و كذا وسائل الإنتاج و الخدمات.

*تأمين المعدات المنقولة و العقارات و الوفاء بجميع المصاريف وفقا لعقد التأمين، و في حالة حدوث كارثة كلية أو جزئية قبل إبراء ذمته، يحتفظ البنك بحق التعويض في التأمين طبقا لبنود الضمان المبرم وفقا لهذه الاتفاقية.

*تقديم للبنك رقم الأعمال الكامن المحقق في المشروع عند الدخول في مرحلة الإنتاج أو الخدمات.

المادة 14 : العقوبات التأخيرية

- كل تأخر من طرف المقترض عن الوفاء بالدين يؤدي إلى توجيهه انذار بالدفع بسبب هذا التأخير مع خصم فوائد التأخير.
- نسبة عقوبة التأخير السارية المفعول محددة في الشروط الخاصة.

المادة 15 : العمولة و المصاريف

- يتعهد المقترض بدفع كل ثلاثة أشهر عمولة التعهد و مصاريف الملف المذكورة في الشروط الخاصة.

المادة 16 : تسوية النزاع

- كل نزاع ناتج عن تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية، يخضع في حالة عدم التسوية الودية للمتابعة أمام الجهات القضائية المختصة.

المادة 17 : إختيار الموطن

لتنفيذ هذه الاتفاقية، يختار الأطراف الموطن في العناوين السابقة الذكر.

في.....بتاريخ.....

ع/البنك **المدين(1)**

(1)يجب أن يسبق إمضاء المدين بالعبارة المكتوبة "قرأ و صادق".

ملحق رقم (03 - 03): الشروط الخاصة للقرض

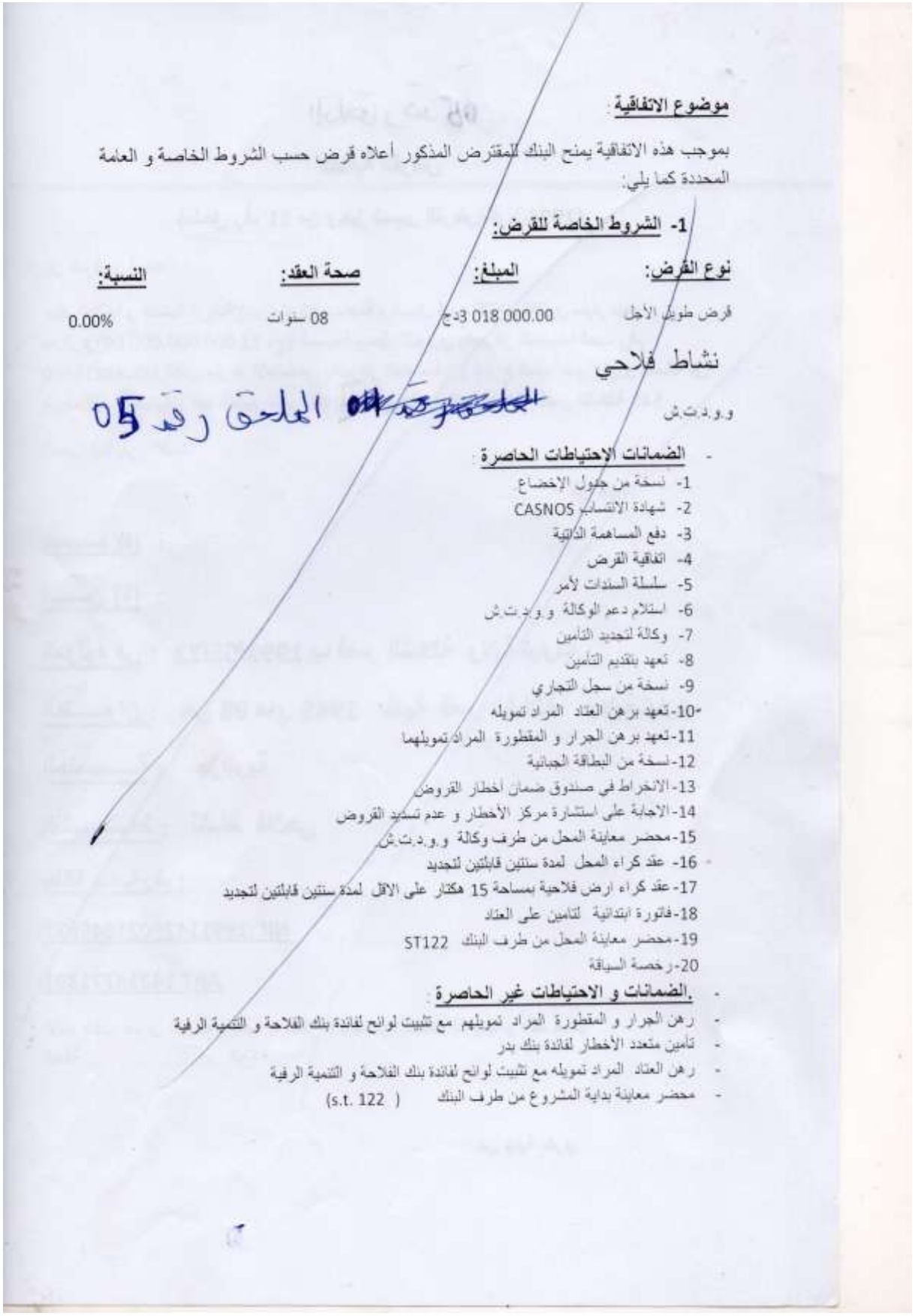

موضوع الاتفاقية:

بموجب هذه الاتفاقية يمنح البنك للمقترض المذكور أعلاه قرض حسب الشروط الخاصة و العامة المحددة كما يلي:

1- الشروط الخاصة للقرض:

نوع القرض:	المبلغ:	صحة العقد:	النسبة:
قرض طويل الأجل	3 018 000.00دج	08 سنوات	0.00%

نشاط فلاحي

و.و.د.ش

الملحق رقم 05

- **الضمانات الاحتياطات الحاصرة:**
  1- نسخة من جدول الإحصاء
  2- شهادة الانتساب CASNOS
  3- دفع المساهمة الذاتية
  4- اتفاقية القرض
  5- سلسلة السندات لأمر
  6- استلام دعم الوكالة و.و.د.ش
  7- وكالة لتجديد التأمين
  8- تعهد بتقديم التأمين
  9- نسخة من سجل التجاري
  10-تعهد برهن العتاد المراد تمويله
  11-تعهد برهن الجرار و المقطورة المراد تمويلهما
  12-نسخة من البطاقة الجبائية
  13-الانخراط في صندوق ضمان أخطار القروض
  14-الاجابة على استشارة مركز الأخطار و عدم تسديد القروض
  15-محضر معاينة المحل من طرف وكالة و.و.د.ش
  16- عقد كراء المحل لمدة سنتين قابلتين لتجديد
  17- عقد كراء ارض فلاحية بمساحة 15 هكتار على الاقل لمدة سنتين قابلتين لتجديد
  18-فاتورة ابتدائية لتامين على العتاد
  19-محضر معاينة المحل من طرف البنك ST122
  20-رخصة السياقة
- **الضمانات و الاحتياطات غير الحاصرة:**
- رهن الجرار و المقطورة المراد تمويلهم مع تثبيت لوائح لفائدة بنك الفلاحة و التنمية الرفية
- تأمين متعدد الأخطار لفائدة بنك بدر
- رهن العتاد المراد تمويله مع تثبيت لوائح لفائدة بنك الفلاحة و التنمية الرفية
- محضر معاينة بداية المشروع من طرف البنك (s.t. 122)

ملحق رقم (03 - 04): طلب الحصول العتاد الفلاحي أو الأسمدة العضوية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة الفلاحة و التنمية الريفية
Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural

Subdivision des services agricoles de: TIARET
Subdivision de l'agriculture de: Ksar Chellala

Demande d'acquisition en matière et produits chimiques classés à usage agricole par les agriculteurs
(Liste du M.E.M)

Nom de l'agriculteur: [illegible] Prénom: [illegible]
Date de naissance: 12/04/1976 Lieu de naissance: Aouinan
N° National carte de fellah: [illegible] Délivrée le: [illegible]
Adresse: Aouinan Commune: Aouinan
Wilaya: Tiaret Tél: ..... Fax: .....
Exploitation cereals:
Adresse de l'exploitation: Aouinan Daira: Ouled Lahcen Wilaya: Tiaret
Tél: ..... Fax: .....

Références du permis de travail ou du contrat (pour les étrangers):
Date et lieu de délivrance:

Informations sur les produits utilisés:

Culture	Superficie (H'A)	Nature du Produit	Quantités demandées (Kg ou Litre)	Période d'utilisation
Blé dur	18 Ha	NPK 15.15.15	18 qx	octobre 2015
		Urée 46%	18 qx	Février 2016
Blé tendre	18 Ha	Désherbant	18 Bx	/ / /

Mesures obligatoires à prendre par l'agriculteur:
A- Conserver en lieu sûr (sécurisé) les produits achetés.
B- Inventorier périodiquement les produits détenus et leurs niveau de consommation.
C- Disposer de pièces commerciales réglementaires(facturé, bon de livraison etc.)

Je soussigné: [illegible]
Nom: ..... Prénom: [illegible]
Certifie sur l'honneur que les informations portées sur la présente demande sont exactes et les quantités seront utilisées totalement pour les besoins des cultures déclarées.

Fait à Aouinan le 21/10/2015
Signature de l'agriculteur

ملحق رقم (03 - 05): الفاتورة الأولية لإقتناء البذور

MINISTERE DE L'AGRICULTURE ET DE DEVELOPPEMENT RURAL ET DE LA PECHE
OFFICE ALGERIEN INTERPROFESSIONNEL DES CEREALES
05 RUE FERHAT BOUSSAD ALGER

O.A.I.C / E.P.I.C
N°RC : 99B0009722
C O D E FISCAL . 099216029765900
ARTICLE D'IMPOSTION : 16.025140004
COMPTE BADR N°: 003005413001413000 92
NUMERO N.I.S : 0 962 1601 00067 47

ORGANISME STOCKEUR . CCLS DE TIARET
FACTURE PROFORMAT SEMENCE N° . 2579

DOSSIER N° . 1310155

CODES	DESIGNATION	CAT	VARIETE	QUANTITE	PRIX UNIT	TVA	MONTANT
10600	BLE DUR	R2		28.00	4500.00	0	126000.
29600	MATRIX			18.00	7345.50	0	132219.
24500	ENGRAIS COU			18.00	7159.00	0	128862.
45500	DESHERBANT			18.00	10000.00	0	180000.
					T O T A L		567081.

Arrête la présente facture à la somme de :
CINQ CENT SOIXANTE SEPT MILLE QUATRE VINGT ET UN DINARS.

MODE DE PAIEMENT : 500 PROFORMAT BADR

TIARET LE : 20/10/

LE DIRECTEUR DE LA CCLS

LE CHEF SERVICE COMMERCIAL

الملحق رقم (03 - 06)

مصفوفة البيانات الخاصة بعينة الإنشاء

	R1	R2	R3	R4	R5	R6	R7	R8	R9	R10	R11	R12	R13
E1	.74	.67	.70	.64	.62	.55	.71	.73	.69	.62	.78	.65	.68
E2	.76	.61	.66	.65	.84	.70	.82	.88	.79	.85	.70	.92	.63
E3	.80	.70	.62	.73	.60	.76	.64	.71	.85	.89	.75	.74	.71
E4	.75	.82	.78	.68	.67	.73	.84	.73	.81	.78	.86	.81	.74
E5	.66	.74	.71	.72	.59	.57	.78	.56	.65	.75	.84	.89	.69
E6	.72	.81	.83	.66	.83	.90	.75	.66	.74	.59	.75	.84	.87
E7	.61	.72	.77	.70	.61	.58	.64	.62	.66	.68	.66	.63	.75
E8	.64	.60	.62	.71	.76	.64	.67	.86	.65	.98	.60	.64	.68
E9	.82	.73	.74	.60	.64	.72	.62	.60	.88	.95	.73	.55	.70
E10	.66	.64	.85	.50	.79	.69	.75	.91	.65	.70	.69	.82	.88
E11	.61	.85	.70	.57	.64	.67	.73	.80	.68	.82	.87	.77	.79
E12	.81	.62	.59	.64	.78	.55	.68	.57	.82	.93	.64	.64	.62
E13	.70	.77	.73	.68	.83	.92	.81	.69	.73	.74	.75	.88	.76
E14	.63	.60	.67	.81	.72	.59	.74	.80	.67	.80	.59	.75	.60
E15	.72	.79	.75	.63	.68	.85	.80	.71	.69	.62	.85	.90	.72
E16	.84	.61	.58	.62	.74	.86	.71	.75	.85	.84	.73	.78	.60
E17	.71	.84	.74	.58	.87	.88	.78	.76	.90	.76	.92	.96	.76
E18	.69	.77	.73	.85	.58	.80	.90	.95	.63	.84	.81	.85	.80
E19	.75	.81	.80	.71	.94	.81	.75	.58	.89	.67	.85	.69	.71
E20	.61	.74	.79	.76	.62	.75	.60	.69	.65	.79	.68	.71	.81
E21	.82	.83	.77	.60	.73	.69	.79	.83	.82	.76	.79	.51	.74
E22	.66	.69	.65	.52	.59	.74	.68	.66	.63	.61	.69	.80	.70
E23	.70	.72	.66	.61	.57	.79	.67	.79	.72	.74	.68	.70	.64
E24	.69	.66	.70	.79	.81	.68	.64	.70	.88	.86	.62	.81	.73
E25	.80	.82	.88	.69	.63	.84	.88	.61	.74	.69	.63	.83	.80
E26	.65	.69	.67	.64	.70	.67	.74	.72	.60	.75	.86	.79	.69
E27	.78	.72	.69	.67	.65	.82	.76	.86	.81	.81	.64	.91	.65
E28	.61	.68	.71	.90	.73	.85	.87	.81	.68	.73	.59	.78	.78
E29	.71	.56	.75	.76	.58	.69	.74	.90	.74	.83	.55	.75	.73
E30	.75	.65	.69	.59	.75	.86	.65	.57	.76	.62	.72	.81	.60

E31	.69	.72	.78	.72	.60	.85	.70	.62	.70	.80	.81	.73	.81
E32	.78	.80	.83	.58	.74	.74	.57	.85	.83	.79	.76	.75	.82
E33	.77	.65	.65	.64	.66	.74	.80	.89	.75	.94	.61	.71	.68
E34	.62	.60	.68	.63	.75	.68	.69	.67	.59	.61	.64	.69	.70
E35	.74	.78	.74	.72	.81	.79	.88	.68	.76	.73	.86	.91	.75
E36	.80	.90	.88	.66	.55	.68	.58	.65	.71	.75	.70	.75	.83
E37	.73	.75	.70	.91	.78	.86	.71	.88	.78	.81	.66	.80	.77
E38	.69	.72	.76	.63	.67	.59	.67	.57	.67	.59	.71	.74	.71
E39	.82	.81	.80	.64	.64	.78	.63	.73	.81	.67	.83	.73	.88
E40	.78	.84	.82	.55	.76	.72	.74	.57	.76	.84	.80	.67	.84
E41	.63	.75	.70	.56	.77	.59	.79	.59	.66	.87	.63	.59	.69
E42	.85	.72	.75	.70	.68	.65	.60	.69	.81	.56	.72	.79	.78
E43	.66	.62	.66	.71	.75	.80	.76	.84	.63	.79	.73	.75	.60
E44	.74	.76	.87	.82	.71	.98	.88	.73	.75	.81	.91	.79	.88
E45	.80	.79	.74	.69	.69	.95	.81	.77	.71	.83	.81	.87	.70
E46	.72	.66	.60	.63	.60	.75	.64	.62	.83	.81	.75	.85	.67
E47	.68	.79	.64	.75	.62	.68	.62	.69	.77	.88	.71	.83	.68
E48	.65	.68	.78	.79	.59	.66	.66	.82	.66	.70	.70	.78	.72
E49	.76	.79	.81	.80	.70	.73	.79	.68	.73	.76	.87	.85	.80
E50	.69	.81	.79	.66	.82	.76	.81	.78	.69	.76	.78	.77	.75

R14	Age	Anc	Cre	act	Etat	Dis_1
.70	1	1	2	1	1	1
.81	4	1	3	1	2	2
.69	6	4	2	1	2	2
.80	3	2	2	3	2	2
.62	3	2	3	1	1	2
.65	2	2	3	1	1	1
.55	3	1	1	1	1	1
.78	6	4	2	3	2	2
.69	2	1	2	2	1	1
.89	3	2	1	3	2	2
.78	2	1	2	1	2	1
.60	1	1	3	1	1	1
.67	4	3	2	1	2	2

.84	5	3	2	2	2	2
.69	3	2	1	2	2	2
.70	1	1	2	1	1	1
.80	3	2	2	2	2	2
.87	5	4	3	1	2	2
.61	4	3	3	1	2	2
.72	3	2	1	2	1	1
.87	3	2	1	1	1	1
.73	4	3	2	4	2	2
.81	5	4	3	1	2	2
.69	2	2	1	1	1	1
.62	7	5	3	2	2	2
.68	7	6	1	2	2	2
.90	3	2	3	1	1	1
.77	6	3	2	3	2	2
.94	4	3	3	3	2	2
.58	1	1	3	1	1	1
.70	4	3	1	4	2	2
.79	2	3	2	3	2	1
.82	1	1	2	1	1	1
.64	2	1	1	2	1	1
.60	4	3	3	1	2	2
.71	5	3	3	2	2	2
.81	5	4	1	1	2	2
.62	6	2	2	2	2	2
.75	3	1	3	2	2	2
.64	6	3	2	4	2	2
.63	1	1	2	1	1	1
.68	1	1	2	1	1	1
.78	2	1	2	1	1	1
.80	7	5	3	3	2	2
.71	4	7	1	1	2	2
.59	3	3	2	1	2	2
.71	5	3	1	3	2	2
.75	2	2	1	3	1	1
.67	2	1	1	3	2	2
.76	5	3	2	1	2	2

الملحق رقم (03 - 07)

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,649	14

الملحق رقم (03 - 08)

مصفوفة البيانات الخاصة بعينة الإثبات

	R1	R2	R3	R4	R5	R6	R7	R8	R9	R10	R11	R12	R13
E1	.55	.64	.71	.63	.80	.56	.76	.64	.60	.75	.57	.51	.75
E2	.62	.71	.63	.52	.55	.76	.68	.70	.73	.68	.76	.55	.68
E3	.57	.62	.57	.59	.73	.89	.58	.58	.76	.51	.69	.64	.86
E4	.69	.57	.63	.78	.58	.75	.63	.67	.95	.53	.63	.69	.69
E5	.74	.65	.70	.80	.56	.66	.78	.64	.64	.55	.84	.55	.73
E6	.60	.69	.61	.78	.80	.58	.81	.71	.55	.76	.65	.70	.57
E7	.71	.92	.67	.56	.63	.60	.69	.59	.69	.74	.77	.76	.97
E8	.69	.58	.75	.75	.93	.81	.71	.63	.73	.67	.82	.95	.78
E9	.64	.73	.63	.81	.53	.59	.57	.75	.57	.70	.60	.67	.69
E10	.72	.57	.85	.79	.70	.66	.88	.77	.89	.71	.84	.59	.76
E11	.63	.64	.72	.63	.64	.64	.67	.59	.79	.88	.79	.55	.85
E12	.59	.78	.64	.72	.91	.67	.59	.67	.68	.62	.83	.78	.72
E13	.70	.84	.66	.50	.59	.60	.70	.85	.76	.78	.66	.95	.93
E14	.85	.65	.92	.62	.68	.56	.89	.75	.57	.64	.59	.57	.82
E15	.68	.66	.76	.85	.85	.79	.70	.91	.86	.77	.68	.64	.95
E16	.59	.63	.85	.69	.84	.76	.81	.81	.73	.68	.72	.74	.77
E17	.70	.78	.82	.78	.92	.80	.98	.60	.69	.95	.95	.89	.69
E18	.58	.85	.71	.94	.76	.71	.81	.75	.81	.88	.88	.93	.79
E19	.63	.76	.74	.72	.75	.59	.77	.68	.94	.87	.73	.78	.66
E20	.62	.59	.96	.87	.77	.73	.85	.73	.83	.95	.80	.91	.85
E21	.56	.69	.82	.78	.81	.58	.88	.76	.85	.76	.95	.70	.57

R14	Age	Anc	Cre	Act	Etat	Dis_1
.69	6	2	2	2	1	2
.73	4	3	2	4	2	2
.58	1	1	3	1	2	2
.76	3	2	1	2	2	2
.94	4	3	3	3	1	1
.70	3	2	3	1	2	2
.73	1	1	2	1	1	1
.80	2	1	2	1	1	1
.69	5	3	2	2	2	2
.75	2	2	1	3	2	1
.62	2	1	1	2	2	2
.80	2	1	2	1	2	1
.68	3	2	1	3	2	2
.73	1	1	2	1	1	1
.66	4	3	3	1	1	1
.78	4	7	1	1	2	2
.67	3	2	2	2	1	1
.84	2	3	2	3	2	2
.93	7	5	3	3	2	2
.75	2	1	1	3	1	2
.79	3	2	3	1	2	2